

قواعد العقائد

تأليف

الإلهي المحقق والمتكلم البارع
نصر الدين الطوسي

(٥٩٧ - ٦٧٢ هـ)

تحقيق

الشيخ
علي الرباني الگلپایگانی

(2)

هوية الكتاب

اسم الكتاب: ... قواعد العقائد

الموضوع: علم الكلام

تأليف: نصر الدين الطوسي

تحقيق: ... علي الرباني الگلپایگانی

المطبعة: ... امير - قم

التاريخ: ... عام ١٤١٦ هـ

الكمية: ... ٢٠٠٠ نسخة

الناشر: ... لجنة إدارة الحوزة العلمية بقم

الصف والإخراج باللينوتون: ... مؤسسة الإمام الصادق ٧ قم

(5)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبيه وأفضل خليقه محمد وعترته الطاهرين.

أما بعد فقد قررت اللجنة العلمية المشرفة على الدراسات الكلامية والفلسفية في معهد الإمام الصادق - عليه السلام - في جلسات آخرها يوم ٢٦ من شهر رمضان المبارك عام / ١٤١٥ - تدريس «كتاب قواعد المرام في علم الكلام» تأليف المتكلم البارع والمحقق الكبير ميثم بن علي بن ميثم البحرياني (٦٢٦ - ٦٩٩ هـ) لطلاب السنة الأولى في هذا المعهد نظراً إلى أنَّ هذا الكتاب مع

اختصاره يمتاز بالشمول لعامة مباحث أصول الدين وما يلحق بها من المسائل الاعتقادية بالإضافة إلى وضوحيه وقوه تعبيره وإشراق أسلوبه وخلوه عن التعقيد.

كما قررت كتاب «قواعد العقائد» للإلهي المحقق والمتكلم البارع نصير الدين الطوسي (٥٩٧ - ٦٧٢ هـ) أن يكون كتاباً جانبياً للمطالعة والمراجعة ويتميز الكتاب بوجازة الألفاظ والتعميق والتدقيق ونقل الآراء برحابة صدر.

(6)

وبذلك يكون الطالب محيطاً بالأراء المطروحة في موضوعات الكلامية.
وقد علق الفاضل المحقق الشيخ علي الرباني الگلپایگانی تعليقات نافعة أوضح بها معضلات الكتاب.

واللجنة العلمية إذ تقدم الكتابين لغرضين مختلفين ترجو من الله سبحانه أن يوفق الأستاذ للتعليم والطالب للتعلم وهو ولی التوفيق .

اللجنة العلمية

في معهد الإمام الصادق - - عليه السلام -

للدراسات الكلامية والفلسفية

التابعة للجامعة العلمية

تحريراً في غرة ربيع الأول عام ١٤١٦

(7)

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

مع المحقق الطوسي في قواعد العقائد

يُعد محمد بن محمد بن الحسن الطوسي الشهير بـ«نصير الدين»، من نوادر العلم ومفاحر البشر، كان أستاداً كبيراً في المعقول والمنقول، كما كان أسوة حسنة في الأخلاق وقدوة في السياسة والتدبر، فتجسدت فيه الفضائل الخلقية والكمالات العلمية، ولد بطورس عام ٥٩٧ هـ، ونشأ بها، وتوفي ببغداد عام ٦٧٢ هـ.

أصناف تأليفاته في علم الكلام:

ومن العلوم التي اهتم بها كثيراً هو علم الكلام، فقال في مقدمته على تلخيص المحصل: «إن علم أصول الدين هو أساس العلوم الدينية، ولا يتم بدونه الخوض في سائرها كأصول الفقه وفروعه، فإن الشروع في جميعها تحتاج إلى تقديم شروعه حتى لا يكون الخائن فيها كبان على غير أساس». وقد قام بتأليف كتب ومقالات ورسائل مختلفة في هذا المجال، وهي على أربعة أصناف:

(8)

- ١- ما جمع فيه الإلهيات والفلسفة الأولى، وجعل الثاني تمهدأ للأول، وهذا كتجريد الاعتقاد، الذي يُعد من أحسن التأليفات في بابه.
- ٢- ما أتى فيه بأمهات مسائل الإلهيات، وذكر أقوال الفرق والمذاهب، مع إشارات إلى بعض المباحث الفلسفية مقدمة لمباحث الإلهيات، وهذا كقواعد العقائد.
- ٣- ما أوجز فيه الكلام حول أصول الدين على قواعد الإمامية ، وذلك كرسالة المقنعة في أول الواجبات.
- ٤- ما أفرده للبحث حول موضوع خاص من مواضيع الإلهيات، كرسالة الإمامة، والبحث حول أفعال العباد من حيث الجبر والاختيار.

شروح قواعد العقائد:

وقد قام على شرح كتاب «قواعد العقائد» عدّة من الأعلام منهم:

- ١- العالمة الحلي، ألف «كشف الغواند في شرح قواعد العقائد» وهو من أشهر شروحه، وطبع أخيراً بتحقيق وتعليق فضيلة الشيخ حسن مكي العاملی في لبنان، دار الصفوة.
- ٢- محمود بن علي بن الحمصي الرازی، اسم شرحه «كشف المعاقد» ذكره جرجی زیدان في كتابه «آداب اللّغة العربية».
- ٣- «شرح القواعد» تأليف السيد رکن الدین أبي محمد الحسن بن شرفشاه المتوفى ٧١٧ هـ. ق.
- ٤- «تحرير القواعد الكلامية» لعبد الرزاق بن ملا میر الجیلانی، فرغ عنه يوم الغدير من ذي الحجة الحرام سنة ١٠٧٧ هـ. ق^(١).

١- راجع كتاب «سرگذشت و عقاید فلسفی خواجه نصیر الدین طوسی» (فارسی) ص ١٧٨ .

(9)

نظرة عابرة إلى أبحاث الكتاب:

هذا الكتاب - كما أشرنا إليه - يبحث حول مهمات المسائل الكلامية، من المبدأ إلى المعياد، لكنه يرتكز على نقل الأقوال والأراء، وليس بصدق المناقشة فيها والنقد عليها، إلا في قليل من الموارد، ومن هنا يمكن عده من كتب الملل والنحل أيضاً، فذكر مواضيع الخلاف بين الحكماء والمتكلمين، وموارد الخلاف بين المعتزلة وأهل السنة والشيعة، وبين علماء تلك المذاهب أنفسهم.

ثم إنّه لم يذكر عقائد الشيعة الإمامية في مبحثي الصفات والعدل، وإنّما تعرّض لها في مسألة الإمامة، والإيمان، والعصمة، ولعل ذلك لأنّاقفهم مع المعتزلة في كثير منهذه المسائل، وقد صرّح بهذا في مبحث الإمامة وقال: «وهم في أكثر أصول مذهبهم يوافقون المعتزلة»، ومع ذلك فكان الأولى التصرّح بهم وعقائدهم حتى في الاتفاقيات.

فنذكر في هذه المقدمة موارد الخلاف بين الحكماء والمتكلمين أوّلاً، ومواضيع الخلاف بين المذاهب الكلامية ثانياً - كل ذلك حسب ما ذكره المصنف - ثمّ نختم البحث بذكر متفرّقات تلك المذاهب، فهنا ثلاثة فصول:

الفصل الأول: موارد الخلاف بين الحكماء والمتكلمين

١- الموضوع: التقى في نفس الزمان

رأي الحكماء: هو من قسم التقى الزماني

رأي المتكلمين: هو قسم آخر ويسمى تقى بالرتبة

(10)

٢- الموضوع: الحال والعرض

رأي الحكماء: الحال إن كان سبباً لقيام محله كإنسانية لبدن الإنسان كان صورة، ومحله مادة، وإن لم يكن كذلك كالبياض في الجسم كان عرضاً ومحله موضوعه.

رأي المتكلمين: العرض هو الذي يوجد قائماً بغيره كالحركة ويسمى حالاً، وذلك الغير محلّاً.

٣- الموضوع: الجوهر

رأي الحكماء: كل ما لا يكون في موضوع سواء كان صورة، أو مادة ، أو مركباً منها، وهو الجسم عندهم، أو غير ذلك. والجوهر الفرد ممتنع عندهم.

رأي المتكلمين: الجسم مؤلف من أجزاء لاتتجزى يسمون كل جزء منها بالجوهر الفرد.

٤- الموضوع: أقسام العرض

رأي الحكماء: أجناس الأعراض تسعة: الكم، والكيف، والمضاف، والوضع، والأين، ومتى، والملك، والفعل، والانفعال.

رأي المتكلمين: عند أكثر المتكلمين أحد وعشرون نوعاً، وعند بعضهم ثلاثة وعشرون نوعاً، عشرة منها تختص بالأحياء وهي: الحياة ، والشهوة، والنفرة، والقدرة، والإرادة، والكرامة، والاعتقاد، والظنّ، والنظر، والألم، وأحد عشر منها تكون للأحياء وغير الأحياء، وهي: الكون، والتأليف، والاعتماد، والحرارة، والبرودة، والبيوسة، والرطوبة، واللون، والصوت، والرائحة، والطعم.

والإثنان اللذان زاد بعضهمهما الفناء والموت.

(11)

٥- الموضوع: المتضادات

رأي الحكماء: هي الأعراض التي تكون من جنس واحد، لا يمكن أن تجتمع في محل واحد في وقت واحد ويكون بينها غاية البعد، فليس لعرض واحد إلا ضد واحد.

رأي المتكلمين: هي الأعراض التي تكون من جنس واحد، لا يمكن أن تجتمع في محل واحد في وقت واحد، ولا يشرط غاية البعد بينها، فيجوز أن يكون لعرض واحد أضداد كثيرة.

٦- الموضوع: التسلسل

رأي الحكماء: كل عدد تكون آحاده موجودة دفعة، وله ترتيب فهو متناه، ويستحيل أن يكون غير متناه، وأما ما لا تكون آحاده موجودة دفعة، أو لا يكون له ترتيب فيجوز أن يكون غير متناه.

رأي المتكلمين: التسلسل عند المتكلمين محل مطلق، وكل عدد يفرض فهو متناه، لأن كل عدد يفرض فهو قابل للقلة والكثرة، وكل قابل للقلة والكثرة فهو متناه.

٧- الموضوع: القديم الزمانى

رأي الحكماء: تقدم العدم الزمانى لا يمكن وقوعه إلا في الأشياء الواقعه في الزمان، فتقدم العدم (الزمانى) على كل ما سوى الواجب محل، فبعض الممكنات قديم، لكن يتقدم عليها العدم تقدماً بالطبع.

رأي المتكلمين: إنما يتقدم عدم الممكن على وجوده تقدماً لا يمكن أن يكون المتقدم مع المتأخر دفعة، ولا يجب أن يكون بحسب زمان مباین لهم، فإن تقدم بعض أجزاء الزمان على بعض لا يكون بزمان آخر،

(12)

وهذا التقدم مثله، ثم إن كان ولا بد، فيكتفى فيه تقدير زمان، ولا يحتاج فيه إلى وجوده المغایر للممكنات المحدثة.

٨ - الموضوع: مناط كون الفاعل مختاراً

رأي الحكماء: كل فاعل فعل بإرادته مختار، سواء قارنه الفعل في زمانه أو تأخر عنه.

رأي المتكلمين: إنّ الباري تعالى قادر، إذ كان فعله حادثاً غير صادر عنه في الأزل، ويلزم القائلين بالقدم كون فاعله موجباً.

٩- الموضوع: موضع الخلاف في الداعي

رأي الحكماء: الحكماء ينكرون ما يقوله المتكلمون في الداعي.

رأي المتكلمين: لا يدعو الداعي إلا إلى معذوم ليصدر عن الفاعل وجوده بعوجود الداعي بالزمان أو تقدير الزمان، وهذا الحكم ضروري.

١٠- الموضوع: مقدوراته تعالى ومعلوماته

رأي الحكماء: مقدوره تعالى عند الحكماء شيء واحد والباقي بتوسط، ومعلومه كلّ ما لا يتغير، أمّا المتغيرات فلا تكون من حيث التغيير معلومة له لوجوب تغيير العلم بتغيير المعلوم و امتناع تغيير علمه تعالى.

رأي المتكلمين: إنه تعالى قادر على جميع ما يصح أن يقدر عليه، عالم بجميع ما يصح أن يعلم، كلياً كان أو جزئياً، وتكون المعلومات أكثر من المقدورات، لأنّ الواجب والممتنع يعلمان ولا يُقدر عليهما.

(13)

١١- الموضوع: صفة اللذة له تعالى

رأي الحكماء: اللذة هو إدراك الملائم، وهو تعالى عالم لذاته بذاته، وأشدّ الملائمات بالقياس إليه هو ذاته، فلذته أعظم الذّات.

رأي المتكلمين: لا يجوز أن يكون له لذة، لأنّ اللذة إدراك وانفعال وتأثر من الغير ملائم للمزاج أو الطبيعة.

١٢- الموضوع: حسن الأفعال وقبحها

رأي الحكماء: العقل الفطري الذي يحكم بالبديهيات كون الكلّ أعظم من جزئه لا يحكم بحسن شيء من الأفعال ولا بقبحه، إنّما يحكم بذلك العقل العملي الذي يدبر مصالح النوع والأشخاص....

رأي المتكلمين: عند أهل السنة ليس شيء من الأفعال عند العقل بحسن ولا قبح، وإنّما يكون حسناً أو قبيحاً بحكم الشرع فقط

وعند المعتزلة أنّ بديهة العقل يحكم بحسن بعض الأفعال وقبح بعضها كالعدل والظلم، والصدق النافع والكذب الضار، والشرع أيضاً يحكم بهما في بعض الأفعال.

١٣- الموضوع: الغرض من أفعاله تعالى

رأي الحكماء: إنّ علمه بما فيه المصلحة سبب لتصور ذلك عنه، وهو بوجه قدرته، وبوجه علمه، وبوجه إرادته من غير تعدد فيه، إلا باعتبار القياس العقلي، ويسمون تلك الإرادة بالعنابة.

رأي المتكلمين: عند أهل السنة لا يفعل شيئاً لغرض البتة، فإنّ الفاعل لغرض، مستكملاً بالغرض.

(14)

والمعترضة قالوا: إنّه تعالى يفعل لغرض يستكمل به غيره، وإنّ كان فعله عثّاً، والعبث منه تعالى قبيح.

٤ - الموضوع: قاعدة الواحد وكيفية صدور الموجودات عنه تعالى رأي الحكماء: الواحد لا يصدر عنه من حيث هو واحد إلا شيء واحد، وذلك لأنّه إذا صدر عنه شيئاً، فمن حيث صدر عنه أحدهما لم يصدر عنه الآخر، وبالعكس، فإذا صدر عنده من حيثتين، والمبدأ الأول تعالى واحد من كل الوجوه فأول ما يصدر عنه لا يكون إلا واحداً.

ثم إنّ الواحد يلزم أشياء، إذ له اعتبار من حيث ذاته، واعتبار بقياسه إلى مبدئه، واعتبار للمبدأ بالقياس إليه، وإذا تركّب الاعتبارات حصلت اعتبارات كثيرة، وحينئذ يمكن أن يصدر عن المبدأ الأول بكل اعتبار شيء، وعلى هذا الوجه تكثّر الموجودات الصادرة عنه تعالى.

رأي المتكلمين: قال بعض المتكلمين: إنّ هذا إنّما يصح أن يقال في العلل والمعلولات، أمّا في القادر، أعني الفاعل المختار، فيجوز أن يفعل شيئاً من غير تكثير بالاعتبارات ومن غير ترجيح بعضها على بعض.

وبعضهم ينكرون وجود العلل والمعلولات أصلاً فيقولون بأنه لمؤثر إلا الله، والله تعالى إذا فعل شيئاً، كالإحرار مقارناً بالشيء كالنار، على سبيل العادة، ظنّ الخلق أنّ النار علة والإحرار أثره ومعلوله، وذلك الظنّ باطل.

(15)

الفصل الثاني: مواضيع الاختلاف بين المتكلمين

١- لزوم الداعي ووجوب الفعل عنده

إذا حصل الداعي لل قادر فهل يجب وجوب الفعل أم لا؟ فيه خلاف بين المتكلمين. والمحققون منهم يقولون بوجوبه ويقولون: إنّ هذا الوجوب لا يقتضي إيجاب فاعله، إذ كان فعله تبعاً لداعيه، وليس للأختيار معنى غير ذلك.

وبعض القدماء أنكروه مخافة التزام الإيجاب.

وقال بعضهم: عند الداعي يصير وجود الفعل أولى من لا وجوده.

وقال الآخرون: لل قادر أن يختار أحد طرفي الفعل والترك من غير رجحان لذلك الطرف، ويتمثّلون بالهارب الواثل إلى طريقين متساوين يضطرّ إلى المشي في أحدهما.

٢- التكلم (=كلامه تعالى)

الكلام عند أهل السنة معنى في ذات المتكلّم به، يخبر بإيجاد الحروف والأصوات التي يتَّأْلِفُ منها الكلام عما يريد الإخبار عنه، ومن لا يكون له ذلك المعنى ويسمع منه الحروف والأصوات المؤلّفة تأليف الكلام لا يكون متكلّماً، كالبيغاء.
والمعتزلة يقولون: كل من يوجد حروفاً وأصواتاً منظمة دالة على معنى يريد الإخبار بها منها فهو متكلّم، ولا يعتبرون المعنى الذي في نفس المتكلّم.

(16)

٣- عينية الصفات للذات وزيادتها عليها

المتأخرُون من المعتزلة كأبي الحسين البصري ومن تبعه يقولون: إن صفاتَه تعالى ليست بزائدة على ذاته، فهو قادر بالذات، عالم بالذات، حي بالذات وبباقي الصفات راجعة إليها ، فإن الإدراك هو علمه بالمدركات، والسمع والبصر علمه بالمسموعات والمبصرات، والإرادة علمه بالمصالح المقتضية لإيجاد الموجودات، والكلام راجع إلى القدرة، والوجود غير زائد على الذات.
وأهل السنة يقولون: إنه تعالى قادر بقدرة قديمة، وكذلك عالم بعلم قديم، ومريد بإرادة، وحيّ بحياة، وسميع بسمع، وبصير ببصر، ومتكلّم بكلام، وباق ببقاء، وكل ذلك قديم.
ويقول أبو الحسن الأشعري: إن الصفات ليست هي ذاته ولا غير ذاته، فإن الغيرين هما ذاتان ليست إدعاهما هي الأخرى، والصفات وإن كانت زائدة على الذات فلاتكون مغایرة لها بهذا المعنى.

٤- رؤية الله تعالى

عند أهل السنة أن الله تعالى يصح أن يُرى مع امتناع كونه في جهة من الجهات ، واحتجموا لها بالقياس على الموجودات المرئية وبنصوص القرآن والحديث.
والمشبهة قالوا: إن الله تعالى جسم في جهة فوق ويمكن أن يُرى كما ترى الأجسام، وبعضهم قالوا: إن الله تعالى جسم لا كالأجسام وقالوا: إنه تعالى خلق آدم على صورته.
والمعتزلة قالوا: إنه تعالى ليس في جهة ولذلك لا يمكن أن يُرى.

(17)

٥- الأفعال الاختيارية

قال بعض أهل السنة: لا يمكن اجتماع قادرين على مقدور واحد.
وقال أبو الحسن الأشعري: هذا إنما يلزم عند تقدير كونهما مؤثرين، ولذلك جوز أن يكون للعبد قدرة ولكن قدرة الله قديمة، وقدرة العبد تكون مع الفعل ولا تكون قبل الفعل، ولا تأثير له في الفعل إلا

أنَّ العبد الذي يخلق فيه قدرة مع فعل لا يكون كما يخلق فيه فعل من غير قدرة، والفعل يسمى كسباً للأول ولا يسمى بذلك للثاني.

وقال القاضي الباقلاني - من أهل السنة -: إنْ ذات الفعل من الله إلا أنه بالقياس إلى العبد يصير طاعة أو معصية، وهذا قريب في المعنى من قول أبي الحسن.
وذهب أبو إسحاق إلى أنَّ القدرتين مؤثرتان فيه.

وذهب [جمع من] المعتزلة وإمام الحرمين من أهل السنة إلى أنَّ العبد له قدرة قبل الفعل، وله إرادة بها تتم مؤثيرته، فيصدر عنه الفعل ويكون العبد مختاراً، إذا كان فعله بقدرتة الصالحة للفعل والترك وتبعاً لداعيه الذي هو إرادته، والفعل يكون بالقياس إلى القدرة وحدها ممكناً، وبالقياس إليها مع الإرادة يصير واجباً.

وقال محمود الملاحمي (= الزمخشري) وغيره من المعتزلة: إنَّ الفعل عند وجود القدرة والإرادة يصير أولى بالوجود حذراً من أن يلزمهم القول بالجبر إن قالوا بالوجوب.

٦- عمومية إرادته تعالى

الذين قالوا بمؤثرة الله وحده [وهم الأشعرية] صرّحوا بأنَّه تعالى مرید لكلّ

(18)

الكائنات.

والمعتزلة قالوا: إنَّه يريد ما يفعله، وأمّا ما يفعله العبد فهو يريد طاعته ولا يريد معصيته، وهذه الإرادة غير الإرادة الأولى في المعنى.

٧- الحسن والقبح

عند أهل السنة ليس شيء من الأفعال عند العقل بحسن ولا قبح، وإنما يكون حسناً أو قبيحاً بحكم الشرع فقط.

وعند المعتزلة أنَّ بديهة العقل تحكم بحسن بعض الأفعال كالصدق النافع والعدل، وقبح بعضها، كالظلم والكذب الضار.

٨- الوجوب على الله تعالى

المعتزلة يقولون: إنَّ الله لا يخلُ بالواجب العقلي، ولا يفعل القبيح العقلي البنّة، وإنما يخل بالواجب ويرتكب القبيح بالاختبار جاهل أو محتاج، واتفقوا على أنَّ التكليف من الله تعالى حسن، واللطف والثواب على الطاعة، والعوض على الآلام واجب.

واختلفوا في وجوب العقاب لمن يستحقه، فقال أكثر المعتزلة بوجوبه، وذلك لأن الله تعالى أوعدهم والوفاء بما أ وعد واجب عقلاً لئلا يصير الوعيد كذباً.

وقال غيرهم من الفائزين بالحسن والقبح والوجوب العقلي: الوفاء بالوعيد غير واجب لأن الله تعالى ولا يجب أن يأخذ حق نفسه وإنما ذلك إليه، يعفو عن يشاء ويعاقب من يشاء.

(19)

والبغداديون من المعتزلة قالوا: الأصلح واجب عليه تعالى، لأن الأصلح وغير الأصلح متساويان بالقياس إلى قدرته، وال قادر المحسن إلى غيره إذا تساوى شبيئان بالقياس إليه وكان في أحدهما زيادة إحسان إلى غيره اختاره فيهما البة.

و عند أهل السنة: لا واجب على الله تعالى ولا يقبح منه شيء.

٩- الغرض في أفعاله تعالى

عند أهل السنة أنه تعالى لا يفعل شيئاً لغرض البة، فإن الفاعل لغرض مستكملاً بالغرض، ولا يجوز عليه تعالى الاستكمال.

والمعتزلة قالوا: إن الله تعالى يفعل لغرض يستكملاً به غيره، وإنما فعله عبثاً، والعبث منه تعالى قبيح.

١٠. عصمة الأنبياء

قال بعضهم: هو [أي المقصود] من لا يصدر عنه معصية لا كبيرة ولا صغيرة، لا بالعمد ولا بالسهو من أول عمره إلى آخره [هذا رأي الإمامية].

وقال بعضهم: السهو لا ينافي العصمة.

وقال بعضهم: الصغيرة لا تخل بالعصمة.

وقال بعضهم: الشرط في عصمة الأنبياء اختصاصها بزمان دعوتهم لا قبل ذلك.

وقال بعضهم: اخصاصها في أدائها الرسالة فقط، أما في سائر الأحوال فيجوز عليه جميع ذلك.

(20)

١١- وجه إعجاز القرآن

واختلفوا في وجه إعجاز القرآن فقال قوم: إن فصاحته إعجازه.

وقال قوم: إن صرف عقول القادرين على إيراد معارضته عنه ، وظهور عجزهم عند التحدّي مع القدرة عليه، هو إعجازه.

١٢- وجوب نصب الإمام

اختلف الناس في نصب الإمام:

قال بعضهم بوجوبه عقلاً، وبعضهم بوجوبه سمعاً، وبعضهم بلا وجوبه.

والذين يوجبونه عقلاً اختلفوا، فقال بعضهم بوجوبه من الله، وبعضهم بوجوبه على الله تعالى، وبعضهم بوجوبه على الخلق.

أما القائلون بوجوبه من الله فهم الغلاة والإسماعيلية.

وأما القائلون بوجوبه على الله فهم الشيعة.

وأما القائلون بوجوبه على الخلق عقلاً فهم أصحاب الجاحظ وأبي القاسم الباهي وأبي الحسين البصري من المعتزلة.

وأما القائلون بوجوبه سمعاً فهم أهل السنة.

وأما القائلون بلا وجوبه فهم الخوارج، والأصنم من المعتزلة فهذه هي المذاهب في الإمامة.

(21)

١٣- طريق معرفة الإمام

اتفقت الشيعة على أن طريق معرفة الإمام هو النص من الله تعالى، لكن اختلفوا في النص الجلي والخفي، فقالت الإمامية الاثني عشرية والكيسانية: إنه إنما يحصل بالنص الجلي لغير.

وقالت الزيدية: إنه يحصل بالنص أيضاً، وذلك أن شرائط الإمامة عندهم كون الإمام عالماً بشرعية الإسلام، وزاهداً وشجاعاً وكونه من أولاد فاطمة - عليها السلام - ، أعني من أولاد الحسن والحسين - عليهم السلام -، وكونه داعياً إلى الله تعالى وإلى دين الحق ظاهراً، يشهر بسيفه في نصرة دينه، وقد نص النبي والأئمة بعده، على أن كل من استجمع هذه الشرائط الخمسة فهو إمام مفترض الطاعة، وذلك هو النص الخفي.

وذهب أهل السنة إلى أن الإمام يعرف إما بنص من يجب أن يقبل قوله، كنبي، أو بإجماع المسلمين .

٤- حقيقة الإيمان

اختلفوا في معنى الإيمان:

قال بعض السلف: الإيمان إقرار باللسان، وتصديق بالقلب، وعمل صالح بالجوارح.

وقالت المعتزلة: أصول الإيمان خمسة: التوحيد، والعدل، والإقرار بالنبوة، والوعد والوعيد، والقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقالت الشيعة: أصول الإيمان ثلاثة: التصديق بوحدانية الله تعالى في ذاته،

(22)

والعدل في أفعاله، والتصديق بنبوة الأنبياء والتصديق بإمامية الأنمة المعصومين عليهم السلام -
من بعد الأنبياء.

وقال أهل السنة: هو التصديق بالله وبكون النبي صادقاً، والتصديق بالأحكام التي يعلم يقيناً أنه
عليه السلام - حكم بها دون ما فيه الخلاف والاشتباه.

١٥- حكم صاحب الكبيرة

صاحب الكبيرة عند الخوارج كافر، لأنهم جعلوا العمل الصالح جزءاً من الإيمان، وعند غيرهم
فاسق.

والمؤمن عند المعتزلة والوعيدية لا يكون فاسقاً، وجعلوا للفاسق الذي لا يكون كافراً منزلة بين
منزلتي الإيمان والكفر وهو يكون في النار خالداً.
وعند غيرهم المؤمن قد يكون فاسقاً وقد لا يكون، ويكون عاقبة أمره على التقديرين الخلود في
الجنة.

١ - هذا معنى الإيمان باعتبار آثاره الأخروية، أما الإيمان بأدون مراتبه وباعتبار آثاره الدنيوية فليس
التصديق بإمامية الأنمة المعصومين - عليهم السلام - من شرائطه، كما فصلناه في التعليقة على المسألة
الخامسة من الباب الخامس فراجع .

(23)

الفصل الثالث: متفرّدات المذاهب

الف: متفرّدات المعتزلة:

هذه المتفرّدات على قسمين: قسم منها يعمّ المعتزلة، وقسم آخر يختصّ ببعضهم وهي:

- ١- الواسطة بين الوجود والعدم: مشايخ المعتزلة يقسمون الثابت إلى موجود ومعدوم وواسطة
بينهما تسمى بالحال، ويجعلون المنفي ما عدا هذه الثلاثة.
- ٢- إنّه تعالى لا يقدر على القبائح: عند بعض المعتزلة إنّه تعالى لا يقدر على القبائح، لامتناع
وقوعها، عن العالم بها الغني عنها.
- ٣- أحوال أبي هاشم وأتباعه: أبوهاشم من المعتزلة يقول بصفة زائدة على هذه الصفات(القدرة
والعلم، والحياة و....) بها يمتاز الصانع عمّا يشاركه في مفهوم الذات، وهذه الصفة يسمّيها الصفة

الإلهية ويقول هو وأصحابه: إن هذه الصفات جميعاً أحوال لا موجودة ولا معدومة، بل وسائل بين الوجود والعدم.

٤- وجوب العمل بالوعيد: قال أكثر المعتزلة ، بوجوب العقاب لمن يستحقه وذلك لأن الله تعالى وعدهم وأعدهم، والوفاء بما وعد وأوعد واجب عقلاً.

٥- الفسق منزلة بين الإيمان والكفر: المؤمن عند المعتزلة، لا يكون فاسقاً، وجعلوا للفاسق الذي لا يكون كافراً منزلة بين منزلي الإيمان والكفر.

(24)

٦- خلود أهل الكبائر في النار: قالت الوعيية من المعتزلة: إن صاحب الكبيرة إن لم يتتب كان في النار خالداً.

٧- الإحباط والموازنة: ثم اختلفوا فقال أبو علي الجبائي بالإحباط، وهو أنه إذا أقدم على كبيرة أحبطت الكبيرة جميع أعماله الصالحة ويكون معاقباً على ذلك الذنب أبداً، وقال ابنه أبوهاشم بالموازنة، وهو أن يوازن بأعماله الصالحة وذنوبه الكبائر، ويكون الحكم للأغلب.

ب: متفردات أهل السنة:

١- الكلام النفسي: الكلام عند أهل السنة معنى في ذات المتكلّم به.

٢- الصفات القديمة: أهل السنة يقولون: إنه تعالى قادر بقدرة قديمة، وكذلك عالم بعلم قديم، ومرید بإرادة قديمة.

٣- الصفات ليست عين ذاته تعالى ولا غير ذاته: يقول أبو الحسن الأشعري: إن الصفات ليست هي ذاته ولا غير ذاته، فإن الغيرين هما ذاتان ليست إدحاهما هي الأخرى.

٤- صفة التكوين والخالقية: فقهاء ماوراء النهر [الحنفية والماتريدية] يقولون: التكوين والخالقية صفة غير القدرة، فإن القدرة متساوية بالنسبة إلى جميع الممكنات، والتكوين والخالقية مختص بالمخلوقات.

٥- رؤية الله تعالى: عند أهل السنة أن الله تعالى يصح أن يُرى مع امتناع كونه في جهة من الجهات.

٦- عدم تأثير قدرة العبد في فعله: قدرة العبد تكون مع الفعل ولا تكون قبله، ولا تأثير لها في الفعل.

(25)

٧- إنكار الحسن والقبح العقليين: عند أهل السنة ليس شيء من الأفعال عند العقل بحسن ولا قبيح.

٨ - لا واجب على الله تعالى:

٩ - ولا يصبح منه شيء:

١٠ - ولا يفعل لغرض: عند أهل السنة، أنه لا واجب على الله تعالى ، ولا يصبح منه شيء، ولا يفعل شيئاً لغرض.

ج: متفرّدات الشيعة:

نقصد بالشيعة الاثنا عشرية، فمن متفرّداتهم حسب ما ذكره المصنف الطوسي:

- ١- العصمة المطلقة: قال بعضهم: هو من لا يصدر عنه معصية لا كبيرة ولا صغيرة، لا بالعمد ولا بالسهو من أول عمره إلى آخره.
- ٢- وجوب نصب الإمام على الله تعالى : أما القائلون بوجوبه على الله تعالى فهم الشيعة القائلون بإماماً علىٰ بعد النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.
- ٣- طريق معرفة الإمام ليس إلا النصّ الحلي.
- ٤- وجوب عصمة الإمام: أما الإمامية فقالوا: إن نصب الإمام لطف، وهو واجب على الله تعالى فيجب أن يكون الإمام معصوماً لذلِّي يضلُّ الخلق، ويؤكّد ذلك قوله تعالى: (لَا يَنْهَا عَنِ الظَّالِمِينَ).
- ٥- الإمامة منحصرة في اثنى عشر، وهم عليّ بن أبي طالب - عليه السلام - وأحد عشر من أولاده المعروفون عند الجميع.

(26)

حافظنا على التعليقة:

عُيْن الكتاب للدراسة لطلابِ القسم التخصص في علم الكلام في مؤسسة الإمام الصادق - عليه السلام - بقم المقدسة، فقمت بتدریسه حسب ما فوّضت إليَّ هذه المسؤولية، وصار ذلك باعثاً للرجوع إلى المصادر المختلفة لتبيين مقاصده وتوضيح مشكلاته، وأنتج ذلك هذه التعليقات التي أمام القراء المحققين الكرام، ولا توفيق إلا بالله العلي العظيم.

علي الربّاني الكلباني

قم - مؤسسة الإمام الصادق - عليه السلام -

رمضان المبارك عام ١٤١٥ هـ ق اسفند ١٣٧٣ هـ بش

(27)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المنقد من الحيرة والضلاله. والصلة على محمد المخصوص بالرسالة، وآل الموصوفين بالعدالة. يقول صاحب هذه المقالة: إنني أوردت فيها قواعد العقائد من العلم المنسوب إلى الأصلة، واحتزت في تقريرها عن الإطناب والإطالة، مخافة أن يؤدي إلى السُّنة والملائكة. وأقدم ذكر أصول يجب الوقوف عليها في كل حالة، وهي هذه:

أصول عامة

أصل [١]

[الفرق بين الموجود والثابت، ولا بين المدعوم والمنفي]

كل ما يمكن أن يعبر عنه، فإما أن يكون موجوداً، وإما أن لا يكون موجوداً. وما لا يكون موجوداً مدعوم. ولفرق بين الموجود والثابت، ولا بين المدعوم والمنفي عند المحققين.

(28)

ومشيخ المعذلة^(١) يقسمون الثابت إلى موجود ومدعوم وواسطة بينهما تسمى بالحال، ويجعلون المنفي ما عدا هذه الثلاثة.

والحكماء يقولون: الموجود^(٢) يكون خارجياً، ويكون ذهنياً، ويكون

(١) إن هاهنا مسألتين: إحداهما: هل الوجود يساوي الثبوت، والعدم يساوي النفي، أو الثبوت أعم من الوجود، والنفي أعم من العدم؟ فالآكثرون قائلون بالأول، والمعذلة قائلون بالثاني، فعندهم المدعوم على قسمين: مدعوم ممكن وهو مصدق للثابت، ومدعوم ممتنع وهو مصدق للمنفي. فهؤلاء لا يقولون بالواسطة بين الوجود والعدم. بل الشيء عندهم إما موجود وإما مدعوم، ولكن المدعوم عندهم على قسمين كما تقدم.

وكان الداعي لهم في هذا القول هو تصحيح علم الله الأزلية بالأشياء قبل وجودها، مع أن العلم لابد له من معلوم، وإذا ليس بموجود، فهو ثابت، وبعض المدعوم ثابت.

وفيه: أن إنكار مساواة الوجود والثبوت والعدم والنفي مكابرة محضة، وتصحيح علمه سبحانه بالأشياء قبل وجودها لا يتوقف على هذا الفرض الباطل، بل هناك طريق آخر بين في محله. وثانيةهما: هل الوجود والعدم متناقضان، فيستحيل اجتماعهما وارتفاعهما عند توفر شروط التناقض، أو لا تناقض بينهما، فهناك أمر ليس بموجود ولا مدعوم؟ ذهب الحكماء والمتكلمون إلى الأول، وخالفهم من المعذلة أبو هاشم الجبائي ومن تبعه، ومن الأشاعرة الباقلاني والجويني، وهؤلاء سموا الواسطة بين الوجود والعدم بالحال، وكان داعيهم في ذلك اقتراح مذهب متوسط بين المعذلة النافن للصفات الزائدة على الذات الأزلية، وبين الأشاعرة المثبتين لها. وللشيخ المفید انتقادات ونقوص على نظرية الحال.^(٣)

فظهر مما ذكرنا أن إسناد كلا القولين إلى مشيخ المعذلة كما في عبارة المصنف، غير وجيه.

(٢) إن الموجود بالنسبة إلى الذهن والخارج على ثلاثة أقسام: الأول أن يكون موجوداً في الخارج فقط، كالآمور الخارجية إذا لم نتصورها، والثاني أن يكون موجوداً في الذهن فقط، كالأشياء المتصورة في الذهن غير الموجودة في الخارج، كجبل من ياقوت وبحر من زئبق، والإنسان الكلي ونحو ذلك، والثالث أن يكون موجوداً فيهما كالأمور الخارجية عند تصورنا إياها.

وبوجه آخر: المفاهيم باعتبار وجودها على ثلاثة أقسام: الأول: ما يكون حقيقة مصادفها عين الخارجية فيمتنع حصوله في الذهن، كالوجود والوحدة وغيرهما من المعقولات الثانية الفلسفية، والثاني: ما يكون على خلاف الأول، كالمعقولات الثانية المنطقية، والثالث: ما يمكن تحققها في الذهن والخارج كالمعقولات الأولية، والمفاهيم الماهوية.

١ - لاحظ الحكایات: ص ٤٥١ - ٥٦ من مصنفات الشیخ المفید.

(29)

كليهما؛ وكذلك المعدوم^(١).

أصل آخر

(الواجب والممکن والممتع)

كل ما يمكن أن يعبر عنه فإنما أن يجب وجوده، أو يجب عدمه، أو لا يجب أحدهما. والأول هو الواجب، والثاني هو الممتع أو المحال أو المستحيل، والثالث هو الممکن أو الجائز.

أما الواجب: فإنما أن يكون وجوبه لاعتيره فهذا الواجب لذاته، وإنما أن يكون وجوبه عن غيره فيكون واجباً عن غيره ممكناً لذاته. وكذلك الممتع.

وما يُؤيد وجود غيره يُسمونه موجوداً أو علماً. وذلك الغير يكون موجوداً أو معلوماً.

والممکن لذاته متساوي النسبة إلى طرفي وجوده وعدمه. فإن كان له

(١) المعدوم إنما معدوم في الذهن والخارج، كشريك الباري إذا لم نتصوره، أو معدوم في الذهن خاصة كالأشياء الخارجية إذا لم نتصورها، أو معدوم في الخارج فقط، كالصور الذهنية غير الموجودة في الخارج.^(١)

١ - لاحظ كشف الفوائد للعلامة الحلي: ص ٤٨ و إرشاد الطالبين للفضل المقداد: ص ٢١.

(30)

موجّد كان موجوداً، وإن لم يكن له موجّد بقي على حالة عدم، ويكون عدم موجّده كالعلة لعدمه.

أصل آخر [٣] [الذات والصفة]

كلّ ما يمكن أن يتصرّر فإنّ أمكن^(١) تصوّره لا مع غيره فهو ذات، وإلاّ فهو صفة. مثلاً إذا قلنا: «موصوف» عنياً به شيئاً له صفة. فالشيء هي الذات، قولنا: «له صفة» فهو صفة.

(١) إن قلت: هذا الحدّ يختص بالوجود في غيره كوجود النسب في القضايا، مع أنّ وجود الصفة وجود في نفسه وإن كان لغيره.

قلت: معنى الصفة في اصطلاح المتكلّمين يغايره في اصطلاح الحكماء. فإنّ المراد من الصفة في اصطلاح الحكماء، هو مبادئ المشتقات كالعلم، والقدرة والحياة التي هي من سُنخ العرض في مقابل الجوهر، والمتكلّمون يسمونها معاني. والمراد منها في اصطلاح المتكلّمين هو المفاهيم المشتقة، كالعلم وال قادر والحيّ، وهي عند الفلاسفة تعرف بالأسماء، قال الشيخ المفید: «إنّ الصفة في الحقيقة ما أنبات عن معنى مستقى يخص الموصوف وما شاركه، ولا يكون كذلك حتى يكون قوله أو كتابة يدل على ما يدل النطق عليه وينوب عنه...».^(٢)

وأوضح منه عبارة المحقق الجرجاني حيث قال: «الصفة هي الاسم الدال على بعض أحوال الذات، وذلك نحو طويل، وقصير، وعاقل، وأحمق وغيرها».^(٣)

ومن الواضح أنّ تصوّر مفهوم الطويل والقصير والعاقل ونحوها لا يمكن إلاّ عند تصوّر ذات تتّصف بها، وبعبارة أخرى هذه المفاهيم ليست بأعراض في مقابل الجوهر، بل عرضيات تتّقوم بالمعرفة تصوّراً وعييناً وذهناً وخارجها.

ثم إنّ قوله: «وله صفة» صفتة، لا يخلو من مسامحة في التعبير فإنّ الوصف في الحقيقة هو «الموصوفية» كما أنّ قولنا: «عالم» ينحل إلى ذات وصفة وهي العالمية، لا له علم.

-
- ١ - أوائل المقالات، الطبعة الثانية: ص ٦١.
 - ٢ - التعريفات، باب الصاد.

(31)

أصل آخر [٤] [القديم والمحدث وأقسام التقدم]

كلّ^(١) موجود فإما أن يكون لوجوده أول، ولا محالة يكون لا وجوده متقدّماً على وجوده، ويسمى محدثاً؛ وإما أن لا يكون لوجوده أول، ويسمى قدّيماً وأزلياً.
والتقدم: يكون بالذات^(٢) ، كتقدّم المُوجَد على ما يُوجده؛ أو بالطبع، كتقدّم الواحد على الاثنين؛ أو بالزمان، كتقدّم الماضي على الحاضر؛ أو

(١) سواء كان له أول بلحاظ الزمان وهو الحادث الزماني، أو أول بلحاظ الذات، وهو الحادث الذاتي.

ثم إن هناك فرقاً بين قولنا: «لوجوده أول» وبين قولنا: «وجوده أول» فالله سبحانه ليس لوجوده أول مطلقاً، ولكن وجوده أول، وكذلك الكلام في صفة الآخر، فالله سبحانه أول الأشياء وآخرها، وليس لوجوده أول ولا آخر، يقول سبحانه: **هُوَ الْأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ**. (الحديد: ٣) وتقديم لا وجود شيء على وجوده في الحادث الزماني واضح، وأماماً في الحادث الذاتي فتصوירه أن الممكن باعتبار ذاته لا يستحق الوجود، فإن استحق الوجود فمن غيره، وما بالذات أسبق مما بالغير، فعدم استحقاق الوجود سابق على استحقاق الوجود، فكل ممكן محدث. ^(١)

(٢) يطلق التقدم بالذات على ثلاثة أقسام من التقدم هي:

١- التقدم بالعلية وهو تقدم العلة التامة على معلولها، وهذا هو الذي وصفه المصنف بالذات.

٢- التقدم بالطبع، وهو تقدم العلة الناقصة، على معلولها.

٣- التقدم بالماهية والتجوهر، وهو تقدم أجزاء الماهية عليها. ^(٢)

١- كشف الفوائد: ص ٦٨.

٢- بداية الحكمة، المرحلة التاسعة، الفصل الأول.

(٣٢)

بالشرف، كتقدّم المعلم على متعلمه؛ أو بالوضع ^(١) ، كتقدّم الأقرب على الأبعد. والمتكلّمون يزيدون على ذلك التقدّم بالرتبة ^(٢) ، كتقدّم الأمس على اليوم.

أصل آخر [٥]

[الجواهر والأعراض]

كل ما يوجد من المكنات فإنما أن يوجد قائماً بذاته، كالإنسان، وهو الجوهر؛ أو يوجد قائماً بغيره كالحركة، وهو العرض. ويسمى العرض حالاً وذلك الغير محلّاً. والحكماء يقولون: الحال إن كان سبباً لقيام محله، كالإنسانية لبدن الإنسان، كان صورة، ومحله مادة؛ وإن لم يكن كذلك، كالياض في الجسم، كان عرضاً، ومحله موضوعه.

(١) يسمى هذا القسم من التقدّم عند الفلاسفة بالتقدّم بالرتبة أو المرتبة، وهو ما إذا كانت الأمور متربّة بعضها على بعض، سواء أكان الترتيب بحسب الطبع كترتيب الأجناس والأنواع، أو كان بحسب الوضع وهو الذي يوجد في الأحياء والأمكنة، كترتيب الإمام والمأمور مثلاً، ويصح في التقدّم بالرتبة أن ينقلب المتقدّم متأخراً وبالعكس. ^(٣)

(٢) إن المتكلمين فصلوا بين تقدم بعض أجزاء الزمان على البعض، وبين تقدم الموجودات الزمانية بعضها على بعض، فسموا القسم الأخير بالتقدم الزماني، والأول باسم الذاتي، قال المصنف في تجريد العقائد: «والسبق ومقابله إما بالعلية، أو بالطبع، أو بالزمان، أو بالرتبة الحسية أو العقلية، أو بالشرف، أو بالذات، والحصر استقرائي».

وقال الشارح العلامة: «ثم المتكلمون زادوا قسماً آخر للتقدم وسموه التقدم الذاتي، وتمثلوا فيه بتقدم الأمس على اليوم».^(٣)

١ - الأسفار: ٢٥٥/٣.

٢ - كشف المراد، المقصد الأول، الفصل الأول، المسألة ٣٣.

(٣٣)

[الجوهر عند المتكلم والحكيم]

والجوهر عندهم كل ما لا يكون في موضوع، سواء كان صورة، أو مادة، أو مركباً منهما، وهو الجسم عندهم، أو غير ذلك.

وأما عند المتكلمين فالجسم مؤلف من أجزاء لاتتجزىء، يسمون كل جزء منها بالجوهر الفرد؛ وتتألّفه عند الأشعرية^(٤) من جوهرين فصاعداً. وعند المعتزلة (٢) إما من أربعة جواهر، وإما من ثمانية جواهر فصاعداً، لكون الجسم عندهم هو الطويل العريض العميق، والجوهر الفرد عند الحكيم ممتنع الوجود.

(١) إن الأشعري فسر الجسم بالمؤلف، وأقل ما يحصل التأليف من جوهرين، فعنده كل مؤلف ومنقسم جسم ولو كان من جوهرين.

(٢) إن علم أنه إذا تألف جوهران فما زاد في جهة واحدة - أي الطول - فذلك خط، وإذا تألف خطان فما زاد في جهتين - أي الطول والعرض - فذلك سطح، وإذا تألف سطحان في جهتين، بأن يكون أحدهما منطبقاً على الآخر حتى يحصل العمق فذلك جسم، وعلى هذا أقل ما يحصل منه الجسم ثمانية جواهر. هذا هو رأي أكثر المحققين من المتكلمين، وقال بعضهم: أقل ما يحصل منه الجسم ستة، لأنّه يحصل من ثلاثة جواهر على هيئة شكل مثلث، سطح، وثلاثة أخرى كذلك سطح آخر، وبانطباق أحدهما على الآخر يحصل الجسم.

وقال الكعبي (٢١٧/م) : إن الجسم يحصل من أربعة جواهر: ثلاثة كشكل مثلث، ثم يوضع رابع فوقها على هيئة شكل مخروط فيحصل له العمق.^(٥)

١ - تلخيص المحصل: ص ١٤٢، إرشاد الطالبين: ص ٣٠ - ٣١.

(٣٤)

[الأعراض عند المتكلمين والحكماء]

والأعراض عند أكثر المتكلمين أحد عشرة وعشرون نوعاً، وعند بعضهم ثلاثة وعشرون نوعاً. عشرة منها تختص بالأحياء؛ وهي الحياة، والشهوة، والنفرة، والقدرة، والإرادة، والكرامة، والاعتقاد، والظن، والنظر، والألم. وأحد عشر منها تكون للأحياء وغير الأحياء. وهي الكون^(١)؛ وهو يشتمل أربعة أشياء: الحركة، والسكن، والاجتماع، والافتراق؛ والتاليف^(٢)، والاعتماد^(٣)؛ كالثقة والخفة؛ والحرارة والبرودة، والبيوسنة والرطوبة، واللون و الصوت، والرائحة والطعم. والاثنان اللذان زاد بعضهمهما: الفناء، والموت. (٤)

(١) الكون في اصطلاح المتكلمين عبارة عن حصول الشيء في الحيز والمكان، ويندرج تحته أربعة أنواع: الحركة، وهي الحصول الأول في المكان الثاني، والسكن وهو الحصول في مكان واحد أكثر من زمان واحد، والاجتماع وهو حصول الجوهرتين بحيث لا يتخللها ثالث، والافتراق وهو حصولهما بحيث يتخللها ثالث.

(٢) وهو عرض يقتضي صعوبة تفكيك الأجزاء كالحديد مثلاً، أو سهولته كالماء والدهن.

(٣) وهو كيفية تقتضي حصول الجسم في جهة من الجهات، ويسمى الحكيم «ميلاً» وينقسم إلى لازم وهو مكان طبيعياً كالثقل الذي في الحجر المدافع إلى تحت، وكالخفة التي في الزق المنفوخ تحت الماء المدافع إلى فوق، وإلى غير لازم (مختلف) وهو ما كان قسرياً أو إرادياً.

(٤) القائل بأنّ الفناء أمر وجودي وأنّه عرض يضاد الجوهر هما الجبائيان، واستدلاً عليه بوجه غير تام كما بين في محله^(٥).

والسائل بأنّ الموت أمر وجودي يضاد الحياة هما: أبو علي الجبائي، وأبو القاسم الكعبي، واستدلاً عليه بقوله تعالى: (خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ). (الملك/٢)، ولكن المحققين قالوا: إن التقابل بين الموت والحياة تقابل عدم والملكة، وفسّروا الموت بأنه عدم الحياة عن محل

. ١ - لاحظ كشف الغواند: ص ١٠٢

(٣٥)

والحكماء قالوا: أجناس الأعراض تسعة: الكم، والكيف، والمضاف، والوضع، والأين، ومتى، والملك، والفعل، والانفعال، وتسمى هي مع الجوهر بالمقولات العشر الشاملة لجميع الممكنات.

أصل آخر [٦]

[نسب التمايز والتضاد والاختلاف بين الموجودات]

الموجودات إما متماثلة، وإما متضادة، وإما مترادفة.^(١) أما المتماثلة فكالبياضين المتساوين في البياضية. وأما المتضادة فهي الأعراض التي تكون من جنس واحد، لا يمكن أن تجتمع في محل واحد في وقت واحد، ويمكن

اتّصف بها أو عما من شأنه أن يكون حيّاً، وأجابوا عن الاستدلال بالآية بأنّ الخلق لغة بمعنى التقدير ولا يجب كون المقدور وجودياً.^(٢)

(١) الأصح أن يقال: الموجودات إما متماثلة وإما متقابلة وإما مترادفة، فإنّ من الموجودات ما تكون النسبة بينها نسبة التضاد، قال العلامة الحلي: كل معقولين إن تساويا في تمام الماهية فهما مثلان، وإنّ مختلفان، والمختلفان إن لم يمكن اجتماعهما فمتقابلان وإنّ فمتلاقيان». ثم إنّ المخالف قد يعني به المتلاقيان فقط كالسود والحلوة، وقد يعني به ما يشمل التقابل أيضاً كما في عبارة العلامة.

ولايختفي أن التمايز والتباين من أقسام التغير، والمتغيران هما اللذان يمكن أن يفارق أحدهما الآخر، وهو إما متماثلان، وإما مترادفان وإما متقابلان.

١ - تلخيص المحصل: ص ١٥٣ - ١٥٤ ، إرشاد الطالبين: ٩٤ .

(٣٦)

حلوها فيه على التعاقب وخلوها منها جميعاً، كالألوان. والحكماء زادوا في قيودها أن يكون بينهما غاية البعد. فإنّ يجوز أن يكون لعرض واحد أضداد كثيرة، على الرأي الأول؛ ولا يجوز أن يكون له إلا ضدّ واحد على الرأي الثاني؛ وما عدا المتماثلة والمتضادة فمختلفة.

واعلم أن التقابل الذي يشمل المتضادة وغيرها على أربعة أوجه: أحدها: التقابل بالتضاد، والثاني: التقابل بالنفي والإثبات، والثالث التقابل بالملكة وعدم، كالبصر والعمى، والرابع: التقابل بالتضاديف، كالأبوة والبنوة.

أصل آخر [٧]

[استحالة الدور والتسلسل]

الدور [محال] وهو أن يكون المعلول علة لعلته بواسطه أو غير واسطة، والمتأخر من حيث هو متاخر متقدماً على متقدمه من تلك الحيثية.

والتسلسل عند المتكلمين محال مطلقاً. وبالجملة كلّ عدد يفرض فهو متناه، لأنّ كلّ عدد يفرض فهو قابل للقلة، لأنّ ينقص منه شيء، والكثرة لأنّ يزداد عليه شيء، وكلّ قابل للقلة والكثرة فهو متناه.

وأما العدد الذي يكون له أول ولا يكون له آخر، بل إنما يوجد منه شيء بعد شيء لا إلى نهاية فليس بمحال عند أكثرهم لكون كل ما يوجد منه حصر في أي وقت يفرض متناهياً.

(٣٧)

وأما عند الحكماء ^(١) فكل عدد يكون أحده موجودة دفعه وله ترتيب فهو متناه، ويستحيل أن يكون غير متناه وأما ما لا يكون أحده موجودة دفعه، أو لا يكون له ترتيب، فيجوز أن يكون غير متناه.

(١) التسلسل إنما يكون مستحيلاً إذا اجتمع هناك ثلاثة شروط:
الأول: أن تكون أجزاء السلسلة موجودة بالفعل، ولو كان بعض الأجزاء موجودة بالقوة كبعض مراتب العدد فليس بمستحيل لأن الموجود منه متناه دائمًا.

الثاني: أن تكون الأجزاء مجتمعة في الوجود ولو كانت موجودة بالفعل لكنها غير مجتمعة في الوجود كالحوادث الزمانية بعضها معروفة عند وجود بعض لاستحالة لها، لتناهي ما هو الموجود منها دائمًا.

الثالث: أن تكون الأجزاء مرتبة بعضها على بعض، ولو كانت موجودة بالفعل مجتمعة في الوجود لكن لا ترتتب بينها كعدد غير متناهي من موجودات لا عليه ولا معلولية بينها، ليس بمستحيل.
والوجه في ذلك أنه ليس هناك مع فقد شيء من الشرائط الثلاث سلسلة واحدة موجودة غير متناهية حتى يجري فيها براهين الاستحالة. ^(٢)

فالملكون والحكماء متذمرون في جواز التسلسل في باب الأعداد، وأما في الحوادث غير المجتمعة في الوجود، والمجتمعة غير المترتبة فاختلقو، فالحكماء على الجواز والملكون على الامتناع.
ثم إن المصنف لم يتعرض لأدلة امتناع التسلسل، وقد أقاموا على امتناعه براهين كثيرة مذكورة في كتب الحكمة والكلام، وللمصنف برهان قوي ذكره في التجرييد حيث قال: «ولا يترافقى معروضاهما في سلسلة واحدة إلى غير النهاية، لأن كل واحد منها ممتنع الحصول بدون علة واجبة، لكن الواجب بالغير ممتنع أيضاً، فيجب وجود علة لذاتها هي طرف». ^(٣)

-
- ١ - نهاية الحكمة، المرحلة الثامنة، الفصل الخامس.
 - ٢ - كشف المراد، المقصد الأول، الفصل الثالث، المسألة الرابعة
-

(٣٨)

فهذه هي الأصول التي أردنا تقديمها. وبيان ما يحتاج إلى البيان منها فيجيء في مواضعها. وقد أوردنا ما أردنا إيراده في خمسة أبواب.

توضيحة: أنّ معنى عدم انتهاء السلسلة إلى نهاية هو عدم انتهائها إلى واجب بالذات، وهو ممتنع، وذلك لأنّ كلاً منها يكون ممكناً بالذات، فوجوده مع فرض عدم علة توجب وجوده ممتنع، فوجود كلّ واحد من السلسلة متوقف على وجوبه، وهو متوقف على إيجاب العلة إِيَّاهُ، والمفروض أنّ الجميع ممكناً بالذات، فلو لم يكن هناك واجب بالذات يوجب وجود تلك الممكناً لم تحصل لها وجوب بالغير فلا يحصل لها وجود، هذا خلف.

فوجود الممكناً كاشف عن وجوبها، ووجوبها حيث كان بالغير كاشف عن وجود واجب بالذات أعطاهما الوجوب والوجود وهذا هو المطلوب.

(٣٩)

الباب الأول

في إثبات موجد العالم

العالم عبارة عمّا سوى الله تعالى، وما سوى الله تعالى إِمَّا جواهر وإنّما أعراض. وإذا ثبت احتياج الجواهر إلى مُوجد ثبت احتياج الأعراض إليه لاحتياجها إلى ما تحتاج إليه. والمتكلّمون ينكرون وجود جواهر غير جسمانية كما سيجيء بيانه، ويثبتون أولاً حدوث الأجسام والجواهر، ويستدلّون بذلك على إثبات مُحدثها القديم.

[طرق إثبات حدوث العالم عند المتكلّمين]

ولهم في إثبات حدوث الأجسام طرق:

الطريق الأول

أحداً قولهم: كلّ جسم لا يخلو من الحوادث، وكلّ ما لا يخلو من الحوادث فهو حادث، فكلّ جسم حادث. وهذه الحجّة مبنية على إثبات أربع دعاوى: إثداها : إثبات وجود الحوادث. والثانية: بيان أنّ كلّ جسم لا يخلو منها. والثالثة: بيان حدوثها جميعاً. والرابعة: بيان أنّ كلّ ما لا يخلو من الحوادث حادث.

(٤٠)

[المقدمة الأولى]

أمّا الأول ظاهر، فإنّ الأشكال، أعني الحركات والسكنات والمجتمعات والافتراقات، أمور ثبوتيّة هي غير الأجسام. وذلك لأنّ الحركة هي كون الجسم في حيز بعد كونه في حيز آخر،

والسكون هو كونه في حيز بعد كونه في ذلك الحيز؛ والاجتماع هو كون الجسمين في حيزين على وجه لا يمكن أن يتخلل بينهما جوهر؛ والافتراق هو كونهما في حيزين على وجه يمكن أن يتخلل بينهما جوهر.

والأكوان^(١) تتبدل وتتغير مع ثبوت الأجسام فهي أمور موجودة غير الأجسام ولا يمكن وجودها إلا في الأجسام.

[المقدمة الثانية]

وأما بيان أنّ الأجسام لاتخلو عنها، فهو أنّ كلّ جسم يستحيل أن يكون لا في حيز، فكونه في حيز ينحصر في الحركة والسكون، وإذا كان جسمان في حيزهما انحصر كونهما في الاجتماع والافتراق.

(١) هذا بناءً على إنكار الحركة الجوهرية، وأما مع إثباتها - كما هو الحق - فلا ثبات للأجسام حقيقة، نعم يتصور لها ثبوت نسبي، وذلك في الحركات الثانوية باعتبار المقولات الأربع: الكل، والكيف، والوضع، والأين.^(١)

١ - لاحظ نهاية الحكمة، المرحلة التاسعة، الفصل الثالث عشر.

(٤١)

[المقدمة الثالثة]

وأمّا أنها حادثة فلأنّها تزول وتتبدل بعضها ببعض، فإنّ هي محتاجة في وجودها إلى غيرها فهي ممكنة. وسنقيم الدلالة على أنّ كلّ ممكناً حادث، ولا يجوز^(١) أن يكون قبل كلّ حادث حادث إلى غير النهاية.

(١) يزيد بذلك إثبات تناهي الحوادث بعد إثبات حدوثها، فإنّ إثبات حدوثها فقط لا يكفي لإثبات حدوث الأجسام.

قال في التجرييد: «والأجسام كلّها حادثة لعدم انفكاكها من جزئيات متناهية حادثة، فإنّها لا تخلو من الحركة والسكون، وكلّ منها حادث وهو ظاهر، وأما تناهي جزئياتهما فلأنّ وجود ما لا ينتهي محال للتطبيق على ما مرّ...».

وقال الشارح العلامي: «لما بين حدوث الحركة والسكون، شرع في بيان تناهيهما، لأنّ بيان حدوثهما غير كاف في الدلاله». ^(١)

ثم إنّ قوله: «وإذا فرض للناقص وغير الناقص تطابق» ناظر إلى برهان التطبيق وتقريره على ما ذكره العلامي في كشف المراد - أن يقال: نأخذ جملة الحركات من الآن إلى الأزل جملة، ومن زمان

الطفوفان إلى الأزل جملة أخرى، ثم نطبق إحدى الجملتين بالأخرى، فإن استمرّا إلى ما لا يتناهي كان الزائد مثل الناقص هذا خلف، وإن انقطع الناقص تناهياً، وتناهياً الزائد، لأنّه إنّما زاد بمقدار متناه، والزائد على المتناهي بمقدار متناه يكون متناهياً^(٢).

يلاحظ عليه: أنّ زيادة الزائد على المتناهي بمقدار متناه إنّما يدل على تناهياً الزائد لو كانت زيادته منحصرة في ذلك المقدار، وأمّا إن كانت له جهة أخرى غير متناهية يزيد على الناقص بتلك الجهة أيضاً، فلا يدل على ذلك، والمقام من هذا القبيل، فإنّ المفروض أنّ الزائد غير متناه في جانب الماضي، فهو يزيد على الناقص بوجهين:

أحدهما: ما نقص عنه من المقدار المتناهي وهو الحوادث الواقعة بين زمان الطوفان وزماننا.

١ - لاحظ كشف المراد، المقصد الثاني، الفصل الثالث، المسألة ٦.

٢ - المصدر نفسه.

(٤٢)

أمّا أولاً، فلأنّ الحوادث الماضية يتطرق إليها الزيادة والنقصان، ويستحيل أن يتطرق إلى غير المتناهي الزيادة والنقصان؛ وذلك لأنّ الناقص منها بعدد متناه يستحيل أن يكون مساوياً لها، وإذا فرض للناقص وغير الناقص تطابق من مبدأ واحد وجّب أن ينتهي الناقص ويمتدّ بعد انتهائه غير الناقص، فيكون الناقص متناهياً؛ وغير الناقص لا يزيد عليه إلاّ بعد متناه، فيكون الكل متناهياً وبطل كونه غير متناه؛ فيكون جميع الحوادث الماضية مسبوقة بالعدم.

وأمّا ثانياً، فلأنّ كلّ واحد من الحوادث على تقدير كونه مسبوقاً بما لانهاية له يستحيل أن يوجد إلاّ بعد انقضاء ما لانهاية له من الحوادث حتّى يصل التّوبة إليه، وانقضاء ما لا نهاية له محال. ويلزم منه أن يكون وجود كلّ حادث يسبق ما لانهاية له من الحوادث، فيكون وجوده محلاً، ولكنّ الحوادث موجودة، فإذاً كونها مسبوقة بما لانهاية له باطل.

وأمّا ثالثاً، فلأنّ كلّ حادث مسبوق^(١) بعدم أزليّ، فلو كان في الأزل

وثانيهما: المقدار غير المتناهي في جانب الماضي.

إثبات أنّ الزائد على المتناهي زائد عليه بمقدار متناه فقط موقوف على إثبات تناهياً الزائد في جانب الماضي، وإثبات تناهياً من هذه الجهة موقوف على إثبات أنّه زائد على المتناهي بمقدار متناه فقط، وهو دور محال.

(١) كون كلّ حادث مسبوقاً بعدم أزليّ، يختص بالحادث الزماني، وهذا هو الذي نريد إثباته فأخذه في مقدمة الدليل مصدراً على المطلوب. هذا إذا كان المراد بالعدم الأزليّ، العدم الزماني المختص بالمحولات الزمانية، وإن أردت به العدم الذاتي فصح أنّ كلّ حادث مسبوق به ولكن لاينافيته فرض وجوده في الأزل بلحاظ zaman، لاختلاف الجهات أعني: الذات والزمان، فيكون ذلك الموجود المفروض قدّيماً وحادثاً باعتبارين: قدّيماً باعتبار الزمان، حادثاً باعتبار الذات.

(٤٣)

حادث موجود لا جتمع وجوده مع عدمه، وذلك محل، فإذاً يكون في الأزل جميع الحوادث معدومة.

[المقدمة الرابعة]

وأماماً بيان أن كل ما لا يخلو من الحادث حادث؛ فظاهر، لأن جميع الحوادث معدومة في الأزل. فالشيء الذي لا يخلو منها لو كان موجوداً في الأزل لكان خالياً عنها، وهو محل. فإذاً ثبت أن الأجسام حادثة، وكذلك الجوادر والأعراض.

طريق آخر [الطريق الثاني]

لا يجوز أن يكون جسم من الأجسام أزلياً، لأنّه في الأزل إما أن يكون متحركاً أو ساكناً، وكلاهما محل. أما كونه متحركاً فلأنّ الأزل عبارة عن نفي المسبوقة بالغير، والحركة عبارة عن ثبوت المسبوقة بالغير، وهذا لا يجتمعان. وأما كونه ساكناً فمحال، لأن السكون^(١) مع أنه يقتضي أيضاً المسبوقة

(١) ليس السكون مطلقاً مسبوقاً بسكون مثله، لأن السكون - كما تقدم - عبارة عن كون الجسم في حيز زمانين، فلا يصدق على كونه في حيز في الزمان الأول، ولعل العبرة كانت «بكون قبله» فحرفت بيد الناسخ أو الطابع.

ثم إنّ أول حصول للجسم في حيز لا يسمى إلاكوناً، فالسكون والحركة من أقسام الحصول الثاني للجسم في حيز واحد أو في حيزين.^(٢) تكملة

قد تبيّن مما تقدم أنّ ما ذكره المتكلمون لإثبات صغرى برها الحدوث على إثبات

١ - لاحظ قواعد المرام: ص ٤١.

(٤٤)

بسكون مثله [بكون مثله] ليس بواجب الوجود. فإذا كان ممكناً كان مسبوقاً بالعدم، على ما سيجيء بيانه.

موجد العالم غير ناهض بذلك، وهناك طرائقان آخران لإثبات ذلك:

الأول: الطريق العلمي التجاري، وحاصله: أنه قد ثبت في علم الفيزياء أن هناك انفصالاً حرارياً مستمراً من الأجسام الحارة إلى الأجسام الباردة ولا تتحقق في عالم الطبيعة عملية طبيعية متعاكساً لذلك، ومعنى ذلك أن الكون يتوجه إلى درجة تتساوى فيها جميع الأجسام، وعند ذلك لن تتحقق عمليات كيميائية أو طبيعية.

والعقل السليم لا يتأمل في استنتاج حدوث الحياة في عالم المادة من هذا القانون العلمي، فظاهرة الحياة في عالم الطبيعة حدثت في مبدأ زمانى محدود.

لأنها لو لم تكن كذلك بل كانت حاصلة في أزمنة غير متناهية لانتفت الحياة وتوقفت المادة عن الحركة منذ زمن بعيد، ولما وجدت الآن أية ظاهرة طبيعية وعملية حيوية في عالمنا هذا، وإلى ما ذكرنا أشار «فرانك آن» أستاذ علم الفيزياء، بقوله: «الأصل الثاني من قانون ترموديناميكا، أثبت أن العالم لا يزال يتوجه إلى نقطة تتساوى فيها درجة حرارة جميع الأجسام، ولا توجد هناك طاقة مؤثرة لعملية الحياة، ولو لم يكن للعالم بداية وكان موجوداً من الأزل لزم أن يقضى للحياة أجلها منذ أمد بعيد، فالشمس والمشرق والنجوم، والأرض المليئة بالظواهر الحيوية وعملياتها، أصدق شاهد على أن العالم حدث في زمان معين، فليس العالم إلا مخلوقاً حادثاً». ^(١)

ولقد اعترف بهذا الإنتاج الفيلسوف المادى «برتراند رسل»، لكنه ناقش في كبرى الاستدلال وزعم أن القول بأن هناك إرادة قاهرة مأروء عالم المادة هي التي أوجتها، ليس بأولى من القول بحدوثها صدفة وبلا علة موجودة، فإن القولين كليهما ناقضان لقوانين العلمية المشهودة لنا. ^(٢)
ولكنه زعم باطل نشاً من رأيه الباطل في مجال نظرية المعرفة، وهو أن طريق

١ - «إثبات وجود خدا» (فارسي) يحتوي الكتاب على مقالات من أربعين من المتمهرين في العلوم المختلفة، جمعها العالم المسيحي «جان كلور مونسما».

٢ - «جهان بينى علمى» (فارسي) : ص ١٤ .

(٤٥)

طريق آخر [الطريق الثالث]

وهو أعمّ من الأولين، وذلك أن يقال: كل ما سوى الواجب ممكن، وكل ممكן محدث، وكل ما سوى الواجب محدث، سواء كان جسماً أو جوهراً أو عرضاً أو غير ذلك.
أما المقدمة الأولى، فظاهرة.

وأما المقدمة الثانية، فلأن الممكن يحتاج في وجوده إلى موجود، والممكن لا يمكن أن يوجد حال وجوده، فإن إيجاد الموجود وتحصيل الحاصل محال، فيلزم منه أن يوجد حال لا وجوده، فيكون وجوده مسبوقاً بلا وجوده، وذلك حدوثه.

التعرف على الحقائق منحصر في الاستقراء والتجربة ولا قيمة للطريق المبني على البرهان العقلي المحسّب. وقد بيّن وهن هذه النظرية في محله، فالحاكم بالفرق بين الفرضين ليس إلا العقل السليم، وهو جازم ببطلان فرض الصدفة جزماً باتاً ويحكم بلا تأمل بوجود مبدئ قادر شاعر مرید أعطى للمادة وجودها ونظمها السائد عليها.

الثاني: والطريق الثاني لإثبات حدوث عالم المادة بجميع أجزائها هو الاستناد إلى ما أبدعه الفيلسوف الإسلامي الكبير صدر المتألهين وبرهن عليه من الحركة الجوهرية المادية، وهو قدس سره - قد افترخ بذلك وقال في رسالة الحدوث بعد إثبات الحركة الجوهرية: «قد علمناك وهديناك طريقاً عرشيأ لم يسبقنا أحد من المشهورين بهذه الصناعة النظرية في إثبات حدوث العالم الجسماني بجميع ما فيه من السماوات والأرضين وما بينهما حدوثاً زمانياً تجديداً...».^(٤)

١ - الرسائل: ص ٤٨.

(٤٦)

[تقرير برهان الحدوث]

وإذا ثبت كون ما سوى الواجب مُحدثاً وكان احتياج كل محدث إلى محدث يوجد ضروريًا، ثبت أن لجميع العالم من الأجسام والأعراض وما سواهما من المكناة مُحدث، وهو المطلوب بهذه طرق المتكلمين في إثبات الصانع.

[طريق الحكماء لإثبات الصانع]

وأما الحكماء فقالوا: إن الموجودات تنقسم إلى واجب وممکن، والممکن محتاج في وجوده إلى مؤثر موجود؛ فإن كان موجوده واجباً فقد ثبت أن في الوجود واجب الوجود لذاته، وإن كان ممکناً كان محتاجاً إلى مؤثر آخر، والكلام فيه كالكلام في مؤثره، والدور محال والتسلسل كذلك، كما مر. وعلى تقدير ثبوته نأخذ جميع المكناة الموجودة، فيكون ممکناً، لأنّه لا يتحصل بدون أفراده، وأفراده غيره.

ثم المؤثر فيه لا يجوز أن يكون نفسه، ولا يجوز أن يكون داخلاً فيه، لأن الداخل لا يكون مؤثراً في نفسه ولا في عله، فلا يكون مؤثراً في المجموع. فلم يبق إلا أن يكون للجميع مؤثر خارج، والخارج عن جميع المكناة لا يكون ممکناً فيكون واجباً. فإذاً وجود واجب الوجود لذاته

(٤) هذا أحد البراهين على امتناع التسلسل في باب العلل، ذكره في التجرييد بقوله: «ولأنّ المؤثر في المجموع إن كان بعض أجزاءه كان الشيء مؤثراً في نفسه وعلمه، وأنّ المجموع له علة تامة، وكل

جزء ليس علة تامة، إذ الجملة لاتجب به وكيف تجب الجملة بشيء هو محتاج إلى ما لا يتناهي من تلك الجملة».^(٤)

١ - كشف المراد، المقصود الأول، الفصل الثالث، المسألة الرابعة.

(٤٧)

ضروري، وهو المؤثر الموجد للممكنا^تن كلها، وهو المطلوب.
فهذا ما قاله المتكلمون والحكماء في هذا المقام.
وقد يُورد على كلّ موضع منه اعترافات، ويُجاب عنها بأجوبة لانذكرها، لأنّها بالكتب المطولة أليق.

[موضع الخلاف بين الحكماء والمتكلمين في حدوث العالم]

لكان نورد ما هو موضع معظم الخلاف بين المتكلمين والحكماء في هذا الموضع، وهو أنّ المتكلمين قالوا: إنّما يتقدّم عدم الممكنا^تن على وجوده تقدّماً لا يمكن أن يكون المتقدّم مع المتأخر دفعه.
والحكماء قالوا: إنّ مثل هذا التقدّم لا يمكن وقوعه إلا في الأشياء الواقعة في الزمان، لكن بحيث يقع المتقدّم في زمان والمتأخر في زمان غيره، والزمان ليس بواجب الوجود، فتقديم العدم على كلّ ما سوى الواجب بهذا المعنى محال. وهذا هو قولهم بقدم بعض الممكنا^تن، قالوا: بل إنّما يكون هذا التقدّم من جملة التقدّم بالطبع^(٥) الذي ذكرناه.

وأجاب المتكلمون بأنّ التقدّم الذي لا يمكن اجتماع المتقدّم والمتأخر معاً لا يجب أن يكون بحسب زمان مُباین لهما، فإنّ تقدّم بعض أجزاء الزمان

(١) التقدّم بالطبع هو تقدّم العلة الناقصة على المعلول، وليس عدم الشيء علة ناقصة على وجوده ولا رفع ذلك العدم من معدّات وجوده في ما ليس بحدث زماني، فالصحيح أن يقال: تقدم العدم على الوجود في مفروض الكلام تقدّم بالذات، لأنّ العدم وإن لم يكن ذاتياً للممكنا^تن، لكن يصدق على الممكنا^تن باعتبار ذاته عدم استحقاقه الوجود، وباعتبار غيره - أي العلة - استحقاقه الوجود، وما بلحاظ الذات متقدّم على ما بلحاظ الغير، فهذا معنى تقدّم العدم على الوجود والحدث الذاتي.^(٦)

١ - كشف المراد، المقصود الأول، الفصل الثاني، المسألة ٣٤.

(٤٨)

على بعض لا يكون بزمان آخر^(١)، وهذا التقدم مثله. ثم إن كان ولا بدّ فيكفي فيه تقدير زمان، ولا يحتاج فيه إلى وجود المعاير للممكانات المحدثة.

فهذا موضع معظم الخلاف بين الفريقين في هذه المسألة مع اتفاقهما على احتياج جميع المكانات إلى موجدها.

(١) قياس الحدوث الزماني في مجموع الزمان بحدوث أجزائه مع الفارق، فيصح في كل جزء من الزمان أن نقول: إن عدمه متقدم على وجوده بالزمان لعدم كونه موجوداً في زمان سابق عليه، ولا يصدق ذلك في مجموع الزمان، لأن المفروض أنه ليس هناك زمان يتقدّم عدم الزمان على وجوده في ذلك الزمان.

وأما الزمان المقدر الذي لم ينترع من الموجود الخارجي بوجه فلا يصح معياراً لتوصيف الشيء بالحدث أو القدر الزماني، فإن الحدوث والقدر وصفان حقيقيان للموجود الخارجي، لا من المفاهيم الذهنية البحتة.

تنبيه

هيئنا يطرح سؤال، وهو أنه ما هو الداعي للمتكلّمين في إصرارهم على إثبات الحدوث الزماني لجميع ما سوى الله، مع أن بعضهم انكر كون الحدوث علة لاحتياج الممكن إلى العلة، واعتقد أن علة الحاجة هي الإمكان، وعلى هذا كان الإمكان الذاتي الذي يلزم الحدوث الذاتي كافياً في إثبات الصانع سواء كان الممكن حادثاً زمانياً أو لا؟

قلت: من دواعيهم إلى ذلك إثبات صفة القدرة والاختيار لله تعالى، فإن من شرائط كون الفاعل مختاراً عندهم انفكاك الفعل عن الفاعل في زمان وكونه معدوماً في ذلك الزمان. كما سيجيء البحث عنه في الباب الثاني عند البحث عن قدرته تعالى، قال المصنف: «المتكلّمون يقولون: إن البارئ تعالى قادر، إذ كان فعله حادثاً غير صادر عنه في الأزل، ويلزم القائلين بالقدر كون فاعله موجوداً». وقال في التجريد: «جاز استناد القديم الممكن إلى المؤثر الموجب ولایمكن استناده إلى المختار».^(٢)

وقد استدل على إثبات قدرته و اختياره تعالى بقوله: «وجود العالم بعد عدمه ينفي الإيجاب».^(٣)

-
- ١ - كشف المراد، المقصد الأول، الفصل الأول، المسألة ٤٤.
 - ٢ - نفس المصدر، المقصد الثالث، الفصل الثالث، المسألة الأولى.

(٤٩)

الباب الثاني

في ذكر صفات الله تعالى

وهي تنقسم إلى ثبوتية وغير ثبوتية

أما [الصفات] الثبوتية

[قدرته تعالى]

فمنها أن الله تعالى قادر. والقادر هو الذي يصح عنه أن يفعل، ولا يجب؛ وإذا فعل فعل باختيار وإرادة، لداع يدعوه إلى أن يفعل. ويقابل الموجب، وهو الذي يجب أن يصدر عنه الفعل، ويجب أن يقارنه فعله، لأنّه لو تأخر الفعل عنه لما كان صدور الفعل عنه واجباً، إذ لم يصدر عنه في الحال المتقدم على الصدور.

والمتكلمون يقولون: إنّ الباري تعالى قادر، إذ كان فعله حادثاً غير صادر عنه في الأزل، ويلزم القائلين بالقدم كون فاعله موجباً.

والحكماء يقولون: كلّ فاعل فعل بإرادته مختار، سواء قارنه الفعل في زمانه أو تأخر عنه.

(٥٠)

[موضع الخلاف بين الحكماء والمتكلمين في الاختيار]

وموضع الخلاف في الداعي^(١)، فإنّ المتكلمين يقولون: إنّه لا يدعو الداعي إلا إلى معدوم، ليصدر عن الفاعل وجوده بعد وجود الداعي بالزمان أو تقدير الزمان، ويقولون: إنّ هذا الحكم ضروري والحكماء ينكرونه.

(١) يريد بذلك الإيذان على أنّ ما اشتهر بين المتكلمين من أنّ الفلسفه قائلون بأنّ القديم تعالى فاعل موجب ليس في محله، وهذه كتبهم مليئة بالتصريح والتاكيد على إثبات الإرادة والاختيار لله سبحانه. فالنزاع يرجع إلى تفسير الاختيار، لا إلى إثباته وإنكاره، قال الفاضل المقداد: «إعلم أنه قد اشتهر بين المتكلمين أنّ الفلسفه قائلون بإيجاب الله تعالى، والمحققون ينفون صحة هذا النقل عنهم، ويقولون بأنّهم يقولون باختياره تعالى، وقد حقّ المحقق الطوسي - قدس الله نفسه - موضع الخلاف بين الفريقين في تصانيفه» ثم نقل كلام المصنف الطوسي في قواعد العقائد^(٢).

فالقول بقدم بعض الممكنات من حيث الزمان، أو إنكار حدوثها الزمانى كما لا ينافي حاجة العالم إلى الصانع، كذلك لا ينافي اختياره تعالى عند الحكماء، وليس هناك نصّ أو ظاهر معتبر يدل على أنّ المراد من حدوث الممكنات هو الحدوث الزمانى، بل المستقاد منها ليس إلا الحدوث بالمعنى الذي يدل على حاجة العالم إلى الموجد، ومع ذلك لا مبرر لتكفير من يعتقد أنّ هناك ممكنات ليست بحداثات زماناً وإن كانت محدثات ذاتاً كما صنع الغزالى في تهافتة ومن حذا حذوه^(٣).

وللمحقق البحريني تحقيق في تعريف الداعي والإرادة ناتي بملخصه، وهو: «أنّ الإنسان إذا علم أو ظنّ أو توهم مصلحة له في بعض الأفعال فإنه يجد من نفسه شوقاً ينبعث له

١ - إرشاد الطالبيين: ص ١٨٣ .

٢ - للوقوف على تفصيل الكلام في المقام. راجع إيضاح الحكمة: ٣٢/٣ - ٣٥ والكتاب شرح فارسي لبداية الحكمة، بقلم المؤلف.

(٥١)

[اختلاف المتكلمين في وجوب الفعل بالداعي]

وإذا حصل الداعي لل قادر فهل يجب وجود الفعل أم لا؟ فيه خلاف بين المتكلمين. والمحققون منهم يقولون بوجوبه، ويقولون: إن هذا الوجوب لا يقتضي إيجاب فاعله، إذ كان فعله تبعاً لداعيه، وليس للاختيار معنى غير ذلك.

وبعض القدماء أنكروه مخافة التزام الإيجاب، وقال بعضهم: عند الداعي يصير وجود الفعل أولى من لا وجوده.

وقيل لهم: هل يمكن مع هذه الأولوية لا وقوع الفعل أم لا؟ فإن أمكن فلا يكون للأولوية أثر، وإن لم يمكن كانت الأولوية هي الوجوب، ولا يتغير الحكم بتغيير الألفاظ.

إلى تحصيله، فذلك العلم أو الظن بالمصلحة هو مرادنا بالداعي، وذلك الشوق والميل الحاصل عنه هو المسمى بالإرادة.

وكذلك إن علم أو ظن فيه مفسدة فإنه يجد من نفسه انصرافاً وانقباضاً عنه، فذلك العلم أو الظن بالمفسدة مرادنا بالصارف، والنفرة الحاصلة عنه هي المسمى بالكرابة.

وأما في حق الباري تعالى فلما امتنع عليه الظن والوهم لم يكن دواعيه وصوارفه إلا علوماً، ولما كان الشوق والنفرة من توابع القوى الحيوانية لم تصدق الإرادة والكرابة بالمعنى المذكور في حقه تعالى، فمعنى كونه مریداً هو علمه باشتمال الفعل على المصلحة الداعية إلى إيجاده، ومعنى كونه كارهاً هو علمه باشتماله على المفسدة الصارفة عن إيجاده، وهذا العلمن أخص من مطلق العلم».^(١)

١ - قواعد المرام: ص ٨٨ - ٨٩ .

(٥٢)

وقال الآخرون: لل قادر أن يختار أحد طرفي الفعل والترك، من غير رجحان لذلك الطرف؛ ويتمثلون بالهارب الواصل إلى طريقين متساوين يضطر إلى المشي في أحدهما، والعطشان إذا حضره وعاءان متساويان، فإنهما يختاران أحد الطريقين والوعائين من غير مرّجح لأحدهما على الآخر.

ومع التزام هذا يلزم المحالات^(١) ويتعذر إثبات الإرادة لله تعالى.

[علمه تعالى]

ومنها أنه تعالى عالم، والعالم لا يحتاج إلى تفسير، والدليل عليه أنّ أفعاله مُحكمة متقنة، ويتبيّن ذلك لمن يعرف حكمته تعالى في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار، وخلق الحيوانات، ومنافع أعضائها، وسائر الموجودات؛ وكون كلّ من يصدر عنه أفعال منتظمة محكمة عالماً، فضروريّ.

[عمومية العلم والقدرة]

ولكونه تعالى واجباً لذاته، وغيره ممكناً لذاته، كان ما سواه متساوي النسبة إليه، ولم يكن بعضه أولى بأن يكون مقدوراً له دون بعض، أو معلوماً

(١) أمّا لزوم المحالات فلجواز الإرادة الجزافية - على هذا القول - للصانع تعالى، وكونه عابثاً لا غيّاً في أفعاله، وهذا يستلزم انسداد باب إثبات النبوة ولغوية التشريع رأساً. وأمّا تعذر إثبات الإرادة لله تعالى، فلأنّ لازم تجويز وقوع الفعل من غير مرّجح عدم كونه ذا مصلحة أو عدم كون الفاعل عالماً بذلك، فيختار الفعل من غير حصول داع وارادة له.

١ - أمّا لزوم المحالات فلجواز الإرادة الجزافية - على هذا القول - للصانع تعالى، وكونه عابثاً لا غيّاً في أفعاله، وهذا يستلزم انسداد باب إثبات النبوة ولغوية التشريع رأساً. وأمّا تعذر إثبات الإرادة لله تعالى، فلأنّ لازم تجويز وقوع الفعل من غير مرّجح عدم كونه ذا مصلحة أو عدم كون الفاعل عالماً بذلك، فيختار الفعل من غير حصول داع وارادة له.

(٥٣)

له دون بعض، فهو قادر على جميع ما يصحّ^(١) أن يقرّ عليه، عالم بجميع ما يصحّ أن يعلم، كليّاً كان أو^(٢) جزئياً.

ويكون المعلومات أكثر من المقدورات، لأنّ الواجب والممتنع يعلمان ولا يقدر عليهما.

(١) أي قادر على جميع ما لايمتنع وجوده امتناعاً ذاتياً كاجتماع النقيضين وشريك الباري ونحوهما، أو امتناعاً غيرياً أي ما يستلزم وقوعه محلاً، كصدور الكثير من حيث هو كثير عن الواحد البسيط، لاستلزم الكثرة في ما فرض واحداً بسيطاً، وهو تناقض.

ومن الممتنع جعل شيء كبير في وعاء صغير بحيث لا يتسع الوعاء ولا يجعل الكبير صغيراً، سئل الإمام عليّ - عليه السلام -

هل يقدر ربك أن يدخل الدنيا في بيضة من غير أن يصغر الدنيا أو يكبر البيضة؟
فأجاب - عليه السلام -

: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يُنْسِبُ إِلَى الْعَجَزِ، وَالَّذِي سَأَلْتَنِي لَا يَكُونُ»^(١) يعني أن مورد السؤال محل ولانتعلق القدرة بالمحال، لا لتحديد القدرة، بل لعدم قابلية المحل، وإنما يسأل عن قدرة الفاعل وعجزه فيما إذا كان الشيء ممكناً في ذاته.

(٢) يخرج بقوله: «ما يصح أن يعلم» ما يمتنع أن يكون معلوماً من الجزئيات المتغيرة، إنما لأنّ تغييرها يستلزم تغيير علمه تعالى المستلزم للتغيير ذاته، وإنما لأنّ المادية تنافي الحضور الذي هو ملاك العلم والانكشاف، ولكنّهما غير مرضيّين عند المتكلّمين ولا جميع الحكماء، قال صدر المتألهين: «إنّ علمه تعالى عند المصنف (أثير الدين الابهري) بالصور القائمة بذاته تعالى كما هو مذهب طائفة من الحكماء كالعلماني والشيخ الرئيس وأتباعهما، وقد علمت أنّ كلّ صورة عقلية ولو تخصّصت بألف تخصّص لا يمتنع لذاتها الشركة فيها، لأنّ مناط الجزئية كما حقّ، إنما الإحساس أو العلم الحضوري، وقد عرفت مراراً من مسخوراتنا أنّ جزئية الشيء بنحو وجوده، والوجود لا يدرك إلاّ بالمشاهدة، فيلزم عليهم أن لا يعلم الواجب تعالى الجزئيات بجزئيتها لا الكائنات الفاسدة ولا الإبداعيات إلاّ بصورها الذهنية، ولا يكشف ذواتها عنده تعالى باعتبار وجودتها العينية. ونفي هذا الشهود في غاية السخافة، فإنّ جميع الموجودات الكلية والجزئية فايضة عنه تعالى، وهو مبدأ لكلّ وجود عقلياً كان أو حسيّاً، ذهنياً كان أو

١ - التوحيد للصدق، الباب التاسع، الحديث .٩

(٥٤)

ويكون مقدوره عند الحكماء بلا توسّط شيئاً واحداً، والباقي بتوسّط. ومعلومه كلّ ما لا يتغيّر، وأمّا المتغيّرات فلا تكون من حيث التغيير معلومة له، لوجوب تغيير العلم بتغيير المعلوم وامتناع تغيير علمه تعالى، وسيجيء القول في هذا البحث.

عينياً، وفيضانها عنه تعالى لا ينفك عن انكشافها لديه.»

فمن قال: إنّ الواجب تعالى لا يعلم الجزئيات إلاّ على وجه كلي فقد بعد عن الحقّ بعضاً كثيراً، وإن لم يلزم تكفيره كما زعمه بعضهم، فإنه ما نفي عنه تعالى العلم بأمر من الأمور مطلقاً، بل إنّما نفي نحواً من أنحاء العلم الذي هو العلم الحضوري والمشاهدة، وليس هذا من ضروريات الدين المعلومة من الشرع ضرورة، ووصفه تعالى بالسميع والبصير وإن كان من ضروريات الدين لكن يمكن تأويله بالعلم بالمبصرات والمسموعات كما فعله جمع من أهل الكلام.

فإن قيل: فعلى ما ذكرت يلزم أن يكون للواجب علم لا يتغيّر وهو علمه بالأمور المتقدمة على الزمان، وعلم متغيّر وهو علمه بالأمور الكائنة الفاسدة، والتغيير في علمه تعالى مطلقاً غير صحيح.

قلنا: هذه الأشياء وإن كانت في ذاتها وبقياس بعضها إلى بعض متغيرة لكنّها بالنسبة إلى العوالي والشوامح العقلية وإلى ما هو أعلى وأرفع منها، في درجة واحدة في الحضور.
ومنهم من ارتكب هذا التغيير في حضور الأشياء الكائنة الفاسدة وشهادتها عند الواجب تعالى، معتقداً بأنّ هذا التغيير لا يوجب تغييراً في الذات ولا في العلم الكمال الذاتي، بل التغيير إنما يكون في النسب والإضافات الاعتبارية ومثل ذلك مثل من اطلع على ما في كتاب دفعه، ثم التفت إليه صفحة بعد صفحة وسطراً بعد سطر، فإنّ العلم بما في الكتاب لا يتغير بحدث تلك الالتفاتات، هذا، والعمدة ما ذكرناه أولاً^(٤).

قال المحقق الجرجاني: «إنه إذا لم يكن زمانياً لم يكن بالقياس إليه ماض وحال ومستقبل فلا يلزم من علمه بالتغييرات تغيير في علمه، إنما يلزم ذلك إذا دخل فيه الزمان»^(٥).

-
- ١ - شرح الهدية الأثيرية: ص ٣٢٤ - ٣٣١، لاحظ أيضاً كلام الحكيم السبزواري في تبيين علمه تعالى بالجزئيات المادية، الأسفار: ٦١٥/٦.
 - ٢ - شرح المواقف: ٨٢/٨.
-

(٥٥)

وأيضاً عند بعض^(٦) المعزلة أنه تعالى لا يقدر على القبائح، لامتناع وقوعها عن العالم بها الغني عنها.

[حياته تعالى]

ومنها أنه تعالى حي. لامتناع^(٧) كون من يمكن أن يوصف بأنه قادر عالم، غير حي. ويفسرون الحياة بما من شأنه أن يوصف الموصوف به بالقدرة والعلم.

[إرادته تعالى]

ومنها أنه تعالى مريد. وذلك لأنّ صدور بعض الممكّنات عنه دون بعض وتصور ما يصدر عنه في وقت دون وقت يحتاج إلى مخصوص،

(٦) هذا القول منسوب إلى النظام (م ٢٣١ هـ) واستدل عليه بقوله: «بأنّ فعل القبيح محل والمحال غير مقدر، أمّا أنه محل فلأنّه يدل على الجهل أو الحاجة وهو محال، والمؤدي إلى المحل محل، أمّا أنّ المحل غير مقدر فلأنّ المقدر هو الذي يصح إيجاده وذلك يستدعي صحة الوجود، والممتنع ليس له صحة الوجود».

وأجاب عنه المصنف في «نقد المحصل» بقوله: إنّ المحل لذاته غير مقدر، أمّا المحل لغيره فهو ممكّن لذاته، فكونه مقدوراً لا ينافي كونه محالاً لغيره.^(٨)

(٢) ذكر المصنف لحياته تعالى تفسيرين: الأول: تفسير سلبي، وهو سلب امتناع كونه تعالى عالماً قادرًا، ونسب هذا إلى أبي الحسين البصري ومن تبعه من متأخري المعتزلة.
والثاني: للfilosophes وحاصله: أن الحياة عبارة عن خصوصية وجودية يلزمها العلم والقدرة، وإن شئت قلت: تكون مبدأ لصدر الفعل عن إدراك وعلم، فالحي هو الدرّاك الفعال.

١ - نقد المحصل، ط دار الأضواء: ص ٣٠١.

(٥٦)

والمحصّص هو الإرادة، وهو الداعي الذي مرّ ذكره.
وبعض المعتزلة يقولون^(١) بحدوث الإرادة المتعلقة بالمتجدّدات،

(١) اختلفوا في حقيقة إرادته تعالى على أقوال:
١- إن إرادته تعالى لأفعال نفسه هي نفس أفعاله، وإرادته لأفعال خلقه أمره بالأفعال، وهذا ما اختاره الشيخ المفيد في أوائل المقالات^(٢)، وعلى هذا تكون إرادته التكوينية من صفات فعله تعالى، وهذا ما دلت عليه الروايات من أئمة أهل البيت عليهم السلام^(٣).

وهذا القول هو مختار العلامة الطباطبائي حيث قال: «والإرادة المنسوبة إليه تعالى منتزعة من مقام الفعل، إما من نفس الفعل الذي يوجد في الخارج، فهو إرادة، ثم إيجاب، ثم وجوب، ثم إيجاد، ثم وجود، وإما من حضور العلة التامة للفعل كما يقال عند مشاهدة جمع الفاعل أسباب الفعل ليفعل أنه يريد كذا فعلاً»^(٤).

٢- إن إرادة الله تعالى التكوينية هي علمه سبحانه بأن الفعل على النظام الخير والأحسن، وهذا هو المشهور عند filosophes، وإليه أشار الحكم السبزواري بقوله:

وفي عين الداع عين علمه * نظام خير هو عين ذاته^(٥)

يعني أن الإرادة فيه سبحانه عين داعيه الذي هو عين علمه بالنظام الخير وذلك العلم عين ذاته، وهذا بخلاف الإرادة فيما فإنّها صفة زائدة على الداعي والعلم، وإلى هذا أشار بقوله:
عقب داع دركنا الملايمَا * شوقاً مؤكداً إرادة سِما

يعني أن الإرادة لنا هي الشوق المؤكّد الحاصل بعد الداعي الذي هو علمنا بأن الفعل ملائم لنا، أي يوافق مصلحتنا.

١ - أوائل المقالات: ص ٥٨، الطبع الثاني، ط تبريز.

٢ - لاحظ الكافي، ج ١، باب الإرادة أنها من صفات الفعل.

٣ - نهاية الحكمة، المرحلة الثانية عشرة، الفصل الثالث عشر.

٤ - غرر الفرائد، المقصد الثالث، الفريدة الثانية، غرر في الإرادة،

(٥٧)

لوجوب ^(١) وقوعها عند اجتماع القدرة والإرادة، ويقولون: إنّها عرض لا في محلّ وبذلك ينتقض حدّ الجوهر والعرض اللذين مرّ ذكرهما.

٣- إنّ إرادته تعالى هي نفس داعيه كما في القول السابق، لكن داعيه عبارة عن علمه بأنّ فعله ذا مصلحة وإن كانت عائنة إلى غيره، وهذا هو مختار أبي الحسين البصري المعتزلي وجماعة من مشايخ المعتزلة كالنظام والجاحظ والعلاف وأبي القاسم البلخي، كما هو المشهور عند متكلمي الإمامية.
قال مؤلف الياقوت: «وهو يريد أي يعلم المصلحة في فعل فيدعوه علمه إلى إيجاده، ولا زيادة على ذلك إلاّ من الشاهد وهو غير ثابت غائباً...»^(١)

واختاره الشيخ المفید في النکت الاعتقادية، حيث قال: «فالإرادة لأفعال نفسه عبارة عن علمه الموجب لوجود الفعل في وقت دون وقت بسبب اشتغاله على مصلحة داعية للإيجاد في ذلك الوقت دون غيره»^(٢).

٤- إنّ إرادته تعالى من صفات ذاته وهي صفة خاصة وراء العلم وغيره من الصفات، ولكنّها حادثة لا في محلّ وهذا مذهب الجبائين.

٥- هي من صفات ذاته كما في القول السابق إلاّ أنّها حادثة في ذاته تعالى وهذا منسوب إلى الكرامية.

٦- إرادته سبحانه صفة خاصة من صفات ذاته وهي قديمة، وهذا مذهب جمهور الأشاعرة.^(٣)
(١) أشار بذلك إلى ما استدلّ به القائل بأنّ إرادته تعالى ليست قديمة، وحاصله: أنّ قدم الإرادة يستلزم قدم الحوادث المتتجدة وهو محال، ببيان الملازمة: أنّ المفروض أنّه تعالى قادر على كلّ مقدر فإذا انضمت الإرادة إليها يجب تحقق المعلوم، فلو كانت الإرادة قديمة كان المعلوم أيضاً قديماً.
والجواب عنه: أنّ إرادته تعالى تعلّقت بإيجاد كلّ موجود في رتبته ووعائه الخاص به، إذ لا يتم له القابلية للوجود إلاّ في ذلك الوعاء، فالإرادة قديمة وإن كان المراد حادثاً.

١ - أنوار الملکوت: ص ٦٧.

٢ - النکت الاعتقادية: ص ٣٥، ط المجمع العالمي لأهل البيت.

٣ - لاحظ كشف المراد، المقصد الثالث، الفصل الثاني، المسألة الرابعة، شرح المواقف: ٨١/٨-٨٧.

(٥٨)

والإرادة المتعلقة ببعض الممكّنات دون بعض يقتضي وجوب كون المريد عالماً مميّزاً.
ولكونه تعالى واجب الوجود لذاته يجب أن يكون دائم الوجود باقياً في ما لم يزل ولايزال.
والأشعرية ^(٤) يقولون بأنّ البقاء صفة مغايرة لغيرها من الصفات.

[سمعه وبصره تعالى]

ومنها أنَّه تعالى سميع بصير. ويدلُّ عليه إحاطته بما يصحُّ أن يسمع ويبيَّن، فلهذا المعنى وللاذن الشرعي بإطلاق هاتين الصفتين عليه تعالى يوصف بهما.

وبعبارة أخرى، بناءً على القول بأنَّ الإرادة من صفات ذاته تعالى وهي عين علمه بالنظام الخير فمعناها أنَّ له تعالى علمًا أزلياً بأنَّ وجود كلِّ موجود في وعائه المختص به هو الذي يقتضيه النظام الخير، وإلى هذا أشار صدر المتألهين بقوله: «الإرادة صفة واحدة تتعلق بالأشياء على ترتيب سببي ومسببي».

ثم إنَّه - قدس سره - نبه على أنَّ هذه المسألة هي بعينها مسألة ربط الكثير بالواحد، والقديم بالحادي، حيث قال: «وكلَّ ما يصحُّ صدور المقدورات الكثيرة المختلفة بحسب الحقائق وبحسب الأعداد والأوقات عن فاعل واحد إحدى الذات، إحدى الصفة فهو يصحُّ صدور المرادات الكثيرة المختلفة ذاتاً وعدداً ووقتاً عن إرادة واحدة بسيطة وقد بينَ كيفية ذلك الصدور في موضعه».^(١)

(١) هذا مذهب الشيخ الأشعري وجمهور الأشاعرة وخالفهم في ذلك القاضي أبو Bakr Al-Baqilani، وإمام الحرمين، والرازي، ثم إنَّ جمهور معتزلة بغداد أيضاً قائلون بأنَّ البقاء صفة ثبوتية زائدة على وجوده تعالى، وجمهور معتزلة البصرة منكرون لذلك.^(٢)

١ - الأسفار الأربع: ٣٤٥ - ٣٤٦.

٢ - لاحظ تلخيص المحصل: ص ٢٩٢، شرح المواقف: ١٠٦/٨.

(59)

[تكلَّمه تعالى]

وكذلك يطلق عليه أنَّه متكلَّم. والكلام عند أهل السنة^(١) معنى في ذات المتكلَّم به، يُخبر بإيجاد الحروف والأصوات التي يتتألف منها الكلام عمَّا يريد الإخبار عنه. ومن لا يكون له ذلك المعنى ويسمع منه الحروف والأصوات المؤلَّفة تأليف الكلام لا يكون متكلَّماً، كالبغاء.

(١) محض الخلاف بين المعتزلة والأشاعرة في حقيقة كلامه تعالى واتصافه بصفة التكلُّم هو أنَّ الكلام عند المعتزلة عبارة عن الحروف المنتظمة المسموعة الدالة على المعاني المقصودة، وليس هذا عند الأشاعرة كلاماً حقيقياً وإنما الكلام الحقيقي هو المعنى القائم بذات المتكلَّم وراء العلم يعبر عنه بالحروف المنتظمة المذكورة، فهناك كلام حقيقي وهو معنى عارض لذات المتكلَّم قائم به، وكلام غير حقيقي وهو الكلام اللفظي.

ثم إنَّ المتكلَّم عند المعتزلة، من يوجد الكلام اللفظي في شيء آخر، وعند الأشاعرة من يتصف بالمعنى المذكور، فوزان المتكلَّم عند المعتزلة وزان المُنْعَم، فيكون من صفات فعله تعالى، ووزانه عند الأشاعرة وزان العالم، فيكون من صفات ذاته سبحانه.

قال مؤلف المواقف وشارحه: «وقالت المعتزلة: كلامه تعالى أصوات وحروف يخلقها الله في غيره كاللوح المحفوظ أو جبريل أو النبي وهو حادث، وهذا لاننكره، لكنّا نثبت أمراً وراء ذلك وهو المعنى القائم بالنفس الذي يعبر عنه بالألفاظ ونقول: هو الكلام حقيقة وهو قديم قائم بذاته تعالى... وأنه غير العلم». ^(١)

وقال الشهريستاني: «الكلام عند الأشعري معنى قائم بالنفس سوى العبارة، والعبارة دلالة عليه من الإنسان، فالمتكلّم عنده من قام به الكلام، وعند المعتزلة من فعل الكلام، غير أنّ العبارة تسمى كلاماً إما بالمجاز وإما باشتراك اللفظ». ^(٢)

-
- ١ - شرح المواقف: ٩٤-٩٢/٨، وراجع أيضاً شرح المقاصد: ٤٤/٤، وشرح التجريد للقوشجي: ص ٣٦، وأنوار الملكوت: ص ٦٩.
 - ٢ - الملل والنحل: ٦٦/١.
-

(٦٠)

والمعزلة يقولون: كلّ من يوجد حروفاً وأصواتاً منتظمة دلالة على معنى يريد الإخبار بها عنها فهو متكلّم، ولا يعتبرون المعنى الذي في نفس المتكلّم.
وبعض المعتزلة يقولون: إنّه تعالى مدرك، ^(٣) ويقولون: إنّ الإدراك صفة له غير العلم، بها يدرك الموجودات خاصةً من جملة المعلومات. وهي غير السمع والبصر والحياة.

[وحدانيته تعالى]

ومنها أنّه تعالى واحد. أمّا دليل المتكلّمين عليه: أنّ الإله عبارة عن ذات موصوفة بهذه الصفات، وذلك لا يمكن أن يكون إلاّ واحداً، فانّ على تقدير أن يكون الآلهة كثرين، واختلاف دواعيهم في إيجاد مقدور واحد بعينه في وقت واحد على صفة واحدة وعدم إيجاده أو إيجاده في غير ذلك الوقت أو على غير تلك الصفة ممكناً، وعند وقوع ذلك الاختلاف يستحيل أن يحصل مرادهم جميعاً، لاستحالة حصول الأمور المتناسبة معاً، ويلزم ^(٤) من ذلك أن لا يكون جميعهم آلة. فإذن يستحيل كونهم كثرين، وهذه الحجة

(١) اتفق المسلمين على وصفه تعالى بالإدراك، لورود ذلك في القرآن العزيز، وختلفوا في تفسيره فقال أبو الحسين البصري والكتبي: معناه علمه بالمدركات، وقالت الأشاعرة وأكثر المعتزلة: إنّه زائد على العلم. ^(٥)

(٢) وذلك لأنّ من صفات الإلهية هي القدرة على كلّ ممكناً كما تقدّم، والمفروض أنّ الذي تعلّقت به إرادة الإلهين ممكناً في حدّ ذاته، فعدم تحقق مراد كلّ منها ينافي قدرته المطلقة التي هي من شؤون الإلهية.

(٦١)

تعرف بالتمانع. وإنما أخرنا ذكر هذه الصفة عن ذكر سائر الصفات، لكون حجّة الوحدة مبنية على إثباتِ الصَّفاتِ الإلهيَّةِ.

وقد رأى صاحب المواقف هكذا:
إذا أراد أحدهما شيئاً، فإنما أن يمكن من الآخر إرادة ضدّه أو يمتنع وكلاهما محال، أمّا الأول فلأنّنا نفرض وقوع إرادته له لأنّ الممكن لا يلزم من فرض وقوعه محال^(١)، فيلزم إما وقوعهما معاً، فيلزم اجتماع الضدين، وإما لا وقوعهما فيلزم ارتفاعهما، فيلزم عجزهما، وأيضاً فإذا فرض في ضدين لا يرتفعان كحركة جسم وسكنه لزم المحال.

وأمّا الثاني: فلأنّ ذلك الشيء لذاته يمكن تعلق قدرة كلّ من الإلهين وإرادته به، فالذي امتنع تعلق قدرته به فالمانع عنه هو تعلق قدرة الآخر فيكون هذا عاجزاً، هذا خلف.^(٢)
واعترض عليه تارة بأنّ المحال لزم من فرض الإلهين مع اختلاف إرادتهما ولا يلزم من استحالة الإلهين بهذه الصفة استحالة الإلهين مطقاً الذي هو المطلوب، وهذا من باب جعل ما ليس بعلة علة.^(٣)
وبعبارة أخرى: أنا لاستسلم أنه يمكن تعلق إرادة أحدهما بخلاف ما تعلق به إرادة الآخر، لأنّهما حكيمان فيمتنع عليهما المخالفة.^(٤)
وأخرى بأنّ هذا الدليل إنما يدل على امتناع كون الإلهين متساوين من كل الوجوه، ولا يدل على امتناع كون آلهة مترتبة يقدر العالى منها من السافل مما يريد من غير عكس، ومذهب أكثر المشركين هو هذا.^(٥)

ويمكن تقرير البرهان بوجه آخر لا يختص بصورة تزاحم إرادة الآلهة، بل يتم فيما إذا كانت إرادتها متوافقة أيضاً وهو مبني على مقدمات ثلاثة:
الأولى: إنّ واجب الوجود بالذات واجب الوجود من جميع الجهات، فليس فيه جهة

١ - والأولى أن يقال: الإمكان هذا لا يكون إلا إمكاناً عاماً أي ما ليس بممتنع، وكل ما هو ممكّن للواجب لذاته فهو واقع له بالضرورة.

٢ - شرح المواقف: ٤٢/٨.

٣ - شرح حكمة الاتساق: لقطب الدين الشيرازي: ص ١٥١، انتشارات بيدار ، ط قم.

٤ - إرشاد الطالبين: ص ١٥١.

٥ - نقد المحصل: ص ٣٢٣.

(٦٢)

وأماماً الحكماء فقالوا: إن الواجب لذاته يمتنع أن يكون أكثر من واحد؛ لأن الاتصال بهذا المعنى ليس بمختلف، ولو كان المتصل به أكثر من واحد، وجب أن يكون امتياز كل واحد منهم عن غيره بغير هذا المعنى

إمكانية، بل كل ما يمكن له بالإمكان العام فهو واجب له، وعلى هذا فكل شيء تمت قابليته لإفاضة الوجود عليه يستحيل أن لا يفاض عليه الوجود من جانب الواجب لذاته، لأنَّ تمام الفاعلية والإفاضة.

الثانية: إن وجود المعلول عين الانتساب والربط إلى علته، فليسَت حيثية وجوده مغايرة لحيثية انتسابه وربطه إلى علته، ولازم ذلك أن تعدد الانتساب إلى العلة يستلزم تعدد وجود المعلول، لا أن الوجود واحد وله انتسابان إلى علتين تامتين.

الثالثة: إن الترجح من غير مردح محال، كما أن الترجح بلا مردح قبيح عقلاً، وبلحاظ حكمة الفاعل يكون ممتنعاً.

وعلى هذا نقول: لو كان هناك واجباً وجود بالذات أو أكثر، وكان شيء ممكناً في ذاته تام القابلية للوجود، يجب إفاضة ذلك عليه من كل الآلهة - بمقتضى المقدمة الأولى - وذلك يستلزم تعدد وجود الممكن قضاء للمقدمة الثانية، والمفروض أنه شيء واحد، هذا خلف، وأماماً انتسابه إلى أحد الآلهة دون غيره، فهو أيضاً مستحيل لأن المفروض تساوي نسبة المعلول إلى جميع الآلهة المفروضة، فلا زمه الترجح أو الترجح من غير مردح وهو محال. فلازم تعدد الواجب لذاته امتناع تحقق أي موجود إمكاني وهو بطلان العالم الإمكاني وانعدامه رأساً وإليه أشار الوحي الإلهي بقوله: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَكُسْتَنَا) . (الأنبياء/٢٢).

ثم إن السيد العلامة الطباطبائي خالق جمهرة المفسرين في تقريرهم الآية المتقدمة وتطبيقاتها على برهان التمانع بالنسبة إلى إثبات التوحيد الذاتي، ونفي تعدد الواجب الوجود بالذات، محتاجاً بأن المشرعين ما كانوا منكرين لهذا القسم من التوحيد، كما أنهم كانوا معترفين بالتوحيد في الخالقية، وإنما كان انحرافهم في التوحيد الربوبي والتوكيد في العبادة، فالآلية ناظرة إلى إبطال الشرك في مجال الربوبية.^(١)

-
- ١ - راجع تعاليق المفكر الإسلامي الشهيد المطهرى على أصول الفلسفة: ١١٤/٥ - ١١٧.
 - ٢ - لاحظ الميزان: ٢٦٦ - ٢٦٨.

(٦٣)

المشترك فيه؛ والمجتمع من هذا المعنى وغيره لا يكون واجباً لذاته مطلقاً، فيلزم من ذلك أن يكون كل واحد من المتصلين به غير متصل به، وذلك محال. وهذه^(٢) الحجة غير محتاجة إلى اعتبار شيء خارج عن مفهوم الواجب لذاته.

[عينية الصفات للذات]

والصفات ليست زائدة على ذات الواجب لذاته، بهذه الحجّة بعينها، بل حقيقته (٢) هو الوجود وحده، لا الوجود المشترك بينه وبين غيره؛ وقدرُّه وعلمه وإرادته ليس غير اعتبار ذلك الوجود بالنسبة إلى مقدراته

(١) هذا البرهان يتشكل من الأمور التالية:

- ١- الواجب بالذات ليس بمختلف، أي ليس من المفاهيم الكلية المشككة التي يكون لها مصاديق، وما به الامتياز فيها عين ما به الاشتراك، فلو كان له مصداقان لزم أن يكون لكل منهما خصوصية يمتاز بها عن غيره.
 - ٢- واجب الوجود بالذات ليس له جهة إمكانية، لأنّ الإمكان يستلزم الحاجة وهي تنافي الوجوب الذاتي المساوٍ للغناه المطلق.
 - ٣- تعدد الواجب فرع تمایز كلّ واجب عن غيره بشيء آخر وراء الوجوب بالذات الذي هو جهة الاشتراك وهذا باطل لوجهين:
 - الف: أنه يستلزم تركب كلّ واجب عن جهتي الوجوب والإمكان، والمركب من الواجب والممکن ليس بواجب بالذات مطلقاً. هذا خلف.
 - ب: كلّ مركب يحتاج في تقويمه إلى إجزائه، والحاجة منافية للوجوب الذاتي المساوٍ للغناه المطلق.
- (٢) يعني أنّ حقيقته تعالى ليست مرتكبة من الوجود والماهية، بل هي الوجود فقط، ولا ماهية له وراء وجوده الخاص به، وعلى هذا فوجوده المختص به وهو الوجود القائم بذاته ليس مشتركاً بينه وبين غيره.

(٦٤)

ومعلوماته ومراداته، وقدرُّه عين صدور الكلّ عنه، وعلمه حصول الكلّ له، وإرادته عنایته بالكلّ فقط، من غير أن يتوهم تکثر في ذاته تعالى أصلًا.

[أقوال المعتزلة في الصفات]

وبعض مشايخ المعتزلة يقيمون الحجّة بعد إثبات هذه الصفات على أنه تعالى موجود، وذلك لأنّ المعدومات عندهم ثابتة،^(١) ولا يستحيل اتّصاف ذواتها بصفات لا يعتبر فيها الوجود.
وأبوهاشم^(٢) من المعتزلة يقول بصفة زائدة على هذه الصفات بها يمتاز الصانع عمّا يشاركه في مفهوم الذات، وهذه الصفة يسمّيها الصفة الإلهيّة. ويقول هو وأصحابه: إنّ هذه الصفات جميعاً أحوالاً لاموجودة ولامعدومة، بل وسانط بين الوجود والعدم. أمّا الإرادة فإنّها موجودة ومُحدثة، وهي عرض لا في محلّ، يحدثها الله تعالى، وبحدوثها يحدث الموجودات.

(١) فهناك وراء الواجب بالذات ثابتات أزلية وهي المعدومات الممكنة قبل إيجادها، فتكون مشتركة مع الواجب تعالى في كونها ذواتاً ثابتة أزلية فلابد من إثبات ما به يمتاز الواجب عنها وهو الوجود. قال المصنف في نقد المحصل: «أكثر المعتزلة ذهبوا إلى أن جميع الذوات متساوية في الذاتية، لأن المفهوم من الذات عندهم هو ما يصح أن يعلم ويخبر عنه».^(٢) وتفرد أبوهاشم ومن تبعه بأن جعل الله تعالى حالاً تسمى «الإلهية» بها تمتاز ذاته تعالى عن باقي الذوات، وتلك الحالة توجب له أحوالاً أربعة: هي الموجودية والقدرة والعالمية والحيوية.^(٣)

- ١ - هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب بن أبي علي الجبائي، من مشايخ المعتزلة في أوائل القرن الرابع الهجري، وإليه تنسب طائفة البهشمية، توفي عام ٣٢١ هـ. ق.
 - ٢ - نقد المحصل: ص ٢٥٥.
 - ٣ - إرشاد الطالبين: ص ٢٢٤.
-

(٦٥)

ومتأخروهم كأبي الحسين البصري^(٤) ومن تبعه يقولون: إن صفاته تعالى ليست بزائدة على ذاته، فهو قادر بالذات، عالم بالذات، حي بالذات، وبباقي الصفات راجعة إليها، فإن الإدراك هو علمه بالمدركات، والسمع والبصر علمه بالسموعات والمبصرات، والإرادة علمه بالمصالح المقتضية لإيجاد الموجودات؛ والكلام راجع إلى القدرة؛ والوجود غير زائد على الذات، وليس الموجود مشترك بينه وبين غيره، وإنما يكون العلم إضافة إلى المعلومات، يتغير تلك الإضافة بتغيير المعلومات، ولا يتغير الذات بتغييرها.

[أقوال أهل السنة في الصفات]

وأهل السنة يقولون: إنه تعالى قادر بقدرة قديمة، وكذلك عالم بعلم قديم، ومريد بإرادة، وحيّ بحياة، وسميع بسمع، وبصير ببصر، ومتكلّم بكلام، وباق ببقاء وكل ذلك قديم. ويقول أبو الحسن الأشعري^(٥) بغير ذلك من الصفات^(٦)، ويقول:

(١) وهي ما ورد به ظاهر الشرع ويعبر عنها بالصفات الخبرية كالاستواء واليد والوجه والعين ونحو ذلك، فذهب الشيخ في أحد قوله إلى أنها صفات زائدة على غيرها من الصفات الكمالية، ولكن عند جمهور الأشاعرة - وهو أحد قولي الشيخ - إنها مجازات، فالاستواء مجاز عن الاستيلاء أو تمثيل وتصوير لعظمة الله تعالى وإليه مجاز عن القدرة، والوجه عن الوجود، والعين عن البصر.^(٧)

- ١ - أبو الحسين محمد بن علي الطيب البصري من مشايخ المعتزلة في القرن الخامس، يعتنى بأرائه كثيراً في كتب الكلام، توفي عام ٤٣٦ هـ. ق.

- ٢ - أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سالم بن إسحاق بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن موسى الأشعري، مؤسس مذهب الأشعرية، توفي عام ٣٢٤ أو ٣٣٠ هـ. ق.
- ٣ - راجع شرح المواقف: ١١٢-١١٠/٨، شرح المقاصد: ٤/١٧٤.

(٦٦)

إنَّ الصِّفَاتُ لَيْسَتْ هِيَ ذَاتُهُ وَلَا غَيْرُ ذَاتِهِ، فَإِنَّ الْغَيْرِينَ هُمَا ذَاتَانِ لَيْسَتْ إِحْدَاهُمَا هِيَ الْأُخْرَى،
وَالصِّفَاتُ وَإِنْ كَانَتْ زَائِدَةً عَلَى الْذَّاتِ فَلَا تَكُونُ مُغَايِرَةً لَهَا بِهَذَا الْمَعْنَى.
وَفَقَهَاءِ مَاوَرَاءِ النَّهَرِ (١) يَقُولُونَ: التَّكَوِينُ وَالخَالِقِيَّةُ صَفَةُ غَيْرِ الْقَدْرَةِ، فَإِنَّ الْقَدْرَةَ مُتَسَاوِيَّةٌ بِالنِّسْبَةِ
إِلَى جَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، وَالتَّكَوِينُ وَالخَالِقِيَّةُ مُخْتَصٌ بِالْمُخْلُوقَاتِ.

[ارؤيته تعالى بين النفي والإثبات]

وَعِنْ أَهْلِ السُّنْنَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَصْحَّ أَنْ يُرَى مَعَ امْتِنَاعِ كُونِهِ فِي جَهَةِ مِنَ الْجَهَاتِ، وَاحْتَجَّوا لِهَا
بِالْقِيَاسِ عَلَى الْمُوْجُودَاتِ الْمَرْئِيَّةِ، وَبِنَصْوصِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ.
وَالْمُشَبِّهُّةُ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَسْمٌ فِي جَهَةِ الْفَوْقَ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُرَى كَمَا تُرَى الْأَجْسَامُ. وَبَعْضُهُمْ
قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَسْمٌ لَا كَالْأَجْسَامِ، وَقَالُوا: إِنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ.
وَالْمُعْتَزِلَةُ قَالُوا: إِنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ فِي جَهَةٍ، وَلَذِكَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُرَى.

(١) هُمُ الْحَنْفِيَّةُ وَالْمَاتِرِيدِيَّةُ أَنْبَاعُ الشِّيخِ أَبِي مُنْصُورِ الْمَاتِرِيدِيِّ وَنَسِيْبُهُ إِلَى فَدَمَائِهِمُ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَ
الشِّيخِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ، فَأَثْبَتُوا التَّكَوِينَ صَفَةً زَائِدَةً عَلَى السَّبْعِ الْمَشْهُورَةِ أَخْذًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: (كُنْ
فَيَكُونُ) فَقَدْ جَعَلَ: (كُنْ) مُتَقدِّمًا عَلَى كُونِ الْحَادِثَاتِ أَعْنَى: وَجُودُهَا وَالْمَرَادُ بِهِ التَّكَوِينُ وَالْإِيجَادُ
وَالْتَّخْلِيقُ.
وَرَدَّ بَأْنَ هَذِهِ الصِّفَاتِ رَاجِعًا إِلَى الْقَدْرَةِ الْمُؤْثِرَةِ، أَيِّ الْقَدْرَةِ الْمُقْرُونَةِ بِالْإِرَادَةِ فَلَوْ جَهَّ لِجَعْلِهَا صِفَاتٍ
مُسْتَقْلَةً. (١)

١ - لاحظ نفس المصادر: ١١٣-١١٤ و ١٦٩.

(٦٧)

وَالْحَكَمَاءُ قَالُوا: إِنَّهُ تَعَالَى وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُفَارِقَاتِ، كَالْعُقُولُ وَالنُّفُوسُ، لَا يُمْكِنُ أَنْ يُرَى، لِكُونِ
جَمِيعِ ذَلِكَ مُفارِقةً لِلْأَجْسَامِ، وَالْأَجْسَامُ الْمُشَفَّةُ (١) لَا تُرَى مَعَ كُونِهَا فِي جَهَةٍ، وَأَكْثَرُ الْأَعْرَاضِ لَا تُرَى،
وَالْمَرْئِيُّ عِنْدِهِمْ لَيْسَ غَيْرَ الْأَلْوَانِ وَالْأَصْوَاءِ، وَإِنَّمَا تُرَى مَحَالُهَا بِتَوْسِطِهَا، وَغَيْرُ ذَلِكَ لَا يُمْكِنُ أَنْ
يُرَى، فَهَذَا هُوَ الْكَلَامُ فِي الصِّفَاتِ الْثَّبُوتِيَّةِ.

(١) فإن قلت: من الصفات التي تقدم الكلام فيها، وحدانيته تعالى وهي في الحقيقة صفة سلبية لأن معناها نفي الشريك والمثيل له تعالى، ومنها رؤيته تعالى وهي أيضاً صفة سلبية عند العدليه.
قلت: صفة الوحدة كما يمكن اعتبارها صفة سلبية تتربيهية، بإرجاعها إلى نفي التركيب أو الشريك والمثيل له تعالى - وبهذا الاعتبار ذكرها المصنف في الصفات السلبية - كذلك يمكن اعتبارها صفة ثبوتيه، لأن الوحدة متساوية للوجود مصداقاً وإن كانت مغایرة لها مفهوماً، فنفي التركيب والشريك ناشئ من كمال وجود الواجب بالذات وقوّة وجوده كما لا يخفى.
وأما الرؤية فهي وإن كانت صفة سلبية عند العدليه لكنّها صفة ثبوتيه لدى الأشاعرة والمشبهة، وحيث إن المصنف لم يكن إلا بتصديق نقل المذاهب والأراء، وبدأ بنقل مذهب المتبنيين للرؤيه، عدّها من الصفات الثبوتيه.
وهناك وجه آخر، وهو احتمال كون نظر المصنف إلى أكثر الصفات المتقدمة وهي صفات ثبوتيه.

(٦٨)

الصفات السلبية

وأما غير الثبوتيه من الصفات

[التركيب فيه ولا قسمة]

فمنها أنه تعالى لا يمكن أن يكون فيه تركيب^(٩)، أو الثنائيه، أو احتمال قسمته بوجه من الوجوه.
وذلك لاحتياج ما يكون كذلك إلى كلّ واحد من أجزائه وأقسامه؛ وذلك ينافي كونه واجباً لذاته،
وكونه مبدعاً لكلّ ما عاده.

(١) التركيب على أقسام:

- ١- التركيب من الأجزاء الخارجية وهي المادة والصورة في مصطلح الحكماء القائلين بتركيب الجسم من المادة والصورة، والأجزاء العنصرية والذرية وغيرها عند علماء الطبيعة والفيزياء.
 - ٢- التركيب من الأجزاء العقلية وهي الأجناس والفصوص، ويلحق بذلك التركيب من الوجود والماهية.
 - ٣- التركيب من الجهات والحيثيات، كحيثية الذات والصفة وهذا يأتي فيما يكون صفاته زائدة على ذاته.
 - ٤- التركيب من الأجزاء الوهمية لأجزاء الخط و السطح و الجسم التعليمي.
- فلو قال المصنف: إنه تعالى لا يمكن أن يكون فيه تركيب مطلقاً، كان وافياً بالمقصود، لكنه عطف على التركيب الثنائيه واحتمال القسمة، والظاهر أنه أراد بالتركيب القسم الأول والثاني، وبالثنائيه، القسم الثالث، وأراد بقوله: «أو احتمال قسمته بوجه من الوجوه»، ما يعمّ الأقسام المتقدمة والقسم الرابع.

(٦٩)

[ليس في حيز ولا جهة ولا محل]

ومنها أنّه تعالى لا يمكن أن يكون في حيز^(١)، أو جهة، أو محل، لاحتياج ما يكون كذلك إلى الحيز والمحل في وجوده، ولذلك لا يمكن أن يشار إليه إشارة حسية.
وختلف المثبتة والمجسمة في ذلك؛ إذ قالوا: إنّه تعالى في جهة، أو جسم، لا كغيره من الأشياء.

وذهب بعض الصوفية إلى جواز حلوله في قلوب أوليائه؛ ولعلّ مرادهم غير ما نعني به من حلول الأعراض في حالها.

(١) المراد من الحيز عند الاشتراكيين هو المكان، وعند المشائين أنّه عبارة عن وضع خاص للجسم بالنسبة إلى غيره، وهذا الاختلاف ناشئ عن اختلافهم في حقيقة المكان، فعند المشائين أنّه عبارة عن السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي، وعند الاشتراكيين أنّه عبارة عن بعد المجرد عن المادة الذي ينفذ فيه بعد الجسم، فإنّ من بعد ما هو مادي يحلّ في الجسم ويمانع ما يماثله، وهذا هو الجسم التعلماني، ومنه ما هو مفارق يحلّ فيه بُعد الجسم ويلاقيه بجملته بحيث ينطبق على بعد الجسم ويتحدد به، وهذا هو مختار المتكلمين، إلا أنّه عندهم عدم محض ونفي صرف يمكن أن لا يشغله مشاغل ويسمى بالفراغ المتوهم.^(٢)

والجهة عندهم هي طرف الامتداد الحاصل في مأخذ الإشارة، والمراد من الامتداد: ما يتوجه من الامتداد بين المشير والمشار إليه.^(٣)

والمحل هو المادة المحتاجة في وجودها إلى الحال فيها أعني: الصورة، فالمادة محلّ للصورة كما أنّ الجوهر موضوع للعرض، وقد يطلق المادة بالمعنى الأعم منهما ومن البدن بالنسبة إلى النفس.

١ - لاحظ شرح المقاصد: ١٩٨/٢، كشف المراد، المقصد الثاني، الفصل الأول، المسألة ٩.

٢ - لاحظ كشف المراد، المقصد الثاني، الفصل الأول، المسألة ١١.

(٧٠)

[ليست فاعليته زائدة على ذاته]

ولا يجوز أن يكون فاعليته تعالى زائدة على ذاته، لأنّه تعالى فاعل لما سواه، ولو كانت فاعليته زائدة على ذاته وكانت مغایرة لذاته، وحينئذ يكون الذات فاعلة لتلك الفاعلية، فيكون فاعليته قبل فاعليته، وهذا مُحال. وذلك مخالف لما ذهب إليه القائلون بالتكوين والفاعلية والخالقية.

[ليست بقابل للأعراض والصور]

ولا يجوز أن يكون قابلاً لشيء من الأعراض والصور، أو لتأثير غيره فيه، لأنَّ اجتماع الفاعلية والقابلية فيه تقتضي التركيب.

[ليس له ألم ولا لذة]

ولا يجوز أن يكون له ألم، لأنَّ الألم هو إنما يحدث من إدراك المنافي، ولامنافي له، فانَّ ما عاده إنما يصدر عنه.

وعند المتكلمين أيضاً لا يجوز أن يكون له لذة، لأنَّ اللذة إدراك وانفعال وتتأثر من الغير ملائمة للمزاج أو للطبيعة. والحكماء قالوا: اللذة هو إدراك الملائم، وهو تعالى عالم لذاته، وأشدُّ الملائمات بالقياس إليه هو ذاته، فلذته أعظم الذات.

(٧١)

[لا يجوز عليه الاتّحاد]

ولا يجوز عليه الاتّحاد^(١). وهو صيرورة شيئاً واحداً، بأن ينتفي أحدهما ويبقى الآخر أو ينتفيا معاً ويحدث شيء ثالث، فانَّ ذلك محال قطعاً.
وقوم^(٢) من القدماء قالوا: كلَّ من تعقل تعقلاً تاماً اتحد بمعقوله ذلك.

(١) الاتّحاد يطلق على صيرورة شيء شيئاً آخر، بأن يعدم من الأول شيء ويحدث فيه الآخر، كما يقال: صار الماء هواء، فانَّ الصورة المائية زالت وانتصفت بالصورة الهوائية.
أو بأن يمزج شيئاً ويحدث صورة ثلاثة مغایرة للأولى، كما يقال: صار الخشب سريراً.
وهذا ممكناً، لكن إطلاق الاتّحاد عليهم بنوع من المجاز، وهذا المعنى وإن كان ممكناً في حقِّ غيره تعالى إلا أنَّه يستحيل في حقِّه تعالى، لاستحالة انفعاله عن الغير وصيرورته جزءاً من غيره.
وأما الاتّحاد الحقيقي وهو صيرورة الشيئين شيئاً واحداً لا بأحد المعنيين، بل بأن ينتفي الذاتان ويتحداها بالآخر، فهذا ضروري البطلان، فانَّ الشيئين إن بقيا بعد الاتّحاد بحالهما فهما اثنان، وإن عدم أحدهما فلا اتحاد، لاستحالة اتحاد المعدوم بالموجود، وإن عدماً معاً، وجد ثالث، فلا اتحاد بل إعدام شيء وإيجاد آخر.^(٣)

(٢) هذا القول منسوب إلى فرفوريوس الذي كان من أعظم المشائين من فلاسفة اليونان وقد كتب في ذلك كتاباً يثني عليه المشاؤون، وخالفه في ذلك بعض أهل زمانه، وعمل كتاباً في ردِّه وأجاب عنه فرفوريوس.

واختلف الحكماء المسلمين في هذا المجال، فأنكره الشيخ الرئيس^(٤) أشدَّ الإنكار

١ - كشف الفوائد: ص ٢٢٤.

٢ - راجع شرح الإشارات: ٣٩٢/٣ - ٢٩٥.

(٧٢)

وإليه ذهب جمع من الصوفية. وذلك بالمعنى الذي ذكرناه غير معقول. فهذا ما ذكره مثبتو الصفات ونفاتها.

ووافقه في ذلك جمع من الفلاسفة وأثبته صدر المتألهين^(١) وبالغ في ذلك، والمسألة بعد مطروحة عند

المحققين إنكاراً وإثباتاً، ونقداً وإيضاحاً وقد ألفت في هذا المجال عشرات وأكثر من الكتب والرسائل.

وعلى كلّ تقدير فلا ريب في امتناع الاتحاد بمعنى صيرورة شيئاً متصلين شيئاً واحداً بحيث كان هناك وجود واحد وهوية فاردة تتقوم به حقيقة متغيرتان ماهية وتحصلاً، فإنّ لازمه وحدة الكثير وكثرة الواحد، فيجب التأمل في دعوى القائلين باتحاد العقل والمعقول في أنّها هل تستلزم ذلك المحذور، أو لا؟^(٢)

١ - لاحظ الأسفار الأربع: ٣١٢/٣ - ٣٣٥.

٢ - لاحظ إيضاح الحكمة للمؤلف: ٢٤٧/٣ - ٢٥٩.

(٧٣)

الباب الثالث

في ذكر ما ينسب إليه تعالى من الأفعال
(أفعال الإنسان بين القدرة القديمة والحادثة)

قال بعض أهل السنة: لا يمكن اجتماع قادرين على مقدور واحد^(١)، لأنّ ذلك المقدور إن حصل، فإنّ كان المؤثر فيه واحداً لم يكن كلّ واحد منها مؤثراً، وإنّ كان مجموعهما لم يكن كلّ واحد قادراً، وقد فرض قادرًا. هذا خلف. وإنّ لم يكن أحدهما أو كلّ واحد منها ثبت المطلوب.

(١) أي لا يمكن أن يقع مقدور واحد بالشخص بقادرين، كلّ واحد منها مستقل بالقادريّة، وهذا في الحقيقة راجع إلى ما تقرر في مبحث العلية من امتناع اجتماع علتين مستقلتين على معلول واحد شخصي.

ثم إنّ الفرض التي ذكرها المصنف في الاستدلال على المطلوب عبارة عما يلي:

- ١- أن يكون المؤثر أحدهما معيناً
 - ٢- أن يكون المؤثر هو القادران معاً.
 - ٣- أن يكون المؤثر هو أحدهما لابعينه، وهذا الأخير يستفاد من قوله: «أو كلو احد منها»، وقوله: « وإن لم يكن أحدهما» ناظر إلى الفرض الأول.
- ومفاد جميع الفروض الثلاثة هو عدم اجتماع القادران المستقلين على مقدور واحد وهو المطلوب.
-

(٧٤)

وقال أبو الحسن الأشعري: هذا إنما يلزم عند تقدير كونهما مؤثرين، ولذلك جوز أن يكون للعبد قدرة، ولكن قدرة الله قديمة، وقدرة العبد تكون مع الفعل ولا تكون قبل الفعل، ولا تأثير له في الفعل، إلا أن العبد الذي يخلق فيه قدرة مع فعل لا يكون كما يخلق فيه فعل من غير قدرة. والفعل يسمى كسباً للأول ولا يسمى بذلك للثاني. ومذهبة^(١) أن لا مؤثر في الوجود إلا الله تعالى.

وقال القاضي الباقلاني^(٢) من أهل السنة: إن ذات الفعل من الله، إلا أنه بالقياس إلى العبد يصير طاعة أو معصية، هذا^(٣) قريب في المعنى من قول أبي الحسن.

(١) أي لا مؤثر سواه تعالى لا على سبيل الاستقلال - كما هو الحق - ولا على سبيل التبعية وبإدنه تعالى، فعنه لا سببية في عالم الوجود، فالله تعالى فاعل الموجودات والظواهر الكونية بال المباشرة، وإنما جرت عادته بإيجاد بعض الحوادث مقارناً لبعض آخر، فيتوهم أن تلك المقارنة سببية وجودية بين الأشياء والحوادث، فليس هناك إلا مقارنة وجودية، لا ملازمة وعلاقة وجودية باسم العلية والسببية، وهذا الاعتقاد من الأشاعرة يقرب مما تصوره هيوم الإنكليزي في تفسير العلية، حيث إنه فسرها بما يتداعى عند الذهن من مشاهدة مكررة لتعاقب الحوادث الخارجية، فيظن أن هناك رابطة وجودية حتمية بين الحوادث، وليس كذلك، فإنما هي تقارن وتواتي وجودي، فلا حقيقة للعلية وراء الذهن، وليس هي من صفات الأشياء باعتبار وجوداتها الخارجية.

(٢) وذلك لأن عنوان الطاعة والمعصية من العنوانين المنتزعة عن الفعل بعد تحققه، فالفعل إذا كان مطابقاً لأمره تعالى سمي طاعة وإلاً معصية، فهذا العنوانان الانتزاعيان ليس لهما دور في واقعية الفعل، ومع ذلك كيف يصح أن يقال: إن القراءة الحادثة أثرت في الفعل باعتبار كونه طاعة أو عصياناً، فإن مثل هذه القدرة متساوية وجوداً وعدماً، فلا تأثير لقدرة الحادثة في الفعل وهذا هو قول الأشعري.

١ - القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني البصري من قدماء الأشاعرة، له دور بالغ في ترويج مذهب الأشعري وتأييده، توفي عام ٤٠٣ هـ. ق، من آثاره: إعجاز القرآن، الانتصار، هداية المسترشدين، الإنصاف فيما يجب اعتقاده .

(٧٥)

وذهب أبو إسحاق إلى أن القدرتين مؤثرتان فيه. وهذا ليس بحق، لما مرّ بيانه.

وذهب [مشايخ] المعتزلة وأبو الحسين البصري وإمام الحرمين^(١) من أهل السنة إلى أن العبد له قدرة قبل الفعل، وله إرادة بها تتم مؤثرته، فيصدر عنه الفعل ويكون العبد مختاراً، إذ كان فعله بقدرة الصالحة للفعل والترك وتبعاً لداعيه الذي هو إرادته؛ والفعل يكون بالقياس إلى القدرة وحدها ممكناً، وبالقياس إليها مع الإرادة يصير واجباً.

وقال محمود الملاحمي^(٢) وغيره من المعتزلة: إن الفعل عند وجود القدرة والإرادة يصير أولى بالوجود، حذراً من أن يلزمهم القول بالجبر إن قالوا بالوجود.

وليس ذلك بحق، لأن مع حصول الأولوية إن جاز حصول الطرف الآخر لما كانت الأولوية أولوية، وإن لم يجز فهو الوجوب، وإنما غيروا اللفظ دون المعنى.

والحكماء أيضاً قالوا بمثل ذلك، أعني: بوجوب حصول الفعل مع القدرة والإرادة. والذين قالوا بمؤثرية الله وحده صرّحوا بأنّه تعالى مرید لكل الكائنات.

والمعزلة قالوا: إنّه يريد ما يفعله، وأمّا ما يفعله العبد فهو يريد طاعته

* عبد الملك بن عبد الله، أبو المعالي الجوني، لقب بإمام الحرمين لإقامةه بمكة والمدينة أربع سنوات، يدرس ويقتفي وبحجم طرق المذاهب، توفي عام ٤٧٨ هـ. ق، من آثاره: الإرشاد في أصول الدين، من مصادر الكلام الأشعري .

* أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري، صاحب الكشاف في تفسير القرآن، سافر إلى مكة وجاور بها زماناً ومن هنا لقب بـ «جار الله» لم يذكر له تأليف في علم الكلام، لكن يوجد آراؤه في هذا المجال في تفسيره. توفي عام ٥٢٨ هـ. ق .

(٧٦)

ولا يريد معصيته. وهذه الإرادة الأولى في المعنى.

(١) هذه الإرادة هي الإرادة التشريعية، والإرادة الأولى هي الإرادة التكوينية، فباعتبار الإرادة التكوينية لا فرق بين الطاعة والمعصية، فإن ذات الفعل وحقيقة العينية من الأمور الممكنة في ذاتها وينتهي لا محالة إلى إرادة الله التكوينية كغيره من الحوادث الإمكانية، ولكن سبحانه يرضى لعباده الطاعة ولا يرضى لهم المعصية، والكافر عن هذا الرضا وعدمه هو الأوامر والتواهي الشرعية. روى الصدوق - ره - بسنته عن الرضا - عليه السلام -

عن أبيه - عليهم السلام -

عن علي - عليه السلام -

أنّه قال: «الأعمال على ثلاثة أحوال: فرائض وفضائل ومعاصي، وأمّا الفرائض فبأمر الله عزّ وجلّ وبرضاء الله وقضاء الله، وتقديره ومشيّته وعلمه، وأمّا الفضائل فليست بأمر الله [أي الوجبي] ولكن

برضاء الله وبقضاء الله وبقدر الله وبمشيئته وعلمه، وأما المعاصي فليست بأمر الله [ولا برضاء الله] ولكن بقضاء الله وبقدر الله وبمشيئته وعلمه، ثم يعاقب عليها». (١) ولكن المتكلمين غالباً لم يصلوا بين الإرادتين، فأوجب ذلك نزاعاً حاداً بين العدالة والأشاعرة فذهب العدالة إلى أن إرادة الله تعالى لاتتعلق بالمعاصي، وذهب الأشاعرة إلى عموميتها للطاعات والمعاصي.

والقول الفصل في المسألة هو عمومية إرادة الله تعالى التكوينية للطاعات والمعاصي - أي ذات الأفعال وواقعيتها - واحتياص إرادته التشريعية بالطاعات، وهذا هو مقتضى العقل والنقل. أما العقل فلما تقدم آنفاً من أن الفعل في واقعيته من الأمور الإمكانية المحتاجة في وجودها إلى إرادة الله تعالى التكوينية وليس عنوانين الطاعة والعصيان من جهات الفعل وصفاته الخارجية. وأما النقل فيدل على ذلك القرآن والسنة، فمن السنة ما عرفت آنفاً، ومن القرآن قوله سبحانه، يصف فعل السحرة في عهد سليمان النبي - على نبينا وآلـه وعليه السلام -

فيما كانوا يعملونه من إيجاد التفرقة بين المرء وزوجه - وهو عمل قبيح: (وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ). (البقرة/٢٠٢) والمراد من الإذن في الآية هو الإذن التكويني لا التشريعي، بقرينة أن الآية في مقام الذم واللوم لذلك العمل.

١ - التوحيد، باب القضاء والقدر، الحديث .٩

(٧٧)

فصل الحسن والقبح العقليان]

[ما هو موضوع البحث؟]

الأفعال تنقسم إلى حسن وقبيح، وللحسن والقبح معانٌ مختلفة: منها أن يوصف الفعل الملائم أو الشيء الملائم بالحسن وغير الملائم بالقبح. ومنها أن يوصف الفعل أو الشيء الكامل بالحسن والناقص بالقبح. وليس المراد هيئنا هذين المعنيين، بل المراد بالحسن (١) في الأفعال ما لا يستحق فاعله ذمأً أو عقاباً، وبالقبح ما يستحقهما بسببه.

(١) قالوا: إن الفعل الحادث إنما أن لا يوصف بأمر زائد على حدوثه، وإنما أن يوصف به، والأول مثل حركة الساهي والنائم، وهذا لا يوصف بحسن ولا قبح، والثاني إنما أن لا يتعلق بفعله ذم وهو الحسن، وإنما أن يتعلق بفعله ذم وهو القبيح.

والحسن إما أن لا يكون له وصف زائد على حسنٍ وهو المباح، ويرسم بأنه لا مدح فيه على الفعل والترك، وإما أن يكون له وصف زائد على حسنٍ وهو الواجب والمندوب والمكرور. فالواجب ما يستحق المدح بفعله والذم بتركه، والمندوب ما يستحق المدح بفعله ولا يستحق الذم بتركه، والمكرور ما يستحق المدح بتركه ولا يستحق الذم بفعله. وعلى هذا،

(٧٨)

[موقف المعتزلة وأهل السنة في الحسن والقبح]

وعند أهل السنة ليس شيء من الأفعال عند العقل بحسن ولا قبح؛ وإنما يكون حسناً أو قبيحاً بحكم الشرع فقط.

وعند المعتزلة أن بديهيّة العقل يحكم بحسن بعض الأفعال، كالصدق النافع، والعدل؛ وقبح بعضها، كالظلم، والكذب الضار. والشرع أيضاً يحكم بهما في بعض الأفعال. والحسن العقلي ما لا يستحق فاعل الفعل الموصوف به الذم. والقبح العقلي ما يستحق به الذم. والحسن الشرعي مالا يستحق به العقاب. والقبح ما يستحق به.

فالقبيح منحصر في الحرام، وهو الذي يستحق الذم بفعله والمدح بتركه على خلاف الواجب وقد وقع الخلاف بين العدلية والأشاعرة في أنّ الحكم باستحقاق المدح والذم أو الثواب والعقاب هل هو الشرع فقط، أو للعقل أيضاً دور في هذا المجال بالنسبة إلى بعض الأفعال، كالعدل والظلم والصدق والكذب؟ فالأشاعرة على الأول، والعدلية على الثاني.

ثم إنّ حكم العقل باستحقاق المدح أو الذم ليس حكماً جزافياً بلا ملاك ومناط، بل مناطه في ذلك هو إدراكه أنّ الفعل هل هو من لوازم كمال الفاعل أو نقصانه؟ فعلى الأول يحكم باستحقاق الفاعل للمدح، وعلى الثاني لاستحقاقه الذم، فالمعنى الثاني من المعاني الثلاثة المذكورة للحسن و القبح يكون في الحقيقة مصدراً و ملاكاً للمعنى الثالث. فالأشاعرة إن كانوا مذعنين بالمعنى الثاني يلزمهم الإذعان بالمعنى الثالث أيضاً، لأن التفكيك بينهما، تفكيك بين العلة والمعلول وهو محال.

(٧٩)

وبازاء القبح الوجوب، وهو ما يستحق تارك الفعل الموصوف به الذم أو العقاب. ويقولون بأن الله لا يخل بالواجب العقلي، ولا يفعل القبيح العقلي البتة؛ وإنما يخل^(١) بالواجب ويرتكب القبيح بالاختيار جاهم أو محتاج.

واحتاج عليهم أهل السنة بأن الفعل القبيح^(٢) ، كالكذب مثلاً، قد يزول قبحه عند اشتتماله على مصلحة كليلة عامة، والأحكام البديهية، ككون الكل أعظم من جزئه، لا يمكن أن تزول بسبب أصلأ.

(١) سأله يهودي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: أَخْبَرْنِي عَنْ رَبِّكَ هَلْ يَفْعَلُ الظُّلْمَ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: وَلَمْ؟ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «لَعْلَمَهُ بِقَبْحِهِ وَاسْتَغْنَاهُ عَنْهُ»^(١) فَمَا اسْتَدَلَّتْ بِهِ الْعُدْلِيَّةُ عَلَى امْتِنَاعِ صُورَ الْقَبِيحِ عَنْهُ

سُبْحَانَهُ مِنْ دَلِيلِ الْعُقْلِ عِنْ مَا اسْتَدَلَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ.

وَهَذَا يَدُلُّ أَوَّلًا: عَلَى بَطْلَانِ مَا زَعَمَتْهُ جَمَاعَةُ الظَّاهِرَيْنَ مِنْ عَدْمِ جُوازِ الْلَّجْوَءِ إِلَى الدَّلَائِلِ الْعُقْلِيَّةِ فِي الْأَبْحَاثِ الْكَلَامِيَّةِ، ثَانِيًّا: عَلَى بَطْلَانِ مَا تَوَهَّمَهُ بَعْضُ أَهْلِ النَّظرِ مِنْ أَنَّ الْمُبَاحَثَ الْعُقْلِيَّةَ إِنَّمَا ظَهَرَتْ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ بَعْدَ مَا تَرْجَمَتِ الْكُتُبُ الْمُنْطَقِيَّةُ وَالْفَلْسُفِيَّةُ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ.

(٢) وَأَجَيْبُ عَنْهُ بِأَنَّ الْكَذْبَ لَا يَزُولُ قَبْحُهُ مُطْلَقًا، لَكِنَّهُ رَبِّما يَعْرُضُهُ قَبْحٌ أَشَدُ، كَمَا إِذَا اشْتَمَلَ عَلَى مَصْلَحَةٍ كُلِّيَّةٍ عَامَّةٍ، فَإِنَّ تَرْكَهَا أَقْبَحُ مِنْ فَعْلِ الْكَذْبِ، وَعِنْ ذَلِكَ يَحْكُمُ الْعُقْلُ بِجُوازِ ارْتِكَابِ الْكَذْبِ الْقَبِيجِ حَذْرًا لِمَا هُوَ أَقْبَحُ مِنْهُ.

قال المحقق البحرياني: «إِنَّ عِنْدَنَا إِذَا تَعَارَضَ قِبْحُ حُكْمِ الْعُقْلِ بِوجُوبِ الْعَمَلِ بِأَضْعَافِهِمَا قَبْحًا مَعَ الشَّعُورِ بِقَبْحِ الْأَقْوَى، فَجَازَ الْقَبِيجُ لِلْخَلَاصِ مَمَّا هُوَ أَقْبَحُ مِنْهُ»^(٢).

١ - التوحيد للصدق: ص ٣٩٨.

٢ - قواعد المرام: ص ١٠٧.

(٨٠)

[الحسن والقبح عند الحكماء]

وَأَمَّا الْحَكَمَاءُ فَقَالُوا: الْعُقْلُ الْفَطَرِيُّ الَّذِي يَحْكُمُ بِالْبَدِيهَيَّاتِ، كَوْنُ الْكُلِّ أَعْظَمُ مِنْ جُزْئِهِ، لَا يَحْكُمُ بِالْحَسْنِ شَيْءًا مِنَ الْأَفْعَالِ وَلَا بِقَبْحِهِ، إِنَّمَا يَحْكُمُ بِذَلِكَ الْعُقْلُ الْعَمَلِيُّ الَّذِي يَدْبِرُ مَصَالِحَ النَّوْعِ وَالْأَشْخَاصِ، وَلَذِكَ رَبِّمَا يَحْكُمُ بِالْحَسْنِ فَعْلًا وَقَبْحَهُ بِحُسْبِ مَصْلَحَتَيْنِ، وَيُسَمَّونَ مَا يَقْتَضِيهِ الْعُقْلُ الْعَمَلِيُّ وَلَا يَكُونُ مَذَكُورًا فِي شَرِيعَةِ مِنَ الشَّرَائِعِ بِأَحْكَامِ الشَّارِعِ غَيْرِ الْمُكْتَوَبَةِ، وَيُسَمَّونَ مَا يَنْطِقُ بِهِ شَرِيعَةُ مِنَ الشَّرَائِعِ بِأَحْكَامِ الشَّارِعِ الْمُكْتَوَبَةِ.

[فروع الحسن والقبح العقليين]

وَالْقَائِلُونَ بِالْحَسْنِ وَالْقَبْحِ وَالْوَجُوبِ الْعُقْلِيِّ اخْتَلَفُوا، فَقَالَ أَكْثَرُ الْمُعْتَزَلَةِ بِوجُوبِ الْعَوْضِ وَالثُّوَابِ وَاللَّطْفِ عَلَى اللهِ تَعَالَى، وَهَذَا الْعِقَابُ لِمَنْ يَسْتَحْقِهُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى وَعَدَهُمْ وَأَوْعَدَهُمْ، وَالْوَفَاءُ بِمَا وَعَدَ وَأَوْعَدَ وَاجِبٌ عَقْلًا.

وَقَالَ غَيْرُ الْمُعْتَزَلَةِ مِنَ الْقَائِلِينَ بِالْحَسْنِ وَالْقَبْحِ وَالْوَجُوبِ الْعُقْلِيِّ: الْوَفَاءُ بِالْوَعْدِ وَاجِبٌ، وَأَمَّا بِالْوَعْدِ فَغَيْرُ وَاجِبٍ، لِأَنَّهُ حَقٌّ اللهُ تَعَالَى، وَلَا يَجِدُ عَلَيْهِ أَنْ يَأْخُذُ حَقًّا نَفْسَهُ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ إِلَيْهِ، يَعْفُو عَنْ يَشَاءُ، وَيَعْاقِبُ مِنْ يَشَاءُ.

والبغداديون^(١) من المعتزلة قالوا:

(١) تنقسم المعتزلة إلى طائفتين:

أحدهما: معتزلة البصرة، فقد ظهرت المعتزلة في البصرة ومؤسسها هو واصل بن عطاء الغزال (٨٠-١٣١ هـ) الذي كان من أعظم تلامذة الحسن البصري (م ١١٠ هـ) وعمرو بن عبيد (م ١٤٣ هـ) وهو أيضاً كان من معاريف تلامذة الحسن البصري وكان ابن أخت واصل، ومن مشاهير معتزلة البصرة أبو الهذيل العلّاف (م ٢٤٥ هـ)، إبراهيم بن سيار النظّام (م ٢٣١ هـ)، عمرو بن بحر الجاحظ (م ٢٥٦ هـ)، أبو علي الجبائي (م ٣٠٣ هـ)، أبو هاشم الججائي (م ٣٢١ هـ)، أبوالحسين البصري (م ٤٣٦ هـ) والقاضي عبد الجبار الهمداني (م ٤٤٥ هـ).

وثانيهما: معتزلة بغداد: ومؤسسها هو بشر بن معتمر (م ٢١٠ هـ) وهو أحد خريجي مدرسة الاعتزاز في البصرة، هاجر إلى بغداد في أواخر القرن الثاني وأسس مدرسة بغداد، فظهر هناك رجال مفكرون على منهج الاعتزاز من مشاهيرهم: ثمامنة بن الأشرس (م ٢٣٤ هـ)، جعفر بن المبشر (م ٢٣٤ هـ)، جعفر بن حرب (م ٢٣٦ هـ)، أحمد بن أبي دواد (م ٢٤٠ هـ)، أبو الحسين الخياط (م ٢٣١ هـ)، أبو القاسم البلاخي الكعبي (م ٣١٧ هـ).

وقد ذكروا للمدرستين فروقاً نشير إلى بعضها:

١- إنَّ الاعتزاز في البصرة كان مذهباً نظرياً، والاعتزاز في بغداد كان عملياً متأثراً بالدولة، قريباً من السلطان.

٢- إنَّ تأثير الاعتزاز بالفلسفة اليونانية كان أظهر في مدرسة بغداد منه في مدرسة البصرة، لقوَّة حركة الترجمة في بغداد، ولأنَّ بلاط الخلفاء كان ملتقى رؤساء المسلمين برؤساء المفكِّرين من أهل البيانات الأخرى.^(٢)

٣- مذهب البغداديين موافقة غالباً مع أصول الشيعة الإمامية، وقد أشار إلى جملة منها الشيخ المفید في كتاب أوائل المقالات، كما صنَّف رسالة باسم «المقعة» في وفاق البغداديين من المعتزلة لما روی عن الأنمة - عليهم السلام - وفي كتب الكلام كثير من المسائل الخلافية بين البصريين والبغداديين، ولبعض المعتزلة مصنفات مخصوصة في بيانها.^(٣)

١- راجع ضحي الإسلام، لأحمد أمين المصري: ١٥٩/٣ - ١٦٠.

٢- لاحظ تعليقة أوائل المقالات، لشيخ الإسلام الزنجاني: ص ٦٤، الطبعة الثانية، وبحوث في الملل والنحل، لشيخنا الأستاذ السبحاني: ٢٥٠/٣.

الأصلح (١) واجب عليه تعالى، لأنّ الأصلح وغير الأصلح متساويان بالقياس إلى قدرته، وال قادر المحسن إلى غيره إذا تساوى شيئاً بالقياس إليه وكان في أحدهما زيادة إحسان إلى غيره اختياره فيما البة.

وأتفقا على أن التكليف منه حسن، إذ فيه تعريض العباد لاستحقاق التعظيم والإجلال الذي لا يحصل لهم بدونه.

واللطف واجب، وهو ما يقرب العبد من الطاعة ويبعده عن المعصية.

والثواب على الطاعة واجب، وهو يشتمل على عوض المشقة التي يشتمل عليها القيام بالطاعة مع التعظيم والإجلال.

والعوض (٢) واجب على الآلام التي تصل إلى غير المكفين، كالأطفال والبهائم. فهذه جملة ما قالوا في هذا الباب.

(١) إعلم أن المصالح تنقسم إلى ما يكون مصلحة في الدين، وإلى ما يكون مصلحة في الدنيا، فمصالح الدين هي الألطاف، ومصالح الدنيا هي الأمور التي ينفع بها الحي ولا يستضر بها حي آخر من الأحياء ولا يكون فيها وجه قبح.

أما الألطاف فجمهور العدلية وقاطبة المعتزلة على القول بوجوبها على الله تعالى قضاء لحكمته سبحانه، وأما الأصلح فذهب أبو القاسم البلاخي وسائر البغداديين وصاحب الياقوت وغيره من علماء الشيعة إلى وجوبه، وقال البصريون وجمهور علماء الإمامية إلى عدم وجوبه.^(١)

(٢) عرّفوا العوض بأنه النفع المستحق الخالي عن تعظيم وإجلال، ففقد الخالي عن التعظيم والإجلال خرج الثواب، فإنه نفع مستحق يقارنه تعظيم وإجلال.

وقد قسموا الإيلام إلى حسن وقبيح، والثاني لا ينسب إلى الله تعالى، والأول إما من فعل الإنسان وإما من فعل الله سبحانه، وهذا على قسمين: ما يكون على جهة الاستحقاق

١ - لاحظ المنفذ من التقليد، للشيخ سيد الدين الحمصي: ٢٩٨/١ وبعدها، وراجع كتاب «سرمایه إیمان» (فارسی) للمحقق الاهیجی فقد استوفی الكلام في المسألة.

(٨٣)

وعند أهل السنة أنه لا واجب على الله تعالى ولا يقبح منه شيء ولا يفعل

العقاب، أو الابتداء مثل ما يصل في الدنيا إلى من لا يستحقه، ووجه حسنة أمران: أحدهما: كونه مقابلاً بعوض يزيد عليه أضعافاً، بحيث لو مثُل العوض والألم للمؤلم وخير بين الألم مع عوضه أو العافية، لاختار الأول.

ثانيهما: أن يكون فيه مصلحة لا تتحقق بدونه، وهي اللطف إما للمؤلم أو لغيره.

أما الأول، فلأن الإيلام بدون العوض ظلم، وأما الثاني فلأن الإيلام مع العوض من دون غرض عبث، وهو محالان على الله تعالى.^(٥)

هذا كله في الآلام الوالصلة إلى ذوي العقول من المكافئين، وأما الآلام التي تصل إلى غير المكافئين كالأطفال والبهائم فقال مشايخ أهل العدل: إنها إنما حسنت للفن الموفى عليها، على تفصيل اختلافها فيه لايسم المقام ذكره. (٢)

ونكتفي بنقل كلام علمين من أعلام الإمامية هنا:

١- قال الشيخ المفيد (١٣٤م) : أقول: إنّه واجب في جود الله تعالى وكرمه تعويض البهائم على ما أصابها من الآلام في دار الدنيا، سواء كان ذلك الألم من فعله جل اسمه أو من فعل غيره، لأنّه إنما خلقها لمنفعتنا، فلو حرمتها العوض على أمّها لكان قد خلقها لمضررتها والله يجل عن خلق شيء لمضررته وإيالمه لغير نفع يوصله إليه، لأن ذلك لا يقع إلا من سفيه ظالم، والله سبحانه عدل كريم حكيم عالم.. وهذا مذهب كثيرون منها، العدل، والخلاف فيه بعضه وجماعة منه سواه»^(٣)

٢- قال أبو الصلاح الحلبـي (م ٤٧٤ هـ) : «والوجه في حسن إيلام الأطفال كونه لطفاً للعقلاء، وفي البهائم كونه كذلك وللانتفاع به في الدنيا فيخرج ذلك عن حدّالعبث، وعليه عوض يخرجه عن كونه ظلماً»^(٤)

وقد روى عن علي - عليه السلام -

(٥) في المرض، الذي يصيب الطفل، أنه كفاره لو الديه.

^١ - قواعد المرام: ص ١١٩، المنقد من التقليد: ٣٣٠/١

٢- داعي المنقد من التقليد - ٣١٠ / ١ وعدها

^٣ - أوائل المقالات: ص. ١٣٠، الطبع الثاني.

٤ - تقریب المعرف: ص ٩٠

^٩ - التو حدد للصدوق، الباب ٦١، الحديث

(八四)

شيئاً لغرض البتة، فانَّ الفاعل^(١) لغرض مستكمل بالغرض، ولا يجوز عليه تعالى الاستكمال.
والمعترضة قالوا: إنَّه تعالى يفعل لغرض يستكمل به غيره، وإلا لكان فعله عبثاً، والعبث منه تعالى، قبح.

والحكماء قالوا: إن علمه بما فيه المصلحة سبب لصدر ذلك عنه، وهو بوجه قدرته، وبوجه علمه، وبوجه إرادته، من غير تعدد فيه، إلا باعتبار القياس العقلي. ويسمون تلك الإرادة بالعنالية.

(١) هذا ليس حكماً شاملاً لكل فاعل، بل يختص بالفاعل الناقص في بعض الكمالات كالإنسان ونحوه، وأما الفاعل المستكمل بالذات، وهو الله عزّ اسمه فلا يهدف في فعله غرضاً يستكمل به، وهذا لا يستلزم خلوّ فعله عن كل غرض وغاية، فان الفعل الخالي عن الغاية عبث وهو محل على الحكيم تعالى

فالأشاعرة خلطوا بين غاية الفعل وغاية الفاعل، ومقتضى الجمع بين كونه سبحانه غنياً في ذاته وكونه حكيمًا منزّهاً عن فعل ما لاينبغي، هو القول بأنّ في أفعاله التكوينية والتشريعية أغراض وغايات راجعة إلى غيره سبحانه من عباده، والقرآن الكريم مليء بالآيات الناصحة على أنّ لأفعاله تعالى - تكوينياً وتشريعياً - غايات وأغراض ترجع إلى مصالح العباد في حياتهم الدنيوية والأخروية.

١ - هذا ليس حكمًا شاملًا لكل فاعل، بل يختص بالفاعل الناقص في بعض الكمالات كالإنسان ونحوه، وأما الفاعل المستكمل بالذات، وهو الله عزّ اسمه فلا يهدف في فعله غرضاً يستكمل به، وهذا لا يستلزم خلوّ فعله عن كل غرض وغاية، فإنّ الفعل الخالي عن الغاية عبث وهو محل على الحكيم تعالى.

فالأشاعرة خلطوا بين غاية الفعل وغاية الفاعل، ومقتضى الجمع بين كونه سبحانه غنياً في ذاته وكونه حكيمًا منزّهاً عن فعل ما لاينبغي، هو القول بأنّ في أفعاله التكوينية والتشريعية أغراض وغايات راجعة إلى غيره سبحانه من عباده، والقرآن الكريم مليء بالآيات الناصحة على أنّ لأفعاله تعالى - تكوينياً وتشريعياً - غايات وأغراض ترجع إلى مصالح العباد في حياتهم الدنيوية والأخروية.

(٨٥)

فصل

مذهب الحكماء والمتكلمين

(في كيفية صدور الممكنات عن الباري تعالى شأنه)

قالت الحكماء: الواحد لا يصدر عنه من حيث هو واحد إلا شيء واحد^(١). وذلك لأنّه إن صدر عنه شيئاً، فمن حيث صدر عنه أحدهما لم يصدر عنه الآخر وبالعكس، فإذا صدرا عنه من حيثتين والمبدأ الأول تعالى واحد من كل الوجوه، فأقول ما يصدر عنه لا يكون إلا واحداً.

ثم إنّ الواحد يلزمه أشياء، إذ له اعتبار من حيث ذاته، واعتبار بقياسه إلى مبدئه، واعتبار للمبدأ بالقياس إليه. وإذا تركّبت الاعتبارات حصلت اعتبارات كثيرة؛ وحينئذ يمكن أن يصدر عن المبدأ الأول بكل اعتبار شيء. وعلى هذا الوجه تکثر الموجودات الصادرة عنه تعالى.

وأما المتكلمون فبعضهم يقولون: إنّ هذا إنّما يصح أن يقال في العلل والمعلولات^(٢)؛ أمّا في القادر، أعني: الفاعل المختار، فيجوز أن يفعل شيئاً

(١) وهذا هو مختار المصنف - ره - في تحرير العقائد حيث قال: «ومع وحدته يتّحد المعلول، ثم تعرض الكثرة باعتبار كثرة الإضافات».

(٢) إنّ جماعة من المتكلمين فرقوا بين الفاعل المختار وغير المختار، أعني: الفاعل الطبيعي، فالترizoوا بقاعدة الواحد في الأول وأنكروا في الثاني، قال العلامة الحلبي: «المؤثر

من غير تكثير بالاعتبارات، ومن غير ترجيح بعضها على بعض.

وبعضهم ينكرون ^(١) وجود العلل والمعلولات أصلًا، فيقولون بأنه لمؤثر إلا الله والله تعالى إذا فعل شيئاً كالإحرار، مقارناً بالشيء كالنار، على سبيل العادة، ظنَّ الخلق أنَّ النار علة، والإحرار أثره ومعلوله، وذلك الظنُّ باطل، على ما مرَّ بيانه.

إن كان مختاراً جاز أن يتكثَّر أثره مع وحدته، وإن كان موجَّباً فذهب الأكثرون إلى استحالة تكثُّر معلوله باعتبار واحد». ^(٢)

وقال المحقق الجرجاني: «قد يتواهم أنَّ الفاعل الحقيقي إن كان موجَّباً لم يجز أن يصدر عنه ما فوق أثر واحد اتفاقاً، وإن كان مختاراً جاز أن يصدر عنه آثار اتفاقاً، فالنزاع إذاً في كون المبدأ موجَّباً أو مختاراً لا في هذه القاعدة». ^(٣)

وقوله: «من غير ترجح بعضها على بعض» أي يجوز أن يفعل الفاعل المختار أفعالاً كثيرة من غير حاجة إلى أن يرجح وجود بعضها على بعض ويقدم إيجاده عليه، كما هو رأي الحكماء من صدور الممكنتات عن المبدأ الأول تعالى على ترتيب خاص.

(١) وهم طائفة الأشاعرة، قال صاحب المواقف: «يجوز عندنا استناد آثار متعددة إلى مؤثر واحد بسيط، كيف لا، ونحن نقول بأنَّ جميع الممكنتات مستندة - بلا واسطة - إلى الله تعالى». ^(٤)

والمقصود بضمير المتكلِّم في قوله: «عندنا» هم الأشاعرة، كما فسره بذلك شارح المواقف، وقال الجلبي في توضيحيه: «وجه التفسير بالأشاعرة مع أنَّ المعتزلة أيضاً قائلون بما ذكر (عدم امتناع صدور الكثير عن الواحد الحقيقي) هو قول المصنف: «ونحن نقول بأنَّ جميع الممكنتات مستندة إلى الله تعالى» فإنَّ المراد هو الاستناد بلا واسطة، إذ الفلسفية قائلون بالأعم من ذلك، وهذا لا يثبت على أصل المعتزلة لأنَّهم قد يعلّلون بعض الممكنتات ببعض آخر منها، وأما الماتريديَّة فليس الخلاف بينهم وبين الأشاعرة إلا في مسائل عديدة، ولهذا لا يفردون بالذكر ويدرجون في عداد الأشاعرة في أكثر الموضع». ^(٥)

١ - كشف المراد، المقصد الأول، الفصل الثالث، المسألة الثالثة.

٢ - شرح المواقف: ١٢٥/٤.

٣ - نفس المصدر، ص ١٢٣.

٤ - نفس المصدر.

الباب الرابع

في التَّبَوَّةِ وما يتبَعُها من الإمامة وغيرها

ويشتمل على قسمين:

القسم الأول

في النبوة وما يتعلّق بها

[تعريف النبي وطريق معرفته]

النبي إنسان مبعوث من الله تعالى إلى عباده، ليكلّمهم ^(١) بأن يعرّفهم ما يحتاجون إليه في طاعته وفي الاحتراز عن معصيته وتعرف نبوّته بثلاثة أشياء: أولها أن لا يقرّ ما يخالف ظاهر العقل، كالقول بأنّ الباري تعالى أكثر

(١) العبارة تهدف تعريف النبي اصطلاحاً، فهو إنسان مبعوث من الله تعالى إلى عباده، والغرض من بعثته تكميل العباد، بأن يعرّفهم ما يحتاجون إليه في طاعته، والاحتراز عن معصيته، وهذه الغاية بإجمالها شاملة لجميع الغايات المقصودة لبعث الأنبياء والرسل، وهي - على ما أشير إليها في الوحي الإلهي - عبارة عمّا يلي:

١- الدعوة إلى التوحيد، خصوصاً التوحيد في الربوبية والعبادة، إذ هما مزلفتان عظيمتان للبشر في سبيل العقيدة، قال سبحانه: **(وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ**

(٨٨)

من واحد والثاني أن يكون دعوته للخلق إلى طاعة الله والاحتراز عن معاصيه، والثالث أن يظهر منه عقب دعوة النبوة معجزة مقرونة بالتحدي مطابقة لدعواه

وَاجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ). (النحل/٣٦).

وقال عليّ - عليه السلام -

وهو يبيّن أهداف البعثة: «وليعقل العباد عن ربهم ما جهلوه، فيعرفوه بربوبيته بعد ما أنكروا، ويوحدوه بالإلهيّة بعد ما عندوا»^(١).

٢- الحكومة بين الناس فيما يختلفون فيه، قال تعالى: **(كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ...)** (البقرة/٢١٣).

٣- قيام الناس بالقسط: قال سبحانه: **(لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا إِلَيْنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُولَمُ النَّاسُ بِالْقِسْطِ...)** (الحديد/٢٥).

٤- تعليم الناس وتزكيتهم: قال تعالى: **(هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمِينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتَّلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيْهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ...)** (الجمعة/٢).

٥- إتمام الحجة على العباد، قال تعالى: **(رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا)** (النساء/١٦٥).

وقد سأله زنديق، الإمام الصادق - عليه السلام -

وقال: من أين أثبتت أنبياء ورسلاً؟

فأجابه - عليه السلام -

بقوله: «إِنَّا لِمَا أَثْبَتَنَا أَنَّ لَنَا خَالقًا صَانِعًا مُتَعَالِيًّا عَنَّا وَعَنِ الْجَمِيعِ مَا خَلَقَ، وَكَانَ ذَلِكَ الصَّانِعُ حَكِيمًا وَلَمْ يَجُزْ أَنْ يَشَاهِدَهُ خَلْقُهُ وَلَا أَنْ يَلْامِسُوهُ، وَلَا أَنْ يَبَاشِرُهُمْ وَيَبَاشِرُوهُ، وَيَحْاجِجُهُمْ وَيَحْاجِجُوهُ، ثَبَّتَ أَنَّ لَهُ سَفَرَاءٍ فِي خَلْقِهِ وَعِبَادِهِ، يَدْلُونَهُمْ عَلَى مَصَالِحِهِمْ وَمَنَافِعِهِمْ وَمَا بِهِ بَقَوْهُمْ وَفِي تَرْكِهِ فَنَاؤُهُمْ، فَتَبَّثَّ الْأَمْرُونَ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْحَكِيمِ الْعَلِيمِ فِي خَلْقِهِ...».^(٢)

١ - نهج البلاغة، الخطبة ١٤٣ .

٢ - الاحتجاج: ص ٣٣٧ ، ط نشر المرتضى.

(٨٩)

[الإعجاز والكرامة]

والمعجز هو فعل خارق للعادة يعجز عن أمثاله البشر والتحدي هو أن يقول لأمنته: إن لم تقبلوا قولي فافعلوا مثل هذا الفعل والفعل الذي يظهر على أحد من غير تحد يسمى بالكرامة، ويختص بالأولياء^(١) عند من يعترف به.

(١) اختلف المتكلمون في إظهار المعجزة على غير الأنبياء من الأولياء والصالحين، فالأكثرون على الجواز، وجمهور المعتزلة وأبو إسحاق من الأشاعرة على المنع، قال الرازمي: «الكرامات جائزة عندنا خلافاً للمعتزلة والأستاذ أبي إسحاق منا، لنا التمسك بقصة مريم وآسف، ثم تتميز الكرامات عن المعجز بتحدي النبوة».^(٢)

وقال الشيخ سيد الدين الحمسي: ذهب أبو علي وأبو هاشم وأصحابهما إلى أن ظهور المعجز على غير النبي، كائناً من كان غير جائز، وكذا لم يجوزوا ظهوره على من سببوا ذلك من سبب الإرهاص لنبوته، ولم يجوزوا أيضاً ظهور الخوارق للعادة على الكذاب، وإن لم يطابق دعواه بل كان على العكس.

وحكى الشيخ أبو الحسين البصري عن ابن الأحسان [الاخشيد]
تجويز ظهور المعجز على الصالح، غير أنه قال: السمع منع عنه.

ونذكر أبو الحسين في الرسالة التي أملأها في هذه المسألة جواز ظهور المعجز على الصالحين، وبين أن السمع لم يمنع منه، وهذا هو مذهب الصوفية والأشعرية وأصحاب الظاهر، غير أنهم لا يسمون ما يظهر عليهم معجزاً، بل يسمونه كرامة.

والصحيح الذي نحن نذهب إليه هو جواز ظهور المعجزات على غير الأنبياء من الأئمة والصلحاء الذي لهم منزلة وجاه عند الله تعالى.

ثم إنه - ره - فصل الكلام في إقامة الدليل على جوازه ونقد أدلة المخالفين فراجع.^(٣) وللسيد المرتضى - ره -

أيضاً كلام مشبع في هذا المقام فلا حظه.^(٤)

- ١ - تلخيص المحصل: ص ٣٧٣.
- ٢ - المنقد من التقليد: ٤٠١/١ - ٤١٥.
- ٣ - الذخيرة في علم الكلام، ص ٣٢٨ - ٣٣٧.

(90)

[الأقوال في عصمة الأنبياء]

واختلفوا ^(١) في عصمة الأنبياء.

(١) اتفقا على وجوب عصمة الأنبياء عن الكذب فيما دلَّ المعجز على صدقهم فيه كدعوى الرسالة وما يبلغونه عن الله إلى الخلق، إذ لو جاز عليهم التقول والافتراء في ذلك عقلاً لأدى إلى إبطال دلالة المعجزة وهو محال، وربما يحكي عن القاضي الباقلاني تجويزه سهواً لزعمه أنَّ هذا لا يخل بوجوب تصديق النبي فيما دلت المعجزة على وجوب تصدقه فيه.
وما سوى الكذب في التبليغ من الذنوب فهي إما ترجع إلى العقيدة أو إلى العمل، والأول وهو الكفر والشرك، مما أجمعوا أيضاً على عصمة الأنبياء منه سواء في ذلك قبلبعثة وبعدها.
والثاني أعني العصيان في العمل بترك واجب أو فعل محرّم، فينقسم إلى كبيرة وصغيرة، وكل منها إما يصدر عمداً وإما يصدر سهواً فالأقسام أربعة:
الأول: العصمة من الكبائر عمداً، لامخالف فيه إلَّا الحشوية، لكن وجوبها عند الأشاعرة سمعاً وعند العدلية عقلاً.

وقال الجرجاني: «المختار خلافه» وقال النقاشاني: «المذهب عندنا منع الكبائر بعد البعثة مطلقاً». الثاني: العصمة من الكبائر سهواً، وقد وافق الإمامية على القول بها المعتزلة، قال الفاضل المقداد: «وقالت المعتزلة بامتناع الكبائر مطلقاً» ^(١)، وهو مختار المحققين من الأشاعرة، قال النقاشاني: «المذهب عندنا منع الكبائر بعد البعثة مطلقاً» ^(٢)، والظاهر من عبارة المواقف أنَّ أكثرهم قائلون بالجواز، حيث قال: «وأما سهواً فجوازه الأكثرون» وذيله شارح المواقف بقوله: «والمختار خلافه».

- ١ - إرشاد الطالبين، ص ٣٠٥.
- ٢ - شرح المقاصد: ٥١/٥.
- ٣ - شرح المواقف: ٢٦٥/٨.

(٩١)

الثالث: العصمة من الصغار عمداً، وهذا هو مختار الإمامية ووافقوهم عليه أكثر المعتزلة والأشاعرة، قال الفاضل القوشجي: «والذهب عند محقق الأشاعرة من الكبار والصغار الخيسة بعد البعثة مطلقاً، والصغار غير الخيسة عمداً لا سهواً، وذهب إمام الحرمين من الأشاعرة وأبوهاشم من المعتزلة إلى تجويز الصغار عمداً».^(١)

الرابع: العصمة من الصغار سهواً، اختاره الإمامية، وأكثر الأشاعرة والمعتزلة لا يوافقونهم على ذلك، بل يجوزون صدور الصغار سهواً في غير الصغار الخيسة كسرقة حبة أو لقمة.^(٢)

عصمة الأنبياء قبل البعثة:

المشهور من مذهب الإمامية هو لزوم عصمة الأنبياء قبل البعثة عن المعاصي كبيرة كانت أو صغيرة عمداً أو سهواً، قال السيد المرتضى: «قالت الشيعة الإمامية: لا يجوز عليهم شيء من المعاصي والذنوب كبيراً كان أو صغيراً، لا قبل النبوة ولا بعدها».^(٣)

وقال المحقق البحرياني: «عندنا أن النبي معصوم عن الكبار والصغار عمداً وسهواً من حين الطفولية إلى آخر العمر».^(٤)

وقال العلامة الحلي: «ذهب الإمامية إلى أن الأنبياء معصومون قبل البعثة وبعدها عن الصغار عمداً وسهواً، وعن الكبار كذلك».^(٥)

ولكن المصرح به في كلام الشيخ المفيد في أوائل المقالات هو جواز صدور الصغار غير الخيسة سهواً قبل البعثة، حيث قال: «وأما ما كان من صغير لا يستخفّ فاعله فجائز وقوعه منهم قبل النبوة وعلى غير تعمّد، وممتنع منهم بعدها على كل حال».^(٦)

١ - شرح التجريد: ٣٥٩، شرح المقاصد: ٥١/٥.

٢ - شرح المواقف: ٣٦٥/٨. أنوار الملكوت: ص ١٩٦.

٣ - تنزيه الأنبياء: ص ٢.

٤ - قواعد المرام: ص ١٢٥.

٥ - أنوار الملكوت: ص ١٩٦.

٦ - أوائل المقالات، المجلد الرابع من مصنفات الشيخ المفيد: ص ٦٢.

ولم يوافق الإمامية على القول بلزوم عصمة الأنبياء قبل البعثة إلا جماعة من المعتزلة لا مطلقاً بل في الكبار وفي الصغار الخيسة، قال الإيجي: «واما قبله فقل الجمهور: لا يمتنع أن يصدر عنهم كبيرة، وقال أكثر المعتزلة: تمتنح الكبيرة وإن تاب منها لأنّه يوجب النفرة، ومنهم من منع عمما ينفر مطلقاً كعهر الأمهات والفحور في الآباء، والصغار الخيسة دون غيرها من الصغار».^(٧)

البرهان على وجوب عصمة الأنبياء:

قد ذكروا لإثبات لزوم عصمة الأنبياء براهين، أوضحها: أن ذلك مقتضى حكمته تعالى في بعث الأنبياء وأن عدم العصمة ينافي الغاية من بعثتهم، قال الشيخ سيد الدين الحمسي الراري: «إن تجويز ذلك ينفر عن قبول قوله، ولا يحسن أن يبعث الله نبياً إلى الخلق ويوجب عليهم اتباعه وطاعته وهو على صفة تنازع عنه، ولو جوب تنزيه النبي وتجنيه عما ينفر عنه جنباً تعالى أنبياءه الخلق المشينة، والأمراض المنفرة والفظاظة والغلوطة، قال سبحانه: (ولَوْ كُنْتَ فَطَّاً غَلِيلَةَ الْقُلُبِ لَا نَفَطُوا مِنْ حَوْلِكَ). (آل عمران/٥٩)

فإن قيل: كيف تقولون: إن ما ذكرتموه منفر وقد وقع القبول ممن جوز ذلك عليهم؟

قلنا: لسنا نريد بالتنفي أن لا يقع القبول جملة، بل نريد بالتنفي ما يكون معه أبعد من القبول، فليس كل صارف عن الفعل يرتفع معه الفعل، كما أنه ليس كل داع إليه يقع الفعل، وقد يقبل الناس قول الماجن السخيف ولا يقبل قول الواعظ الزاهد الناسك، ولا يبطل بذلك كون المجنون والسفاح صارفاً منفراً، وكون الزهد والعفة والنسك داعياً مقرباً.

وما اعتمدناه من دلالة التنفي ينفي عن النبي جميع القبائح والإخلال بالواجبات وببعضها في حال النبوة وقبلها وكثير الذنوب وصغارها، لأن النفوس أميل وأسكن إلى من لا يعهد منه فقط في حال من الأحوال، لا صغير ولا كبير، ولا إخلال بواجب ولا جوزت عليه شيء من ذلك منها إلى من كان بخلاف ذلك، فوجب نفي الجميع عن النبي في كل حال، لما ذكرناه». ^(١)

١ - شرح المواقف: ٢٦٥/٨

٢ - المنفذ من التقليد: ٤٢٦ - ٤٢٥/١

(٩٣)

والعصمة ^(١) هي كون المكافف بحيث لا يمكن أن يصدر عنه المعاصي من غير إجبار له على ذلك.

(١) قال المصطف في نقد المحصل: «الأجود أن يقال: إن الله تعالى في حق أصحابها لطفاً لا يكون له مع ذلك داع إلى ترك الطاعة وارتكاب المعصية مع قدرته على ذلك، هذا على رأي المعتزلة، أو يقال: إنها ملكة لا يصدر عن أصحابها معها المعاصي، وهذا على رأي الحكماء».

وقال الراري: القائلون بالعصمة، منهم من زعم أن المعصوم هو الذي لا يمكنه الإتيان بالمعاصي، ومنهم من زعم أنه يكون متمنكاً منه.

والآولون: منهم من زعم أنه يكون مختصاً في بيته أو في نفسه بخاصية تقتضي امتناع إقدامه على المعاصي، ومنهم من ساعد على كونه مساوياً لغيره في الخواص البدنية، لكن فسر العصمة بالقدرة على الطاعة وبعدم القدرة على المعصية وهو قول أبي الحسن الأشعري.

والذين لم يسلبوا الاختيار فسرواها بأنه الأمر الذي يفعله الله تعالى بالعبد، وعلم أنه لا يقام مع ذلك الأمر على المعصية بشرط أن لا ينتهي فعل ذلك الأمر إلى حد الإلقاء. ^(١)

العصمة والاختيار:

ثم إنّه ربما يستشكل على الجمع بين عدم إمكان صدور المعصية وبين كون المعصوم مختاراً في ترك المعصية، بأنّ المفروض أنّ العصمة صفة ننسانية للمعصوم أُعطيت إليه من جانبه تعالى ويلزمهها استحالة صدور المعصية، ولا اختيار في ما هو كذلك.

والجواب عنه: أنّ لصدر المعصية من المعصوم اعتبارين: اعتبار بلاحظ نفسه من حيث إنّه بشر، فلا يمتنع صدور المعصية عنه بهذا الالاحظ، واعتبار آخر بلاحظ صفة العصمة، فيكون صدور المعصية عنه ممتنعاً، كما يقال: إنّه تعالى قادر على فعل القبيح، ويقال أيضاً: يمتنع صدور القبيح عنه سبحانه، فالأول باعتبار ذاته، والثاني باعتبار حكمته.

وبعبارة أخرى: أنّوّقوع المعصية من المعصوم ممكن بالنظر إلى قدرته وممتنع بالنظر إلى عدم إرادته، وعدم إرادته لها نتيجة ما حصل له من اللطف الإلهي، وما أعطاه الله سبحانه من العلم الخاص الرادع عن معصيته تعالى.

قال العلامة الطباطبائي - ره -: «إنّ هذا العلم، أعني: ملكة العصمة، لا يغير الطبيعة الإنسانية المختارة في أفعالها الإرادية ولا يخرجها إلى ساحة الإجبار والاضطرار، كيف؟

١ - تلخيص المحصل: ص ٣٦٨.

(٩٤)

وقال بعضهم: هو من لا يصدر عنه معصية لا كبيرة ولا صغيرة، لا بالعمد ولا بالسهو من أول عمره إلى آخره.

والعلم من مبادئ الاختيار، و مجرد قوّة العلم لا يوجب قوّة الإرادة، كطالب السلامـة إذا أيقن بـكون مائـع ما سـمـاً قاتلاً من حينـه، فـأنـه يـمـتنـع باختـيارـه من شـربـه قـطـعاً، وإنـما يـضـطـرـ الفـاعـل ويـجـبرـ إذا أخـرـجـ من يـجـبرـه أحـد طـرـفيـ الفـعلـ وـالـترـكـ منـ الإـمـتـاعـ.

ويـشـهدـ علىـ ذـلـكـ قولـهـ: (وـاجـتـبـيـنـاـهـمـ وـهـدـيـنـاـهـمـ إـلـىـ صـرـاطـ مـسـتـقـيمـ) ذـلـكـ هـدـيـ اللـهـ يـهـدـيـ بـهـ منـ يـشـاءـ مـنـ عـبـادـهـ وـلـوـ أـشـرـكـواـ لـحـيـطـ عـنـهـ مـاـ كـانـواـ يـعـمـلـونـ). (الأنـعامـ ٨٧-٨٨).

تفـيدـ الآـيـةـ آنـهـمـ فـيـ إـمـكـانـهـمـ أـنـ يـشـرـكـواـ بـالـلـهـ وـإـنـ كـانـ الـاجـتـبـاءـ وـالـهـدـيـ الإـلـهـيـ مـانـعـاًـ مـنـ ذـلـكـ. وـقولـهـ: (يـاـ أـيـهـاـ الرـسـوـلـ بـلـغـ مـاـ أـنـذـلـ إـلـيـكـ مـنـ رـبـكـ وـإـنـ لـمـ تـقـعـلـ فـمـاـ بـلـغـتـ رسـالـتـهـ) . (المـائـدـةـ ٦٧).

إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ الآـيـاتـ. فـالـإـنـسـانـ الـمعـصـومـ إـنـمـاـ يـنـصـرـفـ عـنـ الـمـعـصـيـةـ بـنـفـسـهـ وـعـنـ اـخـتـيـارـهـ وـإـرـادـتـهـ، وـنـسـبـةـ الـصـرـفـ إـلـىـ

عـصـمـتـهـ تـعـالـىـ كـنـسـبـةـ اـنـصـرـافـ غـيرـ الـمـعـصـومـ عـنـ الـمـعـصـيـةـ إـلـىـ تـوـفـيقـهـ تـعـالـىـ.

ما هي أسباب العصمة؟

القائلون بأن العصمة غير منافية للاختيار ذكروا لها أسباباً وهي أربعة:
أحدها: أن تكون لنفسه أو بذنه خاصية تقضي ملحة مانعة من الفجور والفسق.
ثانيها: أن يحصل له العلم بمثال المعاصي ومناقب الطاعات.
ثالثها: تأكيد تلك العلوم بتتابع الوحي والبيان من الله تعالى.
رابعها: أنه متى صدر عنه أمر من الأمور من باب ترك الأولى أو النسيان لم يترك مهماً، بل يعاقب وينبه عليه ويضيق الأمر فيه عليه.

فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان الشخص معصوماً عن المعاصي لا محالة، لأن ملحة العفة إذا حصلت في جوهر النفس، ثم انضم إليها العلم التام بما في الطاعة من السعادة، وفي المعصية من الشقاوة صار ذلك العلم معيناً له على مقتضى الملكة النفسانية، ثم الوحي يصير متّماً لذلك، ثم خوف المؤاخذة على القدر القليل يكون مؤكداً لذلك

١ - الميزان: ١٦٣/١١.

(٩٥)

وقال بعضهم: السهو لا ينافي العصمة. وقال بعضهم: الصغيرة لا تخل بالعصمة.

الاحتراز، فيحصل من اجتماع هذه الأمور تأكيد حقيقة العصمة.^(٤)
وأورد على السبب الثاني، بأن ذلك يقتضي أن لا تكون العصمة مقتضى طبع صاحبها، بل تكون بالتكلف، هذا مع أن العصمة موهبة ذاتية لا اكتسابية.
وعلى السبب الثالث، بأن كثيراً من الأمة يقولون بعصمة الملائكة والأئمة، وبعصمة حواء ومريم وفاطمة، ولم يقولوا بالوحي إليهم.
وعلى السبب الأول، بأنه هو نفس العصمة وحقيقةها، لا سببها.^(٥)

تحقيق للعلامة الطباطبائي في المقام:

ثم إن للعلامة الطباطبائي - ره - بحثاً وتحقيقاً حول حقيقة العصمة وسببها، حاصله:
إن العصمة للمعصومين المتنسسين بالمخالفين - بفتح اللام - في اصطلاح القرآن الكريم، موهبة إلهية أعطيت لهم من غير اكتساب وتكلف، بل خلقهم الله تعالى على استقامة الفطرة واعتدال الخلقة، فنشاؤا من بادئ الأمر بأذهان وفؤاد وإدراكات صحيحة ونفوس طاهرة وقلوب سليمة، فنالوا بمجرد صفاء الفطرة وسلامة النفس من نعمة الإخلاص ما ناله غيرهم بالاجتهاد والكسب، بل أعلى وأرقى، لطهارة داخلهم من التلوث بألواث الموانع والمزاحمات.

فأناهم الله سبحانه من العلم ما هو ملحة تعصمه من اقراف الذنوب وارتكاب المعاصي، وتمكن معه صدور شيء منها عنهم صغيرة أو كبيرة، وبهذا يمتاز العصمة من العدالة، فإنهم معاً تمنعان من صدور المعصية، لكن العصمة يتمتع معها الصدور بخلاف العدالة.

وهذا العلم يخالف سائر العلوم في أنّ أثره العملي، وهو صرف الإنسان عمّا لا ينبغي إلى ما ينبغي قطعي غير متّلِف دائمًا، بخلاف سائر العلوم، فان الصرف فيها أكثر غير دائم، قال تعالى: (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنُتْهَا أَنفُسُهُمْ). (النمل/١٤) وقال: (أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهًا هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ) (الجاثية/٢٣). وقال: (فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ

- ١ - ما ذكرناه كلام الرازبي في المحصل بعينه، راجع نقد المحصل: ص ٣٦٩.
- ٢ - نفس المصدر، وإرشاد الطالبين: ص ٣٠١.

(٩٦)

وقال بعضهم: الشرط في عصمة الأنبياء اختصاصها بزمان دعوتهم، لاقبل ذلك.

العلم بغير بنيائهم (الجاثية/١٧).

والوجه في ذلك أنّ هذا العلم معرفة خاصة بالله تعالى وأسمائه الحسنى وصفاته العليا، وأصحاب هذا العلم يعلمون أنّ الله هو ربّهم الذي يملّكهم وإرادتهم ورضاهם وكل شيء غيرهم، ويبدّر الأمر وحده وليسوا إلّا عباد الله فحسب، وليس للعبد إلّا أن يعبد ربّه ويقدم مرضاته وإرادته على مرضاته وإرادته، فهم يبعدون الله ولا يريدون في شيء من أعمالهم فعلًا أو تركًا إلّا وجهه، ولا يلتقطون فيها إلى عقاب يخوفهم، ولا إلى ثواب يرجيهم، وإن خافوا عذابه ورجوا رحمته، وإلى هذا يشير قوله - عليه السلام -

: «ما عبّدتكم خوفاً من نارك ولا رغبة في جنّتك بل وجندك أهلاً للعبادة فعبدتك».

فهؤلاء يسلكون في معرفة الأشياء من طريق هداهم إليه ربّهم وعرفها لهم، وهو أنّها آيات له وعلامات لصفات جماله وجلاله، وليس لها من النفيّة والأصلحة والاستقلال إلّا أنها كمرائي تجلّى بحسنها ماوراءها من الحسن غير المتناهي، وبفقيرها ما أحاط بها من الغنى المطلق، وبذلتها واستكانتها ما فوقها من العزة والكبراء.

ولايُلتبث الناظر إلى الكون بهذه النظرة دون أن تتجذب نفسه إلى ساحة العزة والعظمة ويعشى قلبه من المحبّة الإلهية ما ينسيه نفسه وكلّ شيء، ويمحو رسم الأهواء والأمیال النفسانية عن باطنها، ويبدل فؤاده قلباً سليماً ليس فيه إلّا الله عزّ اسمه، قال تعالى: (وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًّا لِّلَّهِ) (البقرة/١٦٥).

ومن الدليل على أنّ العصمة من قبيل العلم - أي العلم الخاص بالله تعالى - قوله تعالى خطاباً لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم: (وَلَوْلَا فَضْلُنَا اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهُمْتُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ أَنْ يُضْلُلُوكَ وَمَا يُضْلُلُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَضْرُونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلِمْتَ مَا لَمْ تَعْلَمْ وَكَانَ فَضْلُنَا اللَّهُ عَلَيْكَ عَظِيمًا) (النساء/١١٣).

وقوله تعالى حكاية عن يوسف - على نبيّنا وآله وعليه السلام -: (قَالَ رَبُّ السَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدُهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِّنَ الْجَاهِلِينَ) (يوسف/٣٣).^(١)

(٩٧)

وقال بعضهم: اختصاصها في أدائها الرسالة فقط أعني: أنه يؤدي ذلك ويصدق فيه ولا يكذب
لابعد ولا بالسهوا. وأمّا في سائر الأحوال فيجوز عليه جميع ذلك.
والبراهمة^(١) من الهند أنكروا النبوة، وقالوا: كلّ ما يعرف بالعقل

(١) البراهمة: من أسمى الطوائف عند الهندوس، يزعم البعض أنّ أصلهم إلهي، ولهذا احتلوا
المركز الأول في نظام الطبقات الدينية، ويقول الآخرون: إنّ هذا النظام يعتمد على المهنة وان طبقة
الكهنة الذي كرسوا أنفسهم للفكر والعلم تطورت إلى الطائفة البرهمية.
ويطلق الاسم أيضاً على الكاهن والمعلم الديني عند الهندوس، وأمّا «برهما» فهو رب الكون وخالقه
في معتقد الهندوس، يشرك مع «فشنو» و«سيفا»، في تأليف الثالوث الهنودسي.^(٢)
والجواب عن شبهة البراهمة: أمّا أولاً: فلأنّ الغالية من بعثهم ليست هي التعليم فحسب، بل من
أهداف نبوتهم تزكية الأنفس والضمائر وتعديل الغرائز في وجود الإنسان من طريق إنذار الناس
وبتشيرهم وهدايتهم قولاً و عملاً، قال الإمام علي - عليه السلام -

وهو يبيّن الغالية من بعثة الأنبياء: «ليستأدوهم ميثاق فطرته، وينذّرُوهُم منسيّ نعمته». ^(٣)
فالأنبياء - عليهم السلام - هم أسي وقدوّات حسّنات في جميع المجالات تقديّ بهم طلاب الكمال
والسعادة، قال سبحانه: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ) (المتحنة/٤). وقال تعالى: (أَلَقَدْ كَانَ لَكُمْ
فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ) (المتحنة/٦)، فلا غنى للناس عن وجود هداة إلهية
مصلونة عن الزلل في مجال الفكر والعمل بما أعطاهم الله سبحانه من موهبة العصمة، فيجعل قولهم
وعملهم أسوة وقدوة للحياة الطيبة السعيدة.
وأمّا ثانياً: فلأنّ ما لا يكون للعقل سبيل إلى معرفته - وهي كثيرة جدّاً - ليس معناه أنّ

- ١ - لاحظ المنجد في الأعلام: ص ١٢٨.
- ٢ - نهج البلاغة، الخطبة الأولى.

(٩٨)

فلا يحتاج فيه إلىنبيّ، وكلّ ما لا يكون للعقل إليه سبيل فهو غير مقبول عند العقلاء فإذاً،
دعوى النبوة غير مقبول أصلاً.

الإنسان لا يقدر على تمييز الحق إذا ألقى إليه من جانب أنبياء الله تعالى، فإنّ ما يأتون به ليس في
الحقيقة إلا جزئيات ومصاديق للأحكام الكلية والأصول العامة المعلومة لدى العقل والفطرة، فهم لا يأتون
بما يعارض العقل ويناقض الفطرة حتى يجب ردّها عقلاً، بل يبيّنون الحقائق التي تكون جذورها
مغروسة في العقل والفطرة، فالإنسان يجد تعاليم الأنبياء وأحكامهم حقاً في ظلّ ما عنده من الأصول
الفطرية والكليات العقلية، فشأن الأنبياء في هذا المجال شأن المعلم يلقي معارف نظرية على المتعلمين

ويستدل عليها بما عندهم من البديهيات وال المسلمات، فهل يصح أن يقال: المتعلم لا يحتاج إلى المعلم، فإنه إما يأتي بما يعرفه المتعلم وهذا تحصيل للحاصل، وإما يأتي بما لا يعلمه فلا سبيل له إلى تصديقه فيصبح تعليمه إيه لغواً؟!

(٩٩)

فصل

نبوة محمد صلى الله عليه و آله و سلم

محمد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، لأنّه ادعى النبوة و ظهر عليه المعجزة؛ وكلّ من كان كذلك كان رسولاً من الله حقاً، إذ لا يمكن لغير الله تعالى إظهار المعجز عقلاً دعوى إنسان مطابقاً لقوله وأما دعواه فمعلومة بالتوانث.

وأما ظهور المعجزة عليه وإن كانت روایاته مختلفة، لكنّها أكثر مما يمكن أن ينكر. والقرآن مما لا يمكن أن ينكر، والتحدي منه عليه ظاهر.

واختلفوا ^(١) في وجه إعجازه فقال قوم: إن فصاحته إعجازه. وقال قوم:

(١) ذهب النّظام المعتزلي إلى أنّ جهة إعجاز القرآن هي الصرفة ^(٢) وتبعه أبو إسحاق النصيبي، وعبد بن سليمان الصميري وهشام بن عمرو الفوطسي وغيرهم.

واختاره من الإمامية الشيخ المفید في أوائل المقالات وإن حکي عنه غير ذلك، وهو مختار السيد المرتضى، قال: اختلف الناس في ذلك، فقال قوم: إنّ وجه دلالة القرآن على النبوة أنّ الله تعالى صرَفَ العرب عن معارضته وسلبهم العلم الذي به يتمكّون من مماثلة في نظمه وفصاحته، ولو لا هذا الصرف لعارضوا، وإلى هذا الوجه أذهب وله نصرت في كتابي المعروف بالموضع عن جهة إعجاز القرآن، وقد حکي عن أبي إسحاق النّظام القول بالصرف من غير تحقيق لكيفيتها وكلام في نصرتها».

- ١ - التاء في الصرف، تاء المصدرية التي تلحق كثيراً من المصادر مثل الرحمة، والرأفة.
- ٢ - الذخيرة في علم الكلام: ص ٣٧٨.

(١٠٠)

إن صرف عقول القادرين على إبراد معارضته عنه، وظهور عجزهم عند التحدي مع القدرة عليه هو إعجازه.

وأماماً كون كلّ مدعّي نبوة ذي معجز مطابق لدعواه فهونبيّ؛ معلوم عقاً، لأنّ المعجز لا يكون من غير الله تعالى، وظهوره مع دعواه يدلّ على تصديق الله تعالى إياها. ومن ادعى النبوة وصدقه الله فهونبيّ بالضرورة.

ويظهر من الشيخ سيد الدين ارتضاؤه بهذا القول فإنّه بسط الكلام في نفه وتبيينه ولم ينافسه بشيء، وناقش سائر الوجوه المذكورة في وجه إعجاز القرآن.^(١)

ومع ذلك فإنّ هذا القول مهجور عند المسلمين وهناك كتب ورسائل عملت على نقاده، ولشيخنا الأستاذ السبحاني بحث مبسط في هذا المجال فليراجع،^(٢) وقد ناقشه أيضاً السيد العالمة الطباطبائي في «الميزان» بأنّه مخالف

لما يظهر من آيات التحدّي، فإنّ الظاهر منها هو أنّ القرآن بما أنّه كلام نازل من عند الله تعالى وبما أنّ له تأويلاً لا يحيط به علم البشر، خارج عن قدرتهم وهم عاجزون عن الإتيان بمثله، لا أنّهم يقدرون على ذلك ولكن الله سبحانه يصرفهم عنه ويسلب عنهم علمهم ومكتنهم. قال سبحانه:

(فَلَمْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورَةٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِياتٍ وَادْعُوا مِنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * فَإِنْ لَمْ يَسْتَحِيُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمٍ اللَّهُ ...) (هود/١٣ - ١٤).

وقال سبحانه:

(فَلَمْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مِنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ...) (يونس/٣٨ - ٣٩).^(٣)

ثم إنّ المخالفين لنظرية الصرف اختلّوا في جهة إعجاز القرآن على أقوال:

١- جهة إعجاز القرآن هي الفصاحة المفرطة.

٢- هي الفصاحة مع النظم والأسلوب.

١- راجع المنفذ من التقليد: ٤٥٩/١ - ٤٧١.

٢- لاحظ الإلهيات: ٣٢٠/٢ - ٣٣٣، الطبعة الثانية.

٣- راجع الميزان: ٦٩/١ - ٧٠.

(١٠١)

وكلّ من أخبر محمد صلى الله عليه وآلله وسلم عن نبوته، من الأنبياء الماضين قبله، فهم أنبياء معصومون، لوجوب صدقه اللازم لنبوته صلى الله عليه وآلله وسلم.

وهذا القولان محكيان عن الجبائين وأصحابهما.

٣- النظم والأسلوب المختصان بالقرآن دون الفصاحة، واختاره القاضي الباقلاني ونسب إلى أبي القاسم الكعبي أنه قال: «إنّ نظم القرآن وتأليفه مستحيلان من العياد كخلق الجواهر والألوان».

٤- إن جهة إعجاز القرآن ما تضمنه من الأخبار عن الغيب.

٥- جهة إعجازه ارتفاع التناقض والاختلاف عنه على وجه مخالف للعادة.^(٩)

ويرد القول الرابع أنه خارج عن محل البحث، فإنّ موضوع البحث هنا هو الإعجاز البياني للقرآن الكريم الشامل لجميع الآيات والسور، وأما الإعجاز من جهة الإخبار عن المغيبات فهو يختص بطائفة منها كما لا يخفى.

والأصح من سائر الأقوال المتقدمة هو القول الثاني، فالوجه في إعجاز القرآن البياني هو فصاحته مع ما له من النظم والأسلوب البديع الممتاز عما كان معهوداً للعرب من الأساليب الكلامية نثراً ونظمأً، وهذا هو مختار العلامة الحلى، كما في كشف المراد.

ثم إن المصنف ذكر في التجريد ثلاثة أقوال في وجه إعجاز القرآن، هي: الصرفه والقولان الأولان من سائر الأقوال، ولم يرجح واحداً منها. حيث قال: «وإعجاز القرآن قيل لفصاحته، وقيل لأسلوبه وفصاحته معاً، وقيل للصرفه والكل محتمل».»

^١ - لاحظ المنقد من التقليد: ٤٥٩/١ - ٤٦٠، والإتقان للسيوطى: ٧/٤، ط منشورات الرضى، قم.

(1, 2)

فصل

طريقة الحكماء في إثبات النبوة

اللّٰهُمَّ إِنَّمَا يَنْهَاكُنَا عَنِ الْجَنَاحَيْنِ مَا لَمْ نَرَهُ وَلَا يَعْلَمُنَا بِمَا لَمْ نَفْعَلْنَا وَلَا يَعْلَمُنَا بِمَا لَمْ نَعْلَمْنَا وَلَا يَعْلَمُنَا بِمَا لَمْ نَعْلَمْنَا

(١) برهان الحكماء على لزوم بعثة الأنبياء يتشكل من المقدمات التالية:

الف: الإنسان مدنى بالطبع، ويفسر بوجوه:

الأول: أنّ الإنسان مجبول على الالفة والأنس بغيره من أبناء نوعه، فيرى الاجتماع ملائماً لطبيعته والانفراد منافراً لها.

الثاني: أنّ الإنسان مخمورٌ طينةً وذاتاً على أن يستخدم غيره من الأشياء الطبيعية وأنواع النبات والحيوان، فهو يميل بساقية ذاتية إلى غيره من أفراد الإنسان ليستولي عليه ويستخدمه لأجل الوصول إلى غايته، وهذا ما يسوقه إلى الحياة الاجتماعية.

الثالث: أنه يطلب الحياة الاجتماعية لا استجابة لنداء فطرته إلى الأنس بغيره، ولا قضاءً لحكم طبيعته في استخدام الغير للوصول إلى منافعه وغاياته، بل العامل الوحيد في ذلك هو عجزه عن الحصول على مآربه وحده، فاحتاجته إلى غيره من أبناء جلدته هي التي تضطّرّه إلى الحياة الاجتماعية. وهذا هو المستفاد من عبارة المصنف حيث فسر قضية «إنَّ الإنسان مدنى بالطبع» بقوله: «أى لا يمكن تعيشه إلا بمجتمعه مع أبناء نوعه إلخ.».

بـ: الإنسان وغريزة الشهوة والغضب: إن الإنسان مجبول على قوّتي الشهوة والغضب وهو داعيـتان قويـتان إلى التعدـي والطغيـان، وذلك يؤديـ إلى التنازع والتشاجر في المنافع

(۱۰۳)

يحتاجون إليه في معيشهم من الأغذية والملابس والأبنية وغير ذلك، فيتعاونون في ذلك. إذ يمتنع أن يقدر واحد على جميع ما يحتاج إليه من غير معاونة غيره فيه.

وإذا كان كل إنسان مجبولاً على شهوة وغضب، فمن الممكن أن يستعين من أبناء نوعه من غير أن يعينهم، فلا يستقيم أمرهم إلا بعدل. ولا يجوز أن يكون مقرر ذلك العدل أحداً منهم من غير مزية، إذ لو كان كذلك لما استقام أمرهم.

والمعجز هو الذي به يمتاز مقرّر العدل عن غيره، ولو لم يكن ذلك من عند الله لم يكن مقبولاً عند الجمور؛ ولو لم يعرفوا الله تعالى لما عرفوا كون ذلك من عنده.

والمقصود ويفوت بذلك الغرض المطلوب من الحياة، أعني الأمانة والعيش المهتاً، فيحتاج إلى قانون عدل يقرر لكل إنسان ما عليه من الوظيفة، وما له من الحق حتى يقوم المجتمع على مستوى العدل ويحصل بذلك الغرض المطلوب من الحياة.

ج: يجب أن يكون لواضع ذلك القانون ومقرره امتياز على غيره حتى يخضعوا لدّيه ويستجيبوا له.
د: يجب أن يكون المقتن عارفاً بجميع ما يكون فيه صلاح الإنسان وله دور في استقرار العدل بين
أفراد المجتمع، وأن يكون خارجاً عن سلطان النفس ومطيناً لله تعالى فلا ينطق عن الهوى، ولا يأخذه في
طريق إقامة العدل لومة لائم.

هـ: ومن المعلوم أنَّ التعرُّف على توفُّر هذه الخصائص في وجود إنسان يتوقف على العلم بأنَّه إنسان إلهي مسدد بمعنیات خاصةً إلهية، ومرضىٰ لدِيه سبحانه قولًاً وعملاً، ولا يحصل ذلك إلا بالعلم بأنَّه مبعوثٌ من جانب الله تعالى، وطريق إثباته هو كونه صاحب المعجز مقرُوناً بدعوى النبوة والتحدي في ذلك - كما تقدَّم - .

$$(1 + \xi)$$

فإذن لا يمكن استقامة أمور نوع الإنسان إلا ببني ذي معجز، يخبرهم عن ربهم بما لا يمتنع في عقولهم، وبظهر العدل، ويدعوهم إلى الخير،^(١) ويعدهم بما يرغبون فيه إن استقاموا، ويوعدهم بما يكرهونه إن لم يستقيموا؛ ويمهد لهم قوانين في عبادة بارئهم القادر على كلّ ما يشاء المطلُّ على الضمائر، الغني عن غيره، لكيلا ينسوه ويقبلوا شريعته ظاهراً وباطناً؛ وقواعد يقتضي العدل في الأمور المتعلقة بالأشخاص وبالنوع والسياسة لمن لا يقبل تلك القوانين أو يعمل بخلافها، ليستمر الناس على ما ينفعهم في دنياهم وأخراهم، فإنّ من الممتنع ممّن يجعل في بنية كلّ حيوان ما ذكر في

علمي التشريح ومنافع الأعضاء أن يهمل ما يقتضي مصلحتهم في معاشهم ومعادهم فهذا ما ذكره الحكماء في هذا الباب.

(١) القوانين التي جاءت بها الأنبياء ناظرة إلى ثلاثة مجالات كلية:

الف: عبادة الله سبحانه من الصلاة والصوم والحجّ غير ذلك وإليه أشار بقوله: «ويمهد لهم قوانين في عبادة بارئهم...».

ب: حياة الإنسان الفردية وما له من المسؤولية تجاه بدنه ونفسه وأبعاده الوجودية، وهذا هو مراد المصنف بقوله: «وقواعد يقتضي العدل في الأمور المتعلقة بالأشخاص».

ج: حياة الإنسان الاجتماعية، وهذا معنى قوله: « وبالنوع».

وبما أنّ الإنسان قد يطغى ولا يراعي ما وضع له من الحدود والقوانين الشرعية، فلا بدّ من قوانين جزائية ومقررات تأدبية لإجراء العدل وتنفيذ القوانين في المجتمع، وإليه أشار بقوله: «والسياسة لمن لا يقبل تلك القوانين أو يعمل بخلافها».

قال سبحانه: (أَقْدَرْسَلَنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلَنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ...) (الحديد/٢٥).

(١٠٥)

فصل

النسخ [جائز]

النسخ ^(١) جائز، وهو تغيير الأحكام الشرعية في الأوقات المختلفة من الله تعالى. واليهود لا يجوزونه ويقولون: النسخ بداء، وهو لا يجوز على الله

(١) النسخ في اللغة بمعنى الإزالة والرفع، كما يقال: نسخت الشمس الظل، وفي اصطلاح الشرع «هو رفع مثل الحكم الشرعي في وقت آخر بدليل شرعي آخر على وجه لواه لكان ثبتناً بالدليل الأول مع تراخيه عنه».

خرج بقولنا: «بدليل شرعي آخر» رفع الحكم بدليل عقلي، كما لو صار المكلف عاجزاً عن الامتثال، وخرج بقولنا: «مع تراخيه عنه» ما كان الدليل الرافع مقترباً بالدليل المثبت مثل قوله سبحانه: (ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيلِ) (البقرة/١٨٧).

والذي يدلّ على جواز النسخ من العقل هو الذي لأجله حُنّ التعبّد بالشرائع وبعثة الأنبياء بها من المصالح المتعلقة ببعض أفعالنا والمفاسد المتعلقة ببعض آخر منها، وذلك لجواز أن يتغيّر الحال فيها بأن يصير ما هو مصلحة في وقت مفسدة في وقت آخر، كما علم من حال الحائض والطاهر، والمقيم والمسافر، وكذا يجوز أن يكون ما هو مصلحة لقوم، مفسدة لغيرهم وبالعكس، والله سبحانه عالم بذلك

أزلاً، فمقتضى حكمته تعالى هو تغيير الحكم تبعاً لتغيير المصلحة، والحكم في نفس الأمر كان مؤقتاً ولكنه لم يذكر مقيداً، بل أطلق ظاهراً لما كان فيه من المصالح المقتضية له في علمه تعالى وحكمته. فائي فرق بين أن يدل على ذلك بذكر غاية متصلة بالدليل الأول، وبين أن يطلق الدليل الأول، ثم يدل على غاية الحكم وأمده بدليل آخر بعد انتهاء أحد الحكم الأول؟

(١٠٦)

تعالى.وذلك ليس بصحيح، فإن البداء لا يتحقق إلا بكون المحكوم عليه والوقت غير مختلفين.وتمسّكوا بقول موسى - على نبئنا وآلـه و عليه السـلام - : «تمسّكوا

وليس هذا من البداء المحال على الله تعالى، بل هو إبداء وإظهار للمكـفين الجـاهـلـين بـغاـيـةـ الحـكـمـ وـحـدـهـ.

روى الطبرسي في الاحتجاج عن أبي محمد العسكري - عليه السـلام -

أنـهـ جاءـ قـومـ مـنـ الـيهـودـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ فـقـالـوـاـ:ـ يـاـ مـحـمـدـ!ـ هـذـهـ القـبـلـةـ بـيـتـ المـقـدـسـ قـدـ صـلـيـتـ إـلـيـهـ أـرـبـعـ عـشـرـ سـنـةـ ثـمـ تـرـكـتـهـ إـلـىـ باـطـلـ؟ـ أـوـ باـطـلـ كـانـ ذـلـكـ فـقـدـ كـنـتـ عـلـيـهـ طـوـلـ هـذـهـ المـدـدـةـ،ـ فـمـاـ يـؤـمـنـاـ أـنـ تـكـوـنـ إـلـىـ باـطـلـ؟ـ فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ:ـ «ـبـلـ ذـلـكـ كـانـ حـقـاـ وـهـذـاـ حـقـ،ـ يـقـوـلـ اللـهـ:ـ (ـفـلـ اللـهـ الـمـشـرـقـ وـالـمـغـرـبـ يـهـدـيـ مـنـ يـشـاءـ إـلـىـ صـرـاطـ مـسـتـقـيمـ)ـ (ـالـبـقـرـةـ /ـ ١٤٢ـ)ـ .ـ فـقـالـوـاـ لـهـ:ـ يـاـ مـحـمـدـ!ـ أـفـبـدـاـ لـرـبـكـ فـيـمـاـ كـانـ أـمـرـكـ بـهـ بـزـعـمـكـ مـنـ الصـلـاـةـ إـلـىـ بـيـتـ المـقـدـسـ حـتـىـ نـقـلـكـ إـلـىـ الـكـعـبـةـ؟ـ

فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ:ـ «ـمـاـ بـدـاـ لـهـ عـنـ ذـلـكـ،ـ فـإـنـهـ الـعـالـمـ بـالـعـوـاقـبـ وـالـقـادـرـ عـلـىـ المـصـالـحـ،ـ لـاـ يـسـتـدـرـكـ عـلـىـ نـفـسـهـ غـلـطـاـ وـلـاـ يـسـتـحـدـثـ رـأـيـاـ بـخـلـافـ الـمـتـقـدـمـ جـلـ عـنـ ذـلـكـ»ـ .ـ ثـمـ قـالـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ:ـ «ـيـاـ عـبـادـ اللـهـ!ـ أـنـتـمـ كـالـمـرـضـىـ وـالـلـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ كـالـطـبـيـبـ،ـ فـصـلـاحـ الـمـرـضـىـ فـيـمـاـ يـعـلـمـهـ الـطـبـيـبـ وـيـدـبـرـهـ بـهـ،ـ لـاـ فـيـمـاـ يـشـهـيـهـ الـمـرـيـضـ وـيـقـرـحـهـ»ـ .ـ (١)

فـاتـضـحـ بـطـلـانـ مـاـ زـعـمـهـ الـيـهـودـ مـنـ اسـتـحـالـةـ الـقـوـلـ بـالـنـسـخـ عـقـلـاـ .ـ وـأـمـاـ الـاسـتـدـلـالـ بـمـاـ نـقـلـوـهـ عـنـ مـوـسـىـ -ـ عـلـيـهـ السـلامـ -ـ :

:ـ «ـتـمـسـكـوـ بـالـسـبـبـ أـبـدـاـ»ـ فـمـرـدـوـدـ سـنـداـ وـدـلـالـةـ،ـ لـعـدـ ثـبـوتـ ذـلـكـ النـقـلـ عـنـهـ بـالـتـوـاتـرـ المـفـيدـ لـلـيـقـيـنـ،ـ لـأـنـ نـقـلـ التـوـرـاـةـ التـيـ فـيـ أـيـديـهـ وـنـقـلـ أـخـبـارـهـ غـيـرـ مـتـصـلـ،ـ بـلـ مـنـقـطـعـ بـمـاـ فـعـلـ بـهـ «ـبـخـتـ نـصـرـ»ـ،ـ لـأـنـهـمـ كـانـوـنـ مـجـتمـعـيـنـ فـيـ الشـامـ إـلـىـ أـنـ قـتـلـ «ـبـخـتـ نـصـرـ»ـ أـكـثـرـهـمـ وـلـمـ يـقـ منـهـ إـلـاـ عـدـ يـسـيرـ دـوـنـ عـدـ التـوـاتـرـ،ـ وـلـوـ كـانـوـ بـحـيـثـ يـعـتـبـرـ التـوـاتـرـ بـعـدـهـمـ لـمـ صـارـتـ التـوـرـاـةـ ثـلـاثـ نـسـخـ مـخـتـلـفـةـ،ـ إـحـدـاـهـاـ التـيـ فـيـ أـيـديـ الـقـرـابـيـنـ وـالـرـبـانـيـنـ،ـ وـالـثـانـيـةـ التـيـ فـيـ أـيـديـ السـامـرـاـةـ،ـ وـالـثـالـثـةـ النـسـخـةـ الـمـعـرـوـفـةـ بـتـوـرـاـةـ السـبـعـيـنـ التـيـ اـتـقـ عـلـيـهـ سـبـعـونـ حـبـراـ مـنـ أـخـبـارـهـ،ـ وـهـيـ فـيـ أـيـديـ الـنـصـارـىـ وـالـاخـتـلـافـ الـذـيـ بـيـنـ هـذـهـ النـسـخـ فـيـ التـوـارـيـخـ وـالـشـرـعـيـاتـ مشـهـورـ.

بالسبت أبداً» وهو ليس بدليل قطعي، فانَّ التأييد قد يستعمل في المدة الطويلة. والدليل على جواز النسخ ثبوت حقيقة الشرائع التي جاءت بعد موسى - على نبينا وآلِهِ وعليه السلام - .

وإذا لم يبق لهم نقل التوراة التي عليها أساس دينهم بالتواتر، فكيف يعتمد على تواتر نقلهم عن موسى بأنَّ شرعاً يبقى إلى يوم القيمة؟^(١)

هذا هو الوجه في عدم تمامية النقل سندًا، وأمّا دلالة فلما أشار إليه المصنف من أنَّ لفظة التأييد شاع استعمالها في التوراة في مدة كثيرة، ففي السفر الثاني^(٢) من التوراة «قرّبوا إلى كلِّ يوم خروفين، خروف غدوة، وخرف عشيَّة بين المغارب، قربان دائم لأحبابكم» ثم انقطع ذلك الدوام عند علمائهم.

وقال في العبد «إنه يستخدم ست سنين ثم يعتق في السابعة، فإن أبي فليتقب أذنه ويستخدم أبداً» وقال في موضع آخر: «يستخدم خمسين سنة».^(٣)

ثم إنَّ الشيخ سيد الدين ألمِّ زاد القائلين بامتثال النسخ عقلاً بوجه آخر، وحاصله أن يسأل عنهم هل كان قبل نزول التوراة شرع أو لا؟ لاسيما لهم إلى الثاني، فإنه ينافي ما صرَّح في توراتهم بأنَّ الله تعالى شرع على نوح - عليه السلام -

القصاص في القتل، كما في الجزء الثاني من السفر الأول، وشرع على إبراهيم - عليه السلام -
ختانه المولود في اليوم الثامن من ميلاده، كما في الجزء الثالث من السفر الأول.

فإذا أقرُّوا بأنَّه قد كان شرع قبل نزول التوراة، يقال لهم: هل أنت التوراة بزيادة أم لا؟ والثاني يستلزم كون نزول التوراة عبئاً، ويمتنع صدور العبر من الله سبحانه، ولازمه عدم كون التوراة نازلاً من عند الله تعالى.

وعلى الأول فهل في تلك الزيادة تحريم ما كان مباحاً أم لا؟ والثاني ينافي قولهم: إنَّ التوراة حرّمت الأفعال الصناعية في يوم السبت بعد أن كان مباحاً، وهذا هو النسخ في المعنى.^(٤)

١ - لاحظ المنقد من التقليد: ٤٣٥/١ ، وتلخيص المحصل: ص ٣٦٦ .

٢ - سفر الخروج، الباب ٢٩ .

٣ - لاحظ المنقد من التقليد: ص ٤٣٥ ، وتلخيص المحصل، ص ٣٦٥ ، وراجع أيضاً كتاب الهدى إلى دين المصطفى للعلامة البلاغي - ره -، ص ٣٣٢ - ٢٤٨ المقْدِمة الثانية عشرة، الفصل الثاني . طدار الكتب الإسلامية .

٤ - راجع المنقد من التقليد: ٤٣٤/١ .

القسم الثاني من الباب الرابع

في الإمامة وما يتبعها

[تعريف الإمامة]

الإمامـة رئـاسـة عـامـة^(١) دـينـيـة مشـتـملـة عـلـى تـرـغـيب عـمـوم النـاس فـي حـفـظ

(١) إعلم أن مسألة الإمامـة لدى أهل السنة ليست من المسائل العقائدية، بل تعدّ من الفروع الفقهية، قال الإيجي: «هي عندنا من الفروع، وإنما ذكرناها في علم الكلام تأسياً بمن قبلنا». ^(٢) وقال القتازاني: «وأحكامه في الفروع، إلا أنه لما شاعت من أهل البدع اعتقدات فاسدة مخلة بكثير من القواعد أدرجت مباحثها في الكلام». ^(٣) ولكنـها عند الإمامـية من المسائل الاعتقادية تلحق بالرسـالة، لأنـها استمرـار لوظـائف الرـسـول، وليـست نفس الرـسـالة أو النـبـوـة، فإـنـهما مختـومـتان بالتحـاق النـبـيـ الأـكـرم بالـرـفـيق الـأـعـلـى، عـلـى ما نصـّ عـلـيـه القرآنـ الـكـرـيمـ. ثم إنـهم عـرـفـوهـا بـتـعـارـيفـ مـخـتـافـةـ:

١ - شـرحـ المـواـقـفـ: ٣٤٤/٨.

٢ - شـرحـ المـقـاصـدـ: ٢٣٢/٥.

(١٠٩)

مـصالـحـهـمـ الـدـينـيـةـ وـالـدـنـيـاوـيـةـ، وـزـجـهـمـ عـمـاـ يـضـرـهـمـ بـحـسـبـهـ.

١- الإمامـة رـئـاسـة عـامـة في أمـورـ الدـينـ وـالـدـنـيـاـ بـالـأـصـالـةـ في دـارـ التـكـلـيفـ، ذـكـرـهـ المـصـنـفـ في رسـالـةـ الإمامـةـ».

٢- هي رـئـاسـة عـامـةـ في أمـورـ الدـينـ وـالـدـنـيـاـ بـالـأـصـالـةـ، ذـكـرـهـ المـحـقـقـ الـبـحرـانـيـ في قـوـاءـدـ المـرـامـ.

٣- هي خـلـافـةـ الرـسـولـ في إـقـامـةـ الدـينـ بـحـيثـ يـجـبـ اـتـبـاعـهـ عـلـىـ كـافـةـ الـأـمـةـ، ذـكـرـهـ الإـيجـيـ في المـواـقـفـ.

٤- هي رـئـاسـة عـامـةـ في أمرـ الدـينـ وـالـدـنـيـاـ خـلـافـةـ عنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ. ذـكـرـهـ القـتـازـانـيـ في شـرحـ المـقـاصـدـ.

٥- رـئـاسـة عـامـةـ في أمـورـ الدـينـ وـالـدـنـيـاـ، تـعـرـيفـ مـشـهـورـ عـنـ الـمـعـتـزـلـةـ وـغـيرـهـ.

٦- رـئـاسـة عـامـةـ في أمـورـ الدـينـ بـالـأـصـالـةـ في دـارـ التـكـلـيفـ، اـخـتـارـهـ الـحـمـصـيـ في «الـمـنـقـذـ مـنـ التـقـيـدـ» وـلـكـهـ أـرـادـ بـأـمـورـ الدـنـيـاـ الـعـلـمـ وـالـصـنـاعـاتـ الـعـلـمـيـةـ، وـقـالـ: لـيـسـ الإـيـمـ رـئـيـساـ عـلـىـ أـهـلـ الصـنـاعـاتـ فـيـ صـنـاعـهـمـ، فـلـيـسـ رـئـيـساـ عـلـىـ الـخـطـاطـيـنـ فـيـ خـطـهـمـ، وـلـاـ عـلـىـ الـنـقـاشـيـنـ فـيـ النـقـشـ وـهـكـذاـ، وـأـمـاـ مـاـ يـتـرـنـبـ عـلـىـ تـدـبـيـرـهـ وـسـيـاسـتـهـ مـنـ الـمـنـافـعـ الـمـعـجلـةـ وـالـأـغـرـاضـ الـدـنـيـوـيـةـ فـقـالـ: هـذـهـ تـابـعـةـ لـمـاـ هـوـ الـغـرـضـ الـأـصـلـيـ فـيـ اـنـتـصـابـهـ، وـهـوـ اـرـتـقـاعـ الـظـلـمـ وـالـتـبـاغـيـ أـوـ تـقـلـيلـ هـذـهـ الـقـبـائـحـ، وـكـلـ ذـلـكـ مـنـ أـمـورـ الدـينـ.

فحصول المنافع الدنيوية عند الخوف من تأديب الإمام وسياسته يكون تبعاً للمصالح الدينية المنوطة بالرئاسة^(١).

فالتضح أنّ تعريفه يوافق ما هو المشهور من أنّ الإمامة رئاسة إلهيّة في أمور الدين والدنيا. وتبيّن أنّ تعريف المصنّف هنا من أحسن التعاريف للإمامية وأتمّها، فإنّه قيد الرئاسة بالدينية، وهذا يدل على أنّ الإمامة منصب إلهي كما هو الحقّ عند الإمامية، وجعل الغرض من الإمامة ترغيب الناس إلى مصالحهم الدينية والدنية وزجرهم عما يخالف ذلك.

١ - لاحظ المنفذ من التقليد: ٢٣٦/٢ - ٢٣٨.

(١٠)

[أقوال المتكلمين في نصب الإمام]

وأختلف الناس في نصب الإمام، فقال بعضهم بوجوبه عقلاً، وبعضهم بوجوبه سمعاً، وبعضهم بلا وجوبه.

والذين يوجبونه عقلاً اختلفوا، فقال بعضهم بوجوبه من الله تعالى، وبعضهم بوجوبه على الله تعالى، وبعضهم بوجوبه على الخلق.
أما القائلون بوجوبه من الله تعالى فهم الغلة والإسماعيلية.

وأما القائلون بوجوبه على الله تعالى فهم الشيعة القائلون بإمامية عليّ بعد النبيّ صلّى الله عليه وآله وسّلم. واجتازوا في طريق معرفة الإمام بعد أن اتفقوا على أنه هو النصّ من الله، وهو منصوص من قبل الله تعالى، لا غير.

وقالت الإمامية الاثني عشرية والكيسانية: إنه إنما يحصل بالنصّ الجليّ لا غير.

وقالت الزيدية^(١): إنه يحصل بالنصّ الخفيّ أيضاً.

وأما القائلون بوجوبه على الخلق عقلاً فهم أصحاب الجاحظ، وأبي القاسم البلاخي، وأبي الحسين البصريّ من المعتزلة.

وأما القائلون بوجوبه سمعاً فهم أهل السنة.

وهذا الفريقان أجمعوا على أنّ الأئمة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسّلم هم الخلفاء.

(١) أوضح المصنّف مقالتهم بعد صفحات عند قوله: «وأما الزيدية» فراجع.

(١١)

وأما القائلون بلا وجوبه^(١) فهم الخوارج، والأصمّ من المعتزلة فهذه هي المذاهب في الإمامة.

[الغلاة والإمامية]

وأمّا الغلاة فبعضهم قالوا: إنَّ اللهَ تَعَالَى يُظْهِرُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ فِي صُورَةِ إِنْسَانٍ، يُسَمُّونَهُ نَبِيًّاً أَوْ إِمَامًاً، وَيَدْعُ النَّاسَ إِلَى الدِّينِ الْقَوِيمِ وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ. وَلَوْلَا ذَلِكَ لَضَلَّ الْخَلْقُ. وَبَعْضُهُمْ قَالُوا بِالْحَلُولِ أَوِ الْإِتْهَادِ، كَمَا يَقُولُ بِهِ بَعْضُ الْمُتَصَوِّفَةِ.

فَمِنَ الْقَائِلِينَ بِإِلَاهِيَّةِ عَلَيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - السَّبَائِيَّةُ، وَهُمْ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ

(١) قال صاحب المواقف وشارحه: «قالت الخوارج: لا يجب (نصب الإمام) أصلًا، ومنهم (المتكلمين) من فصل فقال بعضهم (كهشام الفوطي م ٢٢٦ هـ وأتباعه): يجب عند الأمان من الفتنة، وقال قوم (كأبي بكر الأصم، م ٢٢٥ هـ وتبعيه) بالعكس، أي يجب عند الفتنة دون الأمان».^(١) والظاهر أن القول بعدم الوجوب مطلقاً لم يكن مختار جميع فرق الخوارج، قال التفتازاني: «وقالت النجادات (قوم من الخوارج أصحاب نجدة بن عويم): انه ليس بواجب أصلًا». ثم قال: وقال أبو بكر الأصم من المعتزلة: لا يجب عند ظهور العدل والإنصاف لعدم الاحتياج، ويجب عند ظهور الظلم، وقال هشام الفوطي منهم بالعكس، أي يجب عند ظهور العدل لإظهار شرائع الشرع، لا عند ظهور الظلم، لأن الظلمة ربما لم يطعوه، وصار سبباً لزيادة الفتنة».^(٢)

١ - شرح المواقف: ٣٤٥/٨

٢ - شرح المقاصد: ٢٣٦/٥

(١١٢)

بن سبأ^(١). ومنهم التصيرية^(٢). ومنهم الإسحاقية. ومنهم فرقٌ أخرى. وليس في تفصيل مذاهبهم زيادة فائدة.

(١) قالوا: إنه كان رجلاً يهودياً فأسلم، وكان في اليهودية يقول في يوشع بن نون وصيّ موسى مثل ما قال في عليٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ، زعم أنه كاننبياً، ثم غلا فيه حتى زعم أنه إله، ودعا إلى ذلك قوماً من غواة الكوفة فنفاه عليٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ، إلى سباط المدائن، فلما قتل - عَلَيْهِ السَّلَامُ -

زعم ابن سبأ أن المقتول لم يكن علياً، وأنه صعد إلى السماء كما صعد إليها عيسى بن مرريم - عَلَيْهِ السَّلَامُ -

، وأنه سينزل إلى الدنيا وينتقم من أعدائه.^(١) وذهب بعض المحققين إلى أن عبد الله بن سبأ من الأساطير التي صنعتها أيدي القصاصين، قال الشيخ العلامة محمد حسين آل كاشف الغطاء: «إن عبد الله بن سبأ ومجنون بنى عامر وأبي هلال وأمثال

هؤلاء الرجال أو الأبطال، كلّها أحاديث خرافية وضعها القصاصون وأرباب السمر والمجون، فإنّ الترف والنعيم قد بلغ أقصاه في أواسط الدولتين الأموية والعباسية، وكلّما اتسع العيش وتوفّرت دواعي اللهو، اتسع المجال للوضع وراج سوق الخيال وجعل القصص والأمثال كي يائس بها ربات الحال، وأبناء الترف والنعمة والمتغّرين في بلهنية العيش».^(٢)

(٢) يطلق النصيرية على طائفتين من الغلاة، الأولى: شعبة من السبائية، أتباع شخص باسم نصير ومقالتهم أنّ علياً - عليه السلام -

باق وجوده في الطبيعة ومخدّد وهو وإن كان في الظاهر إماماً ولكنه في الحقيقة إله. وهم يسمّون الذين لا يقولون بإلهية عليّ مقتضرة.

والثانية: وهم يسمّون الأنصارية والعلوية أيضاً، طائفة انشغلت من الشيعة الإمامية في القرن الخامس الهجري وسكنوا بعد ذلك في الشمال الغربي من سوريا، وتعاليمهم مختلط من عقائد الشيعة والمسيحية وغيرهما، فيعتقدون أنّ ذاته سبحانه مركب من ثلاثة أجزاء لاتتجزى هي: المعنى، والاسم والباب، وهذا التثلّيث يتجلّى في الأنبياء، وقارن آخر تجسّد لها لظهور الإسلام وتحقّق في وجود محمد، وعلى، وسلمان، ومن هنا يرمز لها التثلّيث بـ «عمّ».«

وهم يعتقدون أيضاً بالتناسخ، ويقسمون إلى طائفتين: عامة وخاصة، ولل خاصة كتب يؤوّلونها ولا يكشفون حقائقها لل العامة، ويفرطون في تعظيم المسيح - عليه السلام -
كما يعظمون الحواريين كثيراً، ويعتّدون أيضاً بالتعميد وأعياد المسيحيين.^(٣)

١ - الفرق بين الفرق: ص ٣٣٣، ط دار المعرفة، ؛ الملل والنحل: ١٧٤/١.

٢ - أصل الشيعة وأصولها، ص ٦٠٦، ط القاهرة.

٣ - «تاريخ الشيعة وفرق الإسلام» (فارسي)، تأليف الدكتور محمد جواد مشكور، ص ١٨٥ - ١٨٦.

(١١٣)

[الإمامية عند الإسماعيلية]

وأمّا الإمامية ويسمّون بالباطنية، وربّما يلقّبون بالملحدة وإنّما سمّوا بالإسماعيلية، لأنّسابهم^(٤) إلى إسماعيل بن جعفر الصادق - عليه السلام - والباطنية، لقولهم: كلّ ظاهر فله باطن، يكون ذلك الباطن مصدراً، وذلك الظاهر مظهراً له، ولا يكون ظاهر لباطن له، إلاّ ما هو مثل السراب، ولا باطن لاظاهر له إلاّ خيال لأصل له؛ ولقبوا بالملحدة، لعدولهم من ظواهر الشريعة إلى بواطنها في بعض الأحوال.

(٤) تفرّقت الإمامية بعد وفاة الإمام أبي عبد الله الصادق - عليه السلام - إلى خمس فرق:

الأولى: المفضليّة، وهم القائلون بإمامنة موسى بن جعفر - عليه السلام -

وكان فيهم من وجوه أصحاب أبي عبد الله - عليه السلام -

مثل هشام بن سالم، وعبد الله بن أبي يغور، وعمر بن يزيد بياع السابري، ومحمد بن النعمان أبي جعفر الأحول مؤمن الطاق، وعبد الله بن زرار، وجميل بن دراج، وأبان بن تغلب، وهشام بن الحكم وغيرهم من وجوه الشيعة وأهل العلوم منهم والنظر والفقه، وثبتوا على إمامية موسى بن جعفر حتى رجع إلى مقالتهم عامة من كان قال بإمامية عبد الله بن جعفر، فاجتمعوا جميعاً على إمامية موسى بن جعفر سوى نفر منهم، فإنهم ثبتو على إمامية عبد الله ثم إمامية موسى بعده، فأجازوه في أخوين بعد أن لم يجز ذلك عندهم، منهم عبد الله بن بكير بن أعين، وعمار بن موسى السباطي وجماعة معهما.

الثانية: الفطحية، وهو القائلون بإمامية عبد الله بن جعفر الأقطع، سموا بذلك لأن عبد الله كان أقطع الرأس، وقال بعضهم: كان أقطع الرجلين، وقال بعض الرواة: نسبوا إلى رئيس لهم من أهل الكوفة يقال له: عبد الله بن أقطع.

كان عبد الله أكبر إخوته بعد إسماعيل، ويقال: إنه كان يخالط الحشوة ويميل إلى مذهب المرجئة وعاش بعد موته سبعين يوماً أو نحوها، ولم يخلف ذكرأ فرج عامة الفطحية عن القول بإمامته إلى القول بإمامية موسى - عليه السلام -

سوى قليل منهم، وقد كان رجع جماعة منهم في حياة عبد الله إلى إمامية موسى - عليه السلام - كما تقدم.

(١١٤)

[فلسفة الإسماعيلية]

ومذهبهم أن الله تعالى أبدع بتوسيط معنى يعبر عنه بكلمة «كن» أو غيرها عالمين:

الثالثة: السلطوية أو الشمية، وهو القائلون بإمامية محمد بن جعفر، توفي بجرجان سنة ٢٠٣ هـ وفاته بها، وكان يلقب بالديباج أو الديباجة لحسن وجهه، ويلقب أيضاً بالمأمون، وقال الشيخ في الإرشاد: كان محمد بن جعفر شيخاً شجاعاً وكان يصوم يوماً ويغطر يوماً ويرى رأي الزيدية في الخروج بالسيف، وخرج على المأمون في سنة ١٩٩ هـ بمكة واتبعه الزيدية الجارودية، فخرج لقتله عيسى الجلودي ففرق جمعه وأخذه إلى المأمون فلما وصل إليه أكرمه وأدى مجلسه منه ووصله وأحسن جائزته فكان مقيناً معه بخراسان.

وإنما سمي هؤلاء بهذا الاسم لأن رئيسهم كان رجل يقال له يحيى بن أبي السبط أو أبي الشمط.

الرابعة: الناووسية، وهو القائلون بأن أبيا عبد الله - عليه السلام -

حي لم يمت ولا يموت حتى يظهر فيما الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً لأنه القائم المهدى، وتسمى ناووسية لأن رئيسهم رجل من أهل البصرة يقال له عبد الله بنناوس.

الخامسة: الإسماعيلية وهي ثلاثة طوائف:

الأولى: الإسماعيلية الخالصة، وهو الذين أنكروا موت إسماعيل في حياة أبيه، وقالوا: كان ذلك على وجه التلبيس من أبيه على الناس لأنّه خاف فغيبه عنهم، وزعموا أنّ إسماعيل لا يموت حتى يملك الأرض وأنّه هو القائم.

وكان إسماعيل رجلاً صالحاً وكان أكبر إخوته وكان أبوه الصادق - عليه السلام -

شديد المحبة له والبر به. مات سنة ١٣٣ هـ فحزن عليه أبوه حزناً شديداً وتقى إلى سريره بغير حذاء ولا رداء، فأمر بوضع سريره على الأرض قبل دفنه مراراً كثيرة وكان يكشف عن وجهه وينظر إليه، يربد بذلك تحقيقاً لوفاته عند الظانين خلافته له من بعده وإزاله الشبهة عنهم في حياته.

(١١٥)

عالم الباطن، وهو عالم الأمر وعالم الغيب، ويشتمل على العقول واللغوس والأرواح والحقائق كلّها، وأقرب ما فيها إلى الله تعالى هو العقل الأول، ثم ما بعده على الترتيب.

الثانية: المباركية، وهو الذين أقرّوا بموت إسماعيل وزعموا أنّ الإمام بعد جعفر بن محمد ابنه محمد، قالوا: إنّ الأمر كان لإسماعيل في حياة أبيه، فلما توفي قبل أبيه جعل جعفر بن محمد الأمّر لمحمد بن إسماعيل، وكان الحقّ له ولا يجوز غير ذلك، لأنّها لانتقال من أخي إلى أخي بعد الحسن والحسين - عليهما السلام - ولا تكون إلا في الأعقاب، ويسمون المباركية برئيس لهم كان يسمى المبارك مولى إسماعيل بن جعفر.

ومنهم من زعم أنّ الذي نصّ على إمامّة محمد هو أبوه إسماعيل لا جده جعفر الصادق - عليه السلام -

ثم إنّ محمد بن إسماعيل هذا هو الذي نصّ على عمّه الإمام موسى بن جعفر - عليه السلام -

عند هارون الرشيد وقال: يا أمير المؤمنين خليفتان في الأرض، موسى بن جعفر بالمدينة يجيء له الخراج، وأنت بالعراق يجيء لك الخراج، فأمر الخليفة له بمائة ألف درهم فلما قبضها وحملت إلى منزله أخذته الريح في جوف ليلة فمات وحول من الغد المال الذي حمل إليه.

الثالثة: القرامطة، سميت بذلك برئيس لهم من أهل السواد من الأنبياء كانوا في الأصل على مقالة المباركية ثم خالفوهم فقالوا: لا يكون بعد محمد النبي صلّى الله عليه وآله وسلامه سبعة أئمّة هم: علي بن أبي طالب وهو إمام رسول لأنّ قوله صلّى الله عليه وآله وسلامه: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْهِ مَوْلَاهُ» خروج من الرسالة والنبوة وتسلیم منه في ذلك لعلي - عليه السلام - بأمر الله عزّ وجلّ، فكان النبي صلّى الله عليه وآله وسلامه بعد ذلك مأموناً على محاججاً به، فلما مضى على - عليه السلام -

صارت الإمامة في الحسن، ثم صارت في الحسين، ثم في عليّ بن الحسين، ثم في محمد بن علي، ثم في جعفر بن محمد، ثم انقطعت عن جعفر في حياته فصارت في إسماعيل بن جعفر، كما انقطعت الرسالة عن محمد صلّى الله عليه وآله وسلامه في حياته، ثم إنّ الله عزّ وجلّ بدا له في إمامّة جعفر وإسماعيل فصيّرها في محمد بن إسماعيل.

واعتلوه في ذلك بخبر روه عن جعفر بن محمد - عليه السلام -

أنّه قال: «ما رأيت بدا الله عزّ وجلّ في شيء كما بدا له في إسماعيل».

قال الشيخ المفيد: «إنّها على غير ما توهموه من البداء في الإمامة، وإنّما معناها ما روی عن أبي عبد الله - عليه السلام -

أنّه قال: إنّ الله تعالى كتب القتل على ابني إسماعيل

(١١٦)

وَعَالَمُ الظَّاهِرُ، وَهُوَ عَالَمُ الْخَلْقِ وَعَالَمُ الشَّهَادَةِ، وَيَشْتَمِلُ عَلَى الْأَجْرَامِ الْعُلُوِّيَّةِ وَالسُّفْلَيَّةِ وَالْأَجْسَامِ
الْفَلَكِيَّةِ وَالْعَنْصُرِيَّةِ وَأَعْظَمُهَا الْعَرْشُ ثُمَّ الْكَرْسِيُّ، ثُمَّ سَائِرُ الْأَجْسَامِ عَلَى التَّرْتِيبِ.
وَالْعَالَمَانِ يَنْزَلَانِ مِنَ الْكَمَالِ إِلَى النَّفْصَانِ، وَيَعُودُانِ مِنَ النَّفْصَانِ إِلَى الْكَمَالِ، حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى
الْأَمْرِ، وَهُوَ الْمَعْنَى الْمُعْبَرُ عَنْهُ بـ«كُنْ» وَيَنْتَظِمُ بِذَلِكَ سَلْسَلَةُ الْوِجُودِ الَّذِي مَبْدَأُهُ مِنَ اللَّهِ وَمَعَادُهُ إِلَيْهِ.

[مرتبة الإمام والنبي]

ثُمَّ يَقُولُونَ: الْإِمَامُ هُوَ مَظَهُرُ الْأَمْرِ، وَحَجَّتِهِ مَظَهُرُ الْعُقْلِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْعُقْلُ الْأَوَّلُ وَالْعُقْلُ الْكُلُّ؛
وَالنَّبِيُّ مَظَهُرُ النَّفْسِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا نَفْسُ الْكُلُّ وَهُوَ الْإِمَامُ، وَهُوَ الْحَاكمُ فِي عَالَمِ الْبَاطِنِ، وَلَا يَصِيرُ
غَيْرُهُ عَالَمًا بِاللَّهِ إِلَّا بِتَعْلِيمِهِ إِيَّاهُ، وَلَذِكَ يَسْمُونُهُمْ بِالْتَّعْلِيمَيْنِ.
وَالنَّبِيُّ هُوَ الْحَاكمُ فِي عَالَمِ الظَّاهِرِ، وَلَا يَتَمَّ الشَّرِيعَةُ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا إِلَّا بِهِ، وَلِشَرِيعَتِهِ تَنْزِيلُ
وَتَأْوِيلُ ظَاهِرِهِ التَّنْزِيلُ وَبَاطِنِهِ التَّأْوِيلُ.
وَالزَّمَانُ لَا يَخْلُو إِمَّا عَنْ نَبِيٍّ وَإِمَّا عَنْ شَرِيعَتِهِ وَأَيْضًا لَا يَخْلُو عَنْ إِمَامٍ

مَرَّتَيْنِ، فَسَأَلَتِهِ فِيهِ فَعْفَا عَنِ ذَلِكَ فَمَا بَدَا لَهُ فِي شَيْءٍ كَمَا بَدَا لَهُ فِي إِسْمَاعِيلَ، يَعْنِي بِهِ مَا ذُكِرَهُ مِنْ
الْقَتْلِ الَّذِي كَانَ مَكْتُوبًا فَصَرَفَهُ عَنْهُ بِمَسْأَلَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -

وَأَمَّا الْإِمَامَةُ فَإِنَّهُ لَا يُوصَفُ اللَّهُ فِيهِ بِالْبَدَاءِ، وَعَلَى ذَلِكَ إِجْمَاعُ فَقَهَاءِ الْإِمَامَيْةِ وَمَعْهُمْ فِيهِ أَثْرٌ عَنْهُمْ -
عَلَيْهِ السَّلَامُ -

أَنَّهُمْ قَالُوا: مَهْمَا بَدَا اللَّهُ فِي شَيْءٍ فَلَا يَبِدُوا لَهُ فِي نَقْلِ نَبِيٍّ عَنْ نَبِيَّهُ، وَلَا إِمَامٌ عَنْ إِمَامَتِهِ، وَلَا مُؤْمِنٌ قَدْ
أَخْذَ عَهْدَهُ بِإِيمَانِهِ عَنْ إِيمَانِهِ^(١).

١ - راجع في جميع ما ذكرناه حول تلكم الفرق، «فرق الشيعة للنوبختي» وهو من أعلام الشيعة في القرن الثالث للهجرة بتعليق العلامة السيد محمد صادق بحر العلوم، والفصول المختارة للسيد المرتضى، والإرشاد للشيخ المفيد أيضًا.

(١١٧)

وَدُعْوَتِهِ، وَهِيَ رَبِّمَا تَكُونُ خَفِيَّةً مَعَ ظَهُورِهِ، إِلَّا أَنَّهَا تَكُونُ ظَاهِرَةً مَعَ خَفَائِهِ الْبَتَّةِ، لَثَلَّا يَكُونُ
لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حَجَّةً بَعْدَ الرَّسُلِ.

وكما يُعرف النبيّ بالمعجز القولي أو الفعلي كذلك يُعرف الإمام بدعوته إلى الله وبدعوته، إن المعرفة بالله تعالى لاتحصل إلا به، والأئمّة من ذرّيّته، بعضها من بعض، فلا يكون إماماً إلا وهو ابن إمام ويجوز أن يكون للإمام أبناء ليسوا بأئمّة. فلا يخلو الزمان عن إمام إماً ظاهر أو مستور، كما لا يخلو من نور نهار أو ظلمة ليل، لم يزل العالم هكذا ولا يزال. وطريقتهم التأليف بين أقوال الحكماء وأقوال أهل الشرائع فيما يمكن أن يؤلف منها.

[الأئمّة الإسماعيلية]

وأمّا في تعيني أئمّة الإسلام فقلوا: الإمام في عهد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلام، كان علياً - عليه السلام -، وبعده كان ابنه الحسن إماماً مستودعاً، وبعده الحسين إماماً مستقراً، ولذلك لم تذهب الإمامة في ذرّيّة الحسن - عليه السلام -. ثم نزلت الإمامة في ذرّيّة الحسين وانتهت بعده إلى عليّ ابنه، ثم إلى محمد ابنه، ثم إلى جعفر ابنه، ثم إلى إسماعيل ابنه، وهو السابع.^(١)

(١) قد يقال: إن الإمام السابع عندهم هو محمد بن إسماعيل، قال الشهري: «قلوا: وبعد إسماعيل، محمد بن إسماعيل السابعة التام، وإنما تم دور السبعة به ثم ابتدأ منه بالأئمّة المستورين الذين كانوا يسرون في البلاد سراً ويظهرون الدعاية جهراً». وهذا هو مختار المصنف في نقد المحصل حيث قال: «وسموهم بالسبعين لأن

١ - الملل والنحل: ١٩٢/١، ط دار المعرفة، بيروت.

(١١٨)

وقلوا: إن الأئمّة في عهد ابن إسماعيل محمد صاروا مستورين ولذلك سموهم أيضاً بالسبعينية، لوقوفهم على السبعة الظاهرة، ودخل في عهد محمد زمان استثار الأئمّة وظهور دعاتهم. ثم ظهر المهدي^(٢) ببلاد المغرب وادعى أنه من أولاد إسماعيل، واتصل أولاده، ابن بعد ابن، إلى المستنصر.

متقدّميهم قالوا: الأئمّة تكون سبعة وعند السابع وهو محمد بن إسماعيل توقف بعضهم عليه، وجاؤه بعضهم وقالوا: الأئمّة يدورون على سبعة سبعة ك أيام الأسبوع». وقال العلّامة الطباطبائي: «عقيدتهم في باب الحجّة أنها تدور على مدارات سبع فيبعث نبيّ، له شريعة مع مقام الولاية، وله سبعة أوصياء لسابعهم مقام النبوة أيضاً فهو صاحب مقامات ثلاثة: النبوة، الولاية، الوصاية.

وعلى هذا قالوا: إن آدم كان نبياً ولِيَا ووصيَّهُ السابع هو نوح، وكان إبراهيم سابعاً وأوصياء نوح، وموسى وصيَّا سابعاً لإبراهيم، وعيسى لموسى، ومحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعيسى، وله سبعة أوصياء، هم: عليٌّ بن أبي طالب، الحسين بن عليٍّ، عليٌّ بن الحسين، محمد بن عليٍّ، جعفر بن محمد، إسماعيل بن جعفر، ومحمد بن إسماعيل، ولا يقولون بإمامنة الحسن بن عليٍّ - عليه السلام -

(٢)

(١) عَبْدُ اللهِ الْمَهْدِيُّ غَلَبَ عَلَى بَلَادِ الْمَغْرِبِ سَنَةَ ٢٩٦ هـ وَمَاتَ سَنَةَ ٣٢٢ هـ وَقَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدِهِ، ابْنُهُ أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ الْمَلْقُبُ بِالْقَائِمِ بِأَمْرِ اللهِ، وَهُوَ مَاتَ سَنَةَ ٣٣٣ هـ، وَتَوَلَّ بَعْدِهِ ابْنُهُ إِسْمَاعِيلَ الْمَلْقُبَ بِالْمُنْصُورِ مَاتَ سَنَةَ ٣٤١ هـ، وَأَلَّتُ الْخِلَافَةُ إِلَى وَلَدِهِ الْمَعْزِ لَدِينِ اللهِ، مَاتَ سَنَةَ ٣٦٥ هـ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: «كَانَ الْمَعْزُ عَالِمًا فَاضِلًا، جَوَادًا شَجَاعًا، جَارِيًّا عَلَى مَنْهاجِ أَبِيهِ مِنْ حَسْنِ السِّيرَةِ وَإِنْصَافِ الرِّعْيَةِ، وَخَلَفَ الْمَعْزَ وَلَدَهُ أَبُو مَنْصُورِ نَذَارِ الْمَلْقُبِ بِالْعَزِيزِ بِاللهِ». وَعَنِ الْعَزِيزِ كَأَبِيهِ الْمَعْزِ بَنِشَرِ الْمَذْهَبِ الشِّيعِيِّ، وَحَتَّمَ عَلَى الْقَضَاءِ أَنْ يَصْدُرُوا أَحْكَامَهُمْ وَفَقَدَ هَذَا الْمَذْهَبُ، كَمَا قَصَرَ الْمَنَاصِبُ الْهَامِةُ عَلَى الشِّعَيْبِينَ، وَأَصْبَحَ لِزَاماً عَلَى

- ١ - نقد المحصل: ص ٤٠٧.
- ٢ - الشيعة في الإسلام.

(١١٩)

وَاحْتَفَلُوا بَعْدَهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ بِإِمامَةِ نَذَارِ ابْنِهِ، وَبَعْضُهُمْ بِإِمامَةِ الْمُسْتَعْلِيِّ ابْنِهِ الْآخِرِ. وَبَعْدَ نَذَارِ اسْتَرَ أَئِمَّةَ النَّزَارِيَّيْنِ. وَاتَّصَلَتْ إِمامَةُ الْمُسْتَعْلِيِّينَ إِلَى أَنْ انْقَطَعَ فِي الْعَاصِدِ [الْمَوْتُوفُ: ٥٦٧ هـ].

الموظفين السنتيين الذي نقلوا بعض المناصب، أن يسيروا طبقاً لأحكام المذهب الإسماعيلي، توفي العزيز سنة ٣٨٦ هـ، وخلفه وله أبو علي منصور ولقب بالحاكم بأمر الله، وكان له من العمر حين بويع بالخلافة له ١١ سنة وقتل سنة ٤١٦ هـ.

وتولى بعده الخليفة ابنه أبو هاشم الملقب بالظاهر وكان له ١٦ سنة، ومات بمرض الاستسقاء سنة ٤٢٧ هـ وقام بعده ابنه أبو تميم الذي تلقب بالمستنصر وكان عمره سبع سنين وبقي من الخلافة ستين سنة وأربعة أشهر، وهو الذي خطب له بإمرة المؤمنين على منابر العراق سنة ٤٥١ هـ.

وخرجت بعض البلاد عن سلطان الفاطميين في عهده، فقد زالت سلطتهم من بلاد المغرب الأقصى سنة ٤٧٥ هـ، وخلع أمير مكة والمدينة طاعتهم سنة ٤٦٢ هـ. ومات المستنصر سنة ٤٨٧ هـ وقام بعده ابنه أحمد المستعلى بالله، ولكن نازعه أخوه نزار على الملك ودارت بينهما حروب وفتن، وتوفي المستعلى سنة ٤٩٥ هـ وقام بعده ابنه الآخر بأحكام الله وله من العمر خمس سنين، وقتل سنة ٥٢٤ هـ ولم يترك ولداً ذكرأً.

فقام بعده ابن عمه الحافظ لدِين الله، وكان كثير المرض بعلة القولنج ومات سنة ٥٤٤ هـ وخلفه وله إسماعيل الملقب بالظافر بالله وكان له سبع عشرة سنة وكانت أيامه مضطربة لحداثة سنّه، واشتغاله بالله، قُتل سنة ٥٤٩ هـ، وبويع لابنه الفائز بنصر الله وكان له خمس سنين، ومات الفائز سنة ٥٥٥ هـ.

وهو ابن عشر سنين أو نحوها، وقام بعده العاضد لدين الله وكان ابن ١١ سنة وخلعه صلاح الدين الأيوبي سنة ٥٦٧هـ وخطب لل الخليفة العباسى ببغداد.

وبالعاشر زالت الدولة الفاطمية التي استمرت من سنة ٢٩٦هـ إلى سنة ٥٦٧هـ، وقد استعمل الأيوبي سياسة الفناء والاستئصال مع الفاطميين.^(١)

١ - راجع الشيعة والتشيع لمحمد جواد مغنية: ص ١٦٢ - ١٧٢.

(١٢٠)

وكان الحسن^(١) بن عليّ بن محمد الصباح المستولي على قلعة «الموت» من دعاء النزاريين، ثم أدعوا بعده أنَّ الحسن الملقب بنكره السلام كان إماماً ظاهراً من أولاد نزار، واتصل أولاده إلى أن انقرضوا في زماننا هذا.

[مذهب الإمامية في الإمامة]

وأما الإمامية^(٢) فقالوا: إنَّ نصب الإمام لطف، وهو واجب على الله

(١) قد عرفت أنَّ نزار نازع المستعلى في أمر الحكومة فوافقت بينهما مقاتلة شديدة وغلب المستعلى وحبس أخيه نزار حتى مات، وكان الحسن الصباح من مقربي المستنصر، وأخذ جانب نزار، فأخرج بأمر المستعلى عن مصر، فجاء إلى إيران، واستولى على قلعة الموت من توابع مدينة قزوين مع عدة قلاع أخرى، وأسس الحكومة باسم نزار، إلى أن مات سنة ٥١٨هـ. فقام بالحكومة «بزرگ أمید روباری» وبعده ابنه «كيا محمد» وبعده ولده «حسن على ذكره السلام» خالف طريقة الحسن الصباح في الدعوة إلى نزار ومال إلى الباطنية.

وبعد هجوم المغول على إيران قتل هلاكو جميع الإماماعليين، ثم في سنة ١٢٥٥هـ قام آقا خان المحلاطي - وهو من النزاريين - على محمد شاه القجر، وغُلب فذهب إلى «يمبئي» ودعى إلى النزارية فاشتهر النزارية بـ«آقا خانية» وهي باقية إلى الآن.^(٣)

ومن فرق الإماماعليية الموجودة «البهرة» القاطنوون في الهند الغربي، وهم بقايا الفرقه المستعلوية ويسمونهم مخالفهم من النزارية وأغا خانية «خوجه» والبهره في لغتهم بمعنى التاجر والبائع.^(٤)

ومن فرقهم الدرزية الساكنوون في لبنان وسوريا وهم يعتقدون بأنَّ الحكم بأمر الله (من الخلفاء الفاطميين الذي قتل سنة ٤١١هـ) لم يقتل، بل غاب عن الناس وصعد إلى السماء وسيرجع إلى الناس.^(٥)

(٢) قال الشيخ المفيد: «الإمامية هم القائلون بوجوب الإمامة [أي وجوبه على الله] والعصمة ووجوب النصّ، وإنما حصل لها هذا الإسم في الأصل لجمعها في المقالة هذه

- ١ - لاحظ الشيعة في الإسلام، للعلامة الطباطبائي.
- ٢ - تاريخ الشيعة وفرق الإسلام (فارسي) ص ٢٣٢.
- ٣ - الشيعة في الإسلام.

(١٢١)

تعالى، فيجب أن يكون الإمام معصوماً لئلا يضلُّ الخلق. ويؤكّد ذلك قوله: (لَيَنالُ عَهْدِي
الظَّالِمِينَ) (البقرة/١٢٤).^(١)

الأصول، فكلَّ من جمعها فهو إمامي وإن ضمَّ إليها حقاً في المذهب كان أم باطلأ، ثم إنَّ من شمله هذا الاسم واستحقَّه لمعنى قد افترقت كلمتهم في أعيان الأئمة - عليهم السلام - وفي فروع ترجع إلى هذه الأصول وغير ذلك».^(٢)

(١) استدلَّ أصحابنا الإمامية بهذه الآية على أنَّ الإمام لا يكون إلا معصوماً عن القبائح، لأنَّ الله سبحانه نفى أن ينال عهده - الذي هو الإمامة - ظالم، ومن ليس بمعصوم فقد يكون ظالماً إما لنفسه وإما لغيره.

فإن قيل: إنما نفى أن يناله ظالم في حال ظلمه، فإذا تاب لا يسمى ظالماً فيصح أن يناله فالجواب: أنَّ الظالم وإن تاب فلا يخرج من أن تكون الآية قد تناولته في حال كونه ظالماً، فإذا نفى أن يناله فقد حكم عليه بأنه لا ينالها، والآية مطلقة غير مقيدة بوقت دون وقت، فيجب أن تكون محمولة على الأوقات كلَّها فلابد لها الظالم وإن تاب فيما بعد.^(٣)

وهناك تقريب آخر لدلالة الآية على عصمة الإمام نقله العلامة الطباطبائي عن بعض أساتذته، وهو أنَّ الناس بحسب القسمة العقلية على أربعة أقسام:

- ١- من كان ظالماً في جميع عمره.
- ٢- من لم يكن ظالماً في جميع عمره.
- ٣- من هو ظالم في أول عمره دون آخره.
- ٤- عكس الثالث.

- وإبراهيم - عليه السلام -

أجلَّ شأنَاً من أن يسأل الإمامة للقسم الأول والرابع من ذريته، فبقي قسمان وقد نفى الله أحدهما، وهو الذي يكون ظالماً في أول عمره دون آخره، فبقي الآخر، وهو الذي يكون غير ظالم في جميع عمره.^(٤)

-
- ١ - الفصول المختارة من العيون والمجالس: ص ٢٩٧، تأليف السيد المرتضى، المجلد الثاني من مصنفات الشيخ المفيد.
 - ٢ - مجمع البيان: ٢٠٢/١٠.
 - ٣ - الميزان: ٢٧٤/١.

(١٢٢)

وأتفقوا على إمامية عليٍ عليه السلام بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، إذ لم يكن غيره معصوماً ثم ساقوا الإمامة بعده إلى الحسن المجتبى ابنه؛ ثم إلى أخيه الحسين الشهيد بكرباء؛ ثم إلى ابنه زين العابدين؛ ثم إلى ابنه محمد الباقر؛ ثم إلى ابنه جعفر الصادق؛ ثم إلى ابنه موسى الكاظم؛ ثم إلى ابنه علي الرضا؛ ثم إلى ابنه محمد التقى؛ ثم إلى ابنه علي النقى؛ ثم إلى ابنه الحسن الزكي العسكري؛ ثم إلى ابنه محمد المهدي المنتظر خروجه - عليهم السلام أجمعين -. وقالوا: إنه باق وسيظهر، ويملا الدنيا عدلاً كما ملئت جوراً. وهو الثاني عشر من آئتهم. ولأجل ذلك لقبوا بالثني عشرية.

وهم في أكثر أصول مذهبهم يوافقون المعتزلة. ولهم في الفروع فقه منسوب إلى أهل البيت. وكان لهم في سياق الإمامة اختلافات كثيرة لافائدة في إيرادها. وجمهورهم الباقيون إلى هذا الزمان على هذا المذهب الذي ذكرناه.

[الإمامية عند الكيسانية]

وأما الكيسانية^(١) فقالوا بإمامية عليٍ عليه السلام ؛ وبعده الحسن؛ ثم

(١) قال الشيخ المفید: أول من شد عن الحق من فرق الإمامية «الكيسانية» وهم أصحاب المختار، وإنما سميت بهذا الاسم لأن المختار كان اسمه أولاً «كيسان»، وقيل: إنما سمى بهذا الاسم لأن آباء حمله وهو صغير فوضعا بين يدي أمير المؤمنين - عليه السلام - .
قالوا: فمسح يده على رأسه، قال: كيس كيس^(٢) فلزمه هذا الاسم.

١ - «الكيس» بمعنى العقل والفتنة، والجود، وحسن التأني في الأمور، وعلى هذا كيسان تتنية كيس باعتبار قوله - عليه السلام - : «كيس» مررتين.

(١٢٣)

الحسين؛ ثم محمد بن الحنفية؛ وقالوا: إنه الإمام المنتظر، أعني المهدي الذي يملأ الدنيا عدلاً، وهو الآن مستتر في جبل رضوى بقرب المدينة. وبعضهم

وزعمت فرقة منهم أن محمد بن علي استعمل المختار على العراقيين بعد قتل الحسين - عليه السلام - . وأمره بالطلب بثاره، وسماه كيسان^(٣) لما عرف من قيامه ومذهبه، وهذه الحكايات في معنى اسمه عن الكيسانية خاصة، فاما
نحن فلا نعرف إلا أنه سمى بهذا الاسم ولا نتحقق معناه - إلى أن قال: - لا بقية للكيسانية جملة وقد انقضوا حتى لا يعرف منهم في هذا الزمان أحد إلا ما يحكى، ولا يعرف صحته.

ثم قال: وكان من الكيسانية أبوهاشم إسماعيل بن محمد الحميري الشاعر - رحمه الله - وله في مذهبهم أشعار كثيرة، ثم رجع عن القول بالكيسانية وبرئ منه ودان بالحق، لأن أبي عبد الله جعفر بن محمد - عليهما السلام - دعاه إلى إمامته وأبان له عن فرض طاعته، فاستجاب له فقال بنظام الإمامة وفارق ما كان عليه من الضلاله وله في ذلك أيضاً شعر معروف وهو:

تعفرت باسم الله والله أكبر * وأيقنت أن الله يغفو ويغفر
ودنت بدين غير ما كنت دaina * به ونهاني سيد الناس جعفر
فقلت: هب أنني قد تهودت برها * وإنما فديني دين من يتنصر
فلست بغال ما حبيت ورائع * إلى ما عليه كنت أخفي وأضمر
ولا قائل قولًا لكيسان بعدها * وإن عاب جهال مقالى وأكثرروا
ولكنه من قد مضى لسبيله * على أحسن الحالات يقضي ويؤثر

ثم إنّه - ره - بسط الكلام في الرد على مقالة الكيسانية فراجع.^(٢)

وقد ذكروا للكيسانية فرقاً أهمّها ثلاثة هي:

١- الكيسانية الخالصة، ويسمون المختارية أيضاً، وهم الذين قالوا: إن أبي القاسم

١- كisan اسم للغدر.

٢- الفصول المختارة: ص ٢٩٦ - ٣٠٤.

(١٢٤)

قدموه على الحسن والحسين. وبعضهم ساقوا الإمامة إلى ابنه هاشم، ثم إلى غيره، وهم فرق متعددة. وقد انقطعت الكيسانية ولم يبق منها أحد.

محمد الحنفية أوصى إلى ابنه عبد الله بن محمد المكنى بأبي هاشم، وهو أوصى إلى أخيه علي بن محمد، وهو أوصى إلى ابنه الحسن، وهو أوصى إلى ابنه علي بن الحسين، وهو أوصى إلى ابنه الحسن بن علي، والوصية عندهم في ولد محمد بن الحنفية لاتخرج إلى غيرهم، ومنهم يكون القائم المهدي، إلا أنه خرجت منهم فرقة فقطعوا الإمامة بعد ذلك من عقبه وزعموا أن الحسن مات ولم يوص إلى أحد ولا وصيّ بعده ولا إمام حتى يرجع محمد بن الحنفية، فيكون هو القائم المهدي.

٢- الحارثية، وهم الذين قالوا: «أوصى أبوهاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية إلى عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وكان من شجعان الطالبيين ورؤسائهم وشعرائهم ظهر سنة ١٢٧هـ بالكوفة خالعاً طاعةبني مروان وداعياً إلى نفسه، فباع له أهل الكوفة وأنته بيعة المدائن، ثم قاتله عبد الله بن عمر والي الكوفة، فتفرق عنه أصحابه فخرج إلى المدائن، ثم قتل سنة ١٢٩هـ بأمر أبي مسلم الخراساني، قتله عامل هراة.

وهو لاء أصحاب عبد الله بن الحارث من أهل المدائن ومن هنا يسمون «الحارثية». وهم غلووا في عبد الله بن معاوية وقالوا: إن الله عزوجل نور، وهو في عبد الله بن معاوية.

٣- العباسية، وهم الذين قالوا: أوصى عبد الله بن محمد إلى محمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، وهؤلاء غلاة الروندية أصحاب عبد الله بن الخرب الكندي الكوفي الروندي العالم المشهور المتوفى سنة ٢٩٨ أو ٣٠١ هـ، غلوا في محمد بن علي بن عبد الله، وادعوا له الإلهية.

واختص أصحاب عبد الله بن معاوية وأصحاب محمد بن علي في وصية أبي هاشم فرضوا برجل منهم يكفي أبا رياح، وكان من رؤوسهم وعلمائهم فشهد أنّ أبا هاشم أوصى إلى محمد بن علي بن العباس، فرجع جُلّ أصحاب عبد الله بن معاوية إلى القول بإمامية محمد بن علي وقويت الروندية بهم.^(٤)

١- فرق الشيعة: ص ٤٨ - ٥٢، انتشارات مكتبة الفقيه، قم.

(125)

[مذهب الزيدية في الإمامة]

وأما الزيدية ^(٥) فقالوا بإمامية علي وحسن والحسين. وأنبتوها بالنص الجلي وأنبتوها باقي أئمتهم بعدهم بالنص الخفي ^(٦). وذلك أن شرائط الإمامة

(١) هم القائلون بإمامية زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - عليهم السلام - خرج زيد بالكوفة على بني أمية في عهد حكومة هشام بن عبد الملك، وبابيعه جمع من الناس، ولكن تركوه عند المكافحة مع جيش يوسف بن عمرو الثقفي أمير العراق واستشهد زيد سنة ١٢١ أو ١٢٢ هـ. وبابعيت الزيدية بعده لابنه يحيى وكان من الأبطال الأشداء، فلما قتل أبوه انصرف إلى بلخ فأقام بها مطمئناً، فطلبه أمير العراق يوسف بن عمرو، فقبض عليه نصر بن سيار، ثم خل عنده بأمر الوليد، ثم ثار فبعث نصر بن سيار سالم بن أحوز في طلبه فلحقه بجوزجان، فقاتلته فرمي يحيى بسهم أصاب جبهته فسقط قتيلاً سنة ١٢٥ هـ.

وقد فوض الأمر بعده إلى محمد وإبراهيم الإمامين ابني عبد الله بن الحسن المثنى، خرجا بالمدينة ومضى إبراهيم إلى البصرة واجتمع الناس عليهما، وقتلا بأمر المنصور العباسى، قتل إبراهيم بالبصرة ومحمد بالمدينة سنة ١٤٥ هـ.

ولم ينتظم أمر الزيدية بعد ذلك حتى ظهر بخراسان صاحبهم ناصر الأطروش فطلب مكانه ليقتل فاختفى واعتزل الأمر، وصار إلى بلاد الدليم والجبل ولم ينتحلوا بدين الإسلام بعد، فدعا الناس دعوة إلى الإسلام على مذهب الزيدية، فدانوا بذلك ونشروا عليه وبقيت الزيدية في تلك البلاد ظاهرين. وقتل سنة ٤٣٠ هـ، فقام بالحكومة صهره الحسن بن القاسم العلوي وقتل سنة ٣١٦ هـ وبقتله قضي على حكمتهم في بلاد الدليم.^(٧)

(٢) قال الرازى: «الذى يجمعهم أن الإمام بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم علي بن أبي طالب بالنص الخفي، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم كلّ فاطمي مستحق لشرائط الإمامة، الخلق إلى نفسه، شاهراً سيفه على الظلمة».

وقال المصنف في «نقد المحصل»: «كان الإمام علياً بالنص الخفي، ثم الحسن

١ - راجع: الملل والنحل للشهرستاني: ١٥٤/١، ١٥٧، الشيعة والتشيع، ص ١٤٦ - ١٤٧، الشيعة في الإسلام، ص ٣٤، تاريخ الشيعة و الفرق الإسلامية (فارسي) ، ص ٥٩ - ٦٠.

(١٢٦)

عندهم:

كون الإمام عالماً بشرعية الإسلام ليهدي الناس إليها ولا يضلهم.

وزاهداً لا كيلًا يطمع في أموال المسلمين.

وشجاعاً لئلا يفتر في الجهاد مع المخالفين فيظفروا على أهل الحق.

وكونه من أولاد فاطمة، أعني: من أولاد الحسن والحسين، لقوله صلى الله عليه و آله و سلم:

«المهدي من ولد فاطمة».

وكونه داعياً إلى الله تعالى وإلى دين الحق ظاهراً، يشهر سيفه في نصرة دينه.

وقالوا: وقد نصّ النبي والأئمّة بعده: أنّ كلّ من استجمع هذه الشرائط الخمسة فهو إمام مفترض الطاعة. وذلك هو النصّ الخفي.

ولم يوجبا في الحسن والحسين الدعوة بالسيف، لقوله صلى الله عليه و آله و سلم: «هما إمامان، قاما أو قعدا».

ويجوزون خلو الزمان عن الإمام، وقيام إمامين في بقعتين متبعتين، إذا استجمعا هذه الشرائط، وذلك لم يقولوا بإمامية زين العابدين، لأنّه لم يشهر سيفه في الدعوة إلى الله تعالى. وقالوا بإمامية زيد ابنه، لاستجماع الشرائط فيه، وإليه نسبوا، إذ فارقوا سائر الشيعة بقولهم بإمامته. ولقبوا باقي

والحسين، لقوله صلى الله عليه و آله و سلم: «الحسن والحسين إمامان، قاما أو قعدا»، ولم يكن زين العابدين إماماً لأنّه ما خرج^(١).

وعلى هذا، كانت عقيدتهم في الإمامة أنها بالنصّ الخفي مطلقاً.

١ - نقد المحصل، ص ٤١٦ - ٤١٧.

(١٢٧)

الشيعة بالرافضة، (٢) إذ رفضوا زيداً.

(١) هذا هو المشهور بين أرباب الملل والنحل في وجه تسمية الشيعة الإمامية بالرافضة، ومصدر ذلك ما ذكره الأصمسي، من أنّهم كانوا قد بايعوا زيد بن علي بن الحسين، ثم قالوا له: ابراً من الشيدين نقاتل معك، فأبى وقال: كانوا وزيري جدي فلا أبراً منهما فرفضوه وارفضوا عنه، فسموا رافضة. ولكن السابر في التاريخ لايرى لهذا الوجه قيمة، بل يراه من المجموعات الناشئة من الأغراض السياسية والمذهبية، وكان الأصمسي ناصبياً ومع ذلك كيف يمكن الاعتماد على قوله خصوصاً إذا تضمن تتفيضاً وازدراء بعليٍّ - عليه السلام - وشيعته.

ولم يكن اصطلاح الرافضة موهوباً من زيد بن علي لشيعة جده، كيف وقد ورد ذلك المصطلح على لسان أخيه محمد الباقر - عليه السلام -

الذي توفي قبل ثورة زيد بست سنوات أو أكثر.

روى أبو الجارود عن أبي جعفر الباقر - عليه السلام -

أنّ رجلاً يقول: إنّ فلاناً سماناً باسم، قال: وما ذاك الاسم؟ قال: سمانا الرافضة، فقال أبو جعفر - مشيراً بيده إلى صدره - وأنا من الرافضة وهو متّي، قال لها ثلاثة^(١).

والحق أنّ الرافضة كلمة سياسية كانت تستعمل قبل أن يولد زيد بن علي ومن بايعه من أهل الكوفة، فالكلمة تطلق على كلّ جماعة لم تقبل الحكومة القائمة - سواء أكانت حقّاً أم باطلًا - وهذا معاوية بن أبي سفيان يصف من جاءه مع مروان بن الحكم بالرافضة، وهم كانوا أعداء عليٍّ - عليه السلام -

ومخالفيه، وما هذا إلا لأنّ هؤلاء كانوا غير خاضعين للحكومة القائمة آنذاك.

وبما أنّ الشيعة منذ تكونها لم تخضع للحكومات القائمة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم

ف كانت رافضة حسب الاصطلاح الذي عرفت^(٢).

١ - بحار الأنوار: ٩٧/٦٥ نقلأ عن المحاسن (للبرقي المتوفى ٢٧٤) ج ١، ص ١١٩-١٢٢.

٢ - راجع بحوث في الملل والنحل، لشيخنا الأستاذ السبحاني - مذظله - الطبعة الثانية.

(١٢٨)

[فرق الزيدية]

والزيدية فرق^(١) كثيرة. منهم الصالحيّة، وهم لا ينكرون خلافة الخلفاء الذين كانوا قبل عليٍّ، لرضا عليٍّ بخلافتهم. ومنهم الجاروديّة. ومنهم السليمانية. وقيل: لهم فرق غيرها. وأكثرهم في الفروع متابعون لأبي حنيفة، إلا في مسائل قليلة خالف أئمتهم فيها.

(١) قال الشهريستاني: «هم أصناف ثلاثة: جارودية، سليمانية، وبترية، والصالحيّة منهم والبتريّة على مذهب واحد».

١ - الجارودية:^(٢) أصحاب أبي الجارود زياد بن أبي زياد، زعموا أنّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلم نصّ على

عليّ بالوصف دون التسمية، وهو الإمام بعده، والناس قصروا حيث لم يتعرّفوا الوصف ولم يطلبوا الموصوف، وإنما نصبو أبابكرا باختيارهم فكروا بذلك، وقد خالف أبو الجارود في هذه المقالة إماماً زيد بن عليّ، فإنه لم يعتقد هذا الاعتقاد.

٢- السليمانية: أصحاب سليمان بن جرير، كان يقول: إن الإمامة شورى فيما بين الخلق، ويصح أن تتعقد بعقد رجلين من خيار المسلمين، وأنها تصح في المفضول مع وجود الأفضل، وأثبتت إمامية أبي بكر وعمر حفأ باختيار الأمة حقاً اجتهادياً، وربما كان يقول: إن الأمة أخطأـت في البيعة لهما مع وجود عليـ، خطأ لا يبلغ درجة الفسق، وذلك الخطأ خطأ اجتهادي، غير أنه طعن في عثمان للأحداث التي أحـثـنـها وأـكـفـرـه بذلكـ، وأـكـفـرـ عـائـشـةـ وـطـلـحـةـ وـزـبـرـ يـاـقـدـامـهـ عـلـىـ قـتـالـ عـلـىـ

٣- الصالحية والبرية، الصالحية أصحاب الحسن بن صالح بن حي^(٢) والبرية أصحاب كثير النوى الأنبار^(٣)

وَهُمَا مُتَقْرِنٌ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَوْلُهُمْ فِي الْإِمَامَةِ كَقَوْلِ السَّلِيمَانِيَّةِ، إِلَّا أَنَّهُمْ تَوَقَّفُوا فِي أَمْرِ عُثْمَانَ أَهُوَ مُؤْمِنٌ أَمْ كَا(٤) فَرْ؟

- ١ - مات أبو الجارود بعد سنة ١٥٠ هـ.
 - ٢ - مات سنة ١٦٩ هـ.
 - ٣ - مات في حدود سنة ١٦٩ هـ.
 - ٤ - الملل والنحل: ١٥٧/١ - ١٦١.

(۱۲۹)

القائلون بوجوب نصب الإمام على الخلق عقلًا

وأما القائلون بوجوب نصب الإمام على الخلق عقلاً فقالوا: الضرر مع عدم الإمام متوقع من الظلم على الضعفاء، ودفع الضرر المظنون واجب عقلاً. وذلك إنما ينبع بنصب الإمام يقوم بأحكام الشرع. وهو موافقون لأهل السنة في تعين الأئمة.

[مذهب أهل السنة في الإمامة]

وأَمَّا أَهْلُ السَّنَّةِ فَيَقُولُونَ بِعِجَابِ نَصْبِ الْإِمَامِ عَلَىٰ مَنْ يَقْدِرُ عَلَىٰ

(١) استدلوا على وجوب نصب الإمام على الناس بوجهين:
الأول: أن نصب الإمام يتضمن دفع الضرر عن النفس فيكون واجباً، أمّا الأول فلأنّا نعلم أنّ الخلق إذا كان لهم رئيس قاهر يخافون بطشه ويرجون ثوابه كان حالهم في الاحتراز عن المفاسد أتمّ مما إذا لم يكن لهم هذا الرئيس، وأمّا أنّ دفع الضرر عن النفس واجب فبالإجماع عند من لا يقول بالوجوب العقلي، وبضرورة العقل عند من يقول به»

وناقش فيه المحقق الطوسي بأن صغرى الدليل عقلي من باب الحسن والقبح، وهو ليس من مذهبهم، وكبراً أوضح عقلاً من الصغرى، ثم قال:
وال الأولى أن يعتمد فيه على قوله تعالى: (أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ) (النساء / ٥٩) وعلى قوله - عليه السلام -

: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية» وعلى أمثال ذلك.^(١)

الثاني: أنه توادر إجماع المسلمين في الصدر الأول بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم على امتناع خلو الوقت عن خليفة وإمام، فهم وإن اختلفوا في وجود النص وعدمه، ولكنهم اتفقوا على وجوب طاعة إمام بعده، ولو لم يكن نصب إمام واجباً لخالفهم من الأمة أحد في ذلك.^(٢)

١ - نقد المحصل: ص ٤٠٧.

٢ - نفس المصدر، ولا حظ أيضاً، شرح المواقف: ٣٤٦/٨.

(١٣٠)

ذلك لإجماع السلف عليه. وذهبوا إلى أن الإمام يعرف إما بنص من يجب أن يقبل قوله، كنبي أو بإجماع المسلمين عليه.

وكان الإمام بعد رسول الله بالإجماع أبا بكر، ثم عمر بن أبي بكر، ثم عثمان بن عاصٍ عمر على جماعة أجمعوا على إمامته، ثم علي المرتضى - عليه السلام - بإجماع المعترفين من الصحابة، وهؤلاء هم الخلفاء الراشدون.

ثم وقعت المخلافة بين الحسن وبين معاوية وصالحة الحسن. واستقرت الخلافة عليه ثم على من بعده من بنى أمية وبنى مروان حتى انتقلت الخلافة إلى بنى العباس. واجتمع أكثر أهل الحل والعقد عليهم. وانساقت الخلافة منهم إلى عهدها الذي جرى فيه ما جرى.

[المنكرون لوجوب نصب الإمام مطلقاً]

وأما الذين لا يقولون بوجوب نصب الإمام فيقولون: يقع في نصب الأئمة فتن، وقتل بعض الناس بعضاً، كما جرى في إمامية (أيام) علي ومعاوية ومن بعدهما في أكثر الأوقات. والاحتراز عما يُوقع الفتنة والمحاربة أولى بالاتفاق. والشريعة كافية لمن أراد أن يكون على الحق ويتقرب إلى الله بطاعته. وهذه هي مذاهب الناس في الإمامة.

(١٣١)

الباب الخامس

في الوعد والوعيد وما يتبعهما

[تمهيد:]

قد مرَّ أنَّ القائلين بالحسن والقبح والوجوب في العقل أوجبوا الوعد بالثواب للمكَفِّفين لكونه لطفاً. قالوا بحسن الوعيد لكونه أصلح^(١)، أو بوجوبه لكونه لطفاً أيضاً. ثم أوجبوا الوفاء بالوعد. واختلفوا في الوفاء بالوعيد، فقالت التفضيلية: ليس ذلك بواجب، لأنَّه حقَّ الله تعالى. وقالت الوعيبيَّة بوجوبه لئلاً يصير الوعيد^(٢) كذباً.

وأما الذين لا يقولون بالحسن والقبح والوجوب عقلاً قالوا: إنَّ الثواب

(١) الأصلح في مورد الوعيد ليس إلا الأصلح في الدين، وحيثُنَّ لافرق بينه وبين اللطف عند المتكلمين، قال السيد المرتضى - ره -: «وقد يوصف - يعني اللطف - بأنه صلاح في الدين وأصلح». ^(٣)

(٢) الصدق والكذب من أحكام الأخبار، والوعيد من الإنسانيات فحقيقة الوعد جعل حق للغير، وحقيقة الوعيد جعل حق على الغير، وكما أنَّ العقل مستقل بوجوب إعطاء حق الغير إليه، كذلك مستقل بجواز إسقاط الحق على الغير.

نعم هناك آيات كثيرة مفادها الأخبار عن الحوادث الواقعية في القيامة، حكم بوقوعها قطعاً لئلاً يلزم الكذب في أخباره تعالى، ولاصلة لها بآيات الوعيد، فإنَّ الوعيد - كما تقدم - من باب الانشاء دون الأخبار.

١ - الذخيرة في علم الكلام: ص ١٨٦.

(١٣٢)

والعقاب يتعلقان بمشيئة الله تعالى فقط ولا يقع منه شيء ولا يجب عليه شيء أصلاً. والحكماء القائلون بثبوتها^(٤) في العقل العملي دون العقل النظري قالوا: تكون السعادة والشقاوة لازمتين للأفعال الملائمة وغير الملائمة، كالصحة لاعتدال المزاج، والمرض لانحرافه. واعلم أنَّ هذه الأقوال مبنية على كون الإنسان مدركاً بعد موته. فاللهُمَّ في هذا الباب النظر في ذلك، وهو مبني على ست مسائل:

(١) الضمير المؤنث في قوله: «بثبوتها» عائد إلى الحسن والقبح والوجوب، وقد تقدم في الباب الثالث، عند البحث عن الحسن والقبح أنَّ الحكماء قائلون بأنَّ الحسن والقبح مما يحكم به العقل العملي دون العقل النظري، فهو لاء يفسرون الثواب والعقاب بالسعادة والشقاوة، ويجعلونهما من لوازم الأفعال الملائمة وغيرها.

فسعادة النفوس عندهم بكمالها في قوتها النظرية والعملية، وكمال القوة النظرية بالعلوم، وأهمها في تحصيل السعادة الباقية معرفة الله تعالى، لأنَّ اللذة هي إدراك الملائم، ولا مدرك أكمل منه تعالى فإدراكه

أتم اللذات، وكلما كان استغراق الإنسان في معرفته أتم وأوفي، كانت سعادته بعد الموت أكمل وأعلى، وذلك أمر يتحققه العارفون به.

وأما كمال القوة العملية فحصول الملائكة الخلقية الفاضلة، وليس من أسباب السعادة الباقيه بالذات، بل غرضها أن تصير النفس أميل إلى التعلق بالبدن، فيشتد تعلقها به فيحصل بذلك العذاب فكانت مستلزمة لنفي التعذيب عن النفس، وذلك من الأمور العرضية في تحصيل السعادة.

فسقاوة النفوس الجاهلة لأجل كونها عادمة للكمالات، فإذا انقطعت عن تعلق الأبدان بقيت على ذلك الجهل دائماً، وأدركت فوات كمالاتها التي كانت الشواغل البدنية عائقه عنها، فصارت معدنة بتلك الحسرة كما قال تعالى: **(أَنْ تَقُولُ نَفْسٌ يَا حَسْرَتِي عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ - فَأَكُونُ مِنَ الْمُخْسِنِينَ)** (الزمر/٥٦-٥٨) ونحوه. وأما لأجل كونها عادمة للكمالات الثانية الحاصلة على إحدى رذيلتي التغريط والإفراط، فربما تزول فيزول عذابها بها.^(١)

١ - قواعد المرام: ص ١٥٥ - ١٥٦، ولاحظ الأسفار: ١٢١/٩ - ١٣٦.

(١٣٣)

المسألة الأولى: في إعادة المعدوم:

وهي جائزة عند مثبتي المعتزلة، لأن الذات باقية عندهم حال تعقب الوجود والعدم عليها؛ وكذلك عند بعض أهل السنة فائتهم قالوا: الممكن^(١) لا يصير بانعدامه ممتنعاً؛ ومحالٌ عند غيرهم ، لاستحالة تخلٌّ العدم بين شيء واحد بعينه، فاذن لا يكون المُعَاد عين المبدأ [المبتدأ]، بل إن كان ولا بدّ فهو مثله^(٢).

وقال سعيد الدين محمود الحمصي^(٣): إن ذلك ينتقض بالتنزيء، فإن

(١) وجوزه من الإمامية مؤلف الياقوت أبو إسحاق إبراهيم بن نوبخت حيث قال: «وإعادة المعدوم جائزة وإن لم يصح جمع الأجزاء بعد التفرق لعدم الأعراض الأولى».

بيانه: أن الإعادة يقال بمعنىين: أحدهما جمع الأجزاء وتتأليفها بعد تفريقها وانفصالها، والثاني: إيجادها بعد إعدامها، فاستدلّ الشيخ بإمكان الإعادة بالمعنى الأول الذي هو المتفق عليه عند المتكلمين على إمكان الثاني، وذلك لأن إعادة بدن الإنسان بعينه يستلزم إعادة ما له من الأعراض، وهي صارت معدومة بعد الموت.

وأورد عليه شارح كلامه العلامة الحلبي - ره - بقوله: «وهيئنا إشكال على الشيخ - ره - وهو أنه قد ذهب إلى أن الأعراض باقية، وأن الإنسان باق، فنقول: إن كفى في الشخص المعين العرض المطلق بطل الاستئرام، وإن لزم فناء الإنسان عند فناء كل عرض وهو باطل بالضرورة».^(٤)

(٢) قال القتازاني: «ربما يميل كلامه - أي الغزالى - وكلام كثير من القائلين بالمعادين إلى أن معنى ذلك أن يخلق الله تعالى من الأجزاء المتفرقة لذلك البدن بدنياً، فيعيد إليه نفسه المجردة الباقيه بعد خراب البدن» ولا يضرنا كونه غير البدن الأول بحسب الشخص،

١ - نسبة إلى حِمْص مدينة الشام، وكان مولده بها، وأقام بالرَّازِي فُلْقُبَ بالرَّازِي نسبةً إليها، كان من أعلام الإمامية في النصف الأخير من القرن السادس الهجري. من آثاره في الكلام: «المنقد من التقليد» طبع في مجلدين.

٢ - أنوار الملوك، : ص ١٩١-١٩٢

(١٣٤)

الحاصل في الذكر بعد النسيان هو ما أدركه أولاً بعينه، وهو عوده وليس ذلك بصحيح لأنَّ التعُدُّ ينافي الوحدة، وتماثل المُعَاد والمُبْتَدأ لا يقتضي اتحادهما.

لامتناع إعادة المعدوم بعينه.

وما شهد به النصوص من كون أهل الجنة جُرداً مُرداً، وكون ضَرَسَ الكافر مثل جبل أحد، يُعَضَّدُ ذلك، وكذلك قوله تعالى: (كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَذَلَّنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا) (النساء/٥٦). ولابد أن يكون قوله تعالى: (أَوْ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ) (يس/٨١). إشارة إلى هذا». ^(١)

أقول: الصحيح أن يقال: إنَّ المُعَاد في القيمة هو عين الإنسان الدنيوية باعتبار نفسه، وليس عيناً له باعتبار بدنَه وحالاته البدنية وهذا واضح، قال العالمة الطباطبائي - ره - بعد نقل ما ذكره المفسرون في بيان المراد من قوله: (مِثْلَهُمْ) والمناقشة عليها:

«فالحق أن يقال: إنَّ المراد بخلق مثيلهم إعادتهم للجزاء بعد الموت، كما يستفاد من كلام الطبرسي - رحمة الله - في مجمع البيان.

بيانه: أنَّ الإنسان مركب من نفس وبدن، والبدن في هذه النسأة في معرض التحلل والتبدل دائمًا، فهو لا يزال يتغيير أجزاؤه، والمركب ينتفي بانتفاء أحد أجزائه، فهو في كل آن غيره في الآن السابق بشخصه، وشخصية الإنسان محفوظة بنفسه - روحه - المجردة المنزهة عن المادة والتغيرات الطارئة من قبلها المأمونة من الموت والفساد.

والمحصل من كلامه تعالى: أنَّ النفس لا تموت بموت البدن وأنَّها محفوظة حتى ترجع إلى الله سبحانه، كما تقدم استفادته من قوله تعالى: (وَقَالُوا إِذَا ضَلَّلْنَا فِي الْأَرْضِ أَئْنَا لَفِي خَلْقِ جَدِيدٍ بَنْ هُمْ بِإِلَقاءِ رَبِّهِمْ كَافِرُونَ * فَلَمَّا كَفَرُوا قَالُوا مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِلَّ بِكُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ) (آل عمران/١١).

فالبدن اللاحق من الإنسان إذا اعتبر بالقياس إلى البدن السابق منه كان مثله لا عينه، لكن الإنسان ذات البدن اللاحق إذا قيس إلى الإنسان ذاتي البدن السابق كان عينه لا مثله، لأنَّ الشخصية بالنفس وهي واحدة بعينها». ^(٢)

١ - شرح المقاصد: ٩٠-٩١ / ٥

٢ - الميزان: ١١٤-١١٣/١٧

المسألة الثانية:

في أقوال الناس في حقيقة الإنسان وأنّها أيّ شيء هي؟

اختلفوا في حقيقة (١) الإنسان. فبعضهم قالوا: إنّ الإنسان هو هيكله المحسوس وبعضهم قالوا: هو أجزاء أصلية داخلة في تركيب الإنسان لازديداً بالنمو ولا تنقص بالذبول.

(١) حاصل اختلافهم يرجع إلى وجوه ثلاثة:

الأول: أنّه جسم وتدرج تحته الأقوال التالية:

- ١- أنّه هو الهيكل المحسوس، حكى عن الجبائين، وبه قال صاحب اليقوت والسيد المرتضى.
- ٢- هو جسم لطيف في داخل البدن، وهو مذهب النظام.
- ٣- هو الأجزاء الأصلية في البدن الباقي من أول العمر إلى آخره، وهو مذهب أبي الحسين المعتزلي، واختاره ابن ميثم البحرياني في قواعد المرام.
- ٤- هو جزء لا يتجزأ في القلب وهو قول ابن الرواندي.
- ٥- هو الدم.
- ٦- هو الأخلط الأربع.
- ٧- هو الروح الباري.

الثاني: أنّه عرض وتدرج تحته الأقوال التالية:

- ١- هو المزاج المععدل الإنساني.
- ٢- هو تخاطيط الأعضاء وتشكّل الإنسان الخ.
- ٣- أنّه الحياة.

الثالث: أنّه ليس بجسم ولا جسماني، بل جوهر مجرّد عن المادة، وهو مذهب

وقال النظام (١): هو جسم لطيف داخل في البدن سار في أعضائه. وإذا قطع منه عضو تقلص ما فيه إلى باقي ذلك الجسم. وإذا قطع بحيث انقطع ذلك الجسم مات الإنسان.

وقال ابن الرواندي (٢): هو جزء لا يتجزأ في القلب. وبعضهم قالوا: هو الدم. وبعضهم قالوا: هو الأخلط الأربع. وبعضهم قالوا: هو الروح، وهو جوهر مرّكب من بخارية الأخلط ولطيفها. مسكنه الأعضاء الرئيسة التي هي القلب والدماغ والكبد، ومنها تنفذ في العروق والأعصاب إلى سائر الأعضاء. وجميع ذلك جواهر جسمانية.

وبعضهم قالوا: هو المزاج المععدل الإنساني. وبعضهم قالوا: هو تخاطيط الأعصاب وتشكّل الإنسان الذي لا يتغيّر من أول عمره إلى آخره. وبعضهم قالوا: هو العرض المسمى بالحياة. وجميع ذلك

أعراض والحكماء وجمع من المحققين من غيرهم قالوا: إنّه جوهر غير جسماني لا يمكن أن يشار إليه إشارةً حسّيةً بهذه هي المذاهب، وبعضها ظاهر الفساد.

الحكماء، واختاره من المتكلّمين أبو القاسم الراغب ومعمر بن عباد السلمي من المعتزلة، والغزالى من الأشاعرة، وأبو سهل ابن نوبخت والمفید والمحقّق الطوسي من الإمامية.
والمشهور من هذه المذاهب، هو هذا المذهب، ومذهب الأجزاء الأصلية، وأمّا غير هما فمنها ما هو غير مشهور، ومنها ما هو ظاهر البطلان. (٣)

- ١ - إبراهيم بن سيار بن هاني النظام، كان من مشايخ المعتزلة وأساتذتهم المبرزين، مال إلى مذهب الإمامية في مسألة الإمامة، توفي عام ٢٣١ هـ ق.
- ٢ - أبو الحسين أحمد بن يحيى بن إسحاق، من أثاره كتاب سماه «فضيحة المعتزلة» وهو منسوب إلى راوند قرية من قرى قاسان توفي عام ٢٤٥ هـ ق، وقد صنف أبو الحسين الخياط المعتزلي كتاب «الانتصار والرد على ابن الرواندي الملحد» ليرد به كتاب «فضيحة المعتزلة».
- ٣ - لاحظ إرشاد الطالبين: ص ٣٨٦ - ٣٨٩.

(١٣٧)

المسألة الثالثة: في المعاد:

اختلف الناس (١) فيه. فالدهريّة (٢) أنكروه، وقالوا: الإنسان ينعدم بموته ولا يكون له عود إلى الوجود. والقائلون بأنّ المعدوم شيء قالوا: بأنّه ينعدم بموته، ثم يعود إلى الوجود، وحينئذ يثاب أو يعاقب. أمّا انعدامه فقوله تعالى: (كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَان) (الرحمن/٢٦) و (كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ (القصص/٨٨). وأمّا عوده فلوجوب كونه مثاباً أو معاقباً في الآخرة.

(١) قال صدر المتألهين: «إنّ من الأوهام العالمة، وهم من يذهب إلى استحالة حشر النفوس والأجساد وامتناع أن يتحقق في شيء منها المعاد، وهم الملاحدة والدهريّة وجماعة من الطبيعيين والأطباء الذي لا اعتماد عليهم في الملة والشريعة، ولا اعتداد بهم في العقل والحكمة، زعمًا منهم أنّ الإنسان ليس إلّا هذا الهيكل المحسوس حامل الكيفية المزاجية وما يتبعها من القوى والأعراض، وأنّ جميعها يفنى بالموت وينعدم بزوال الحياة ولا يبقى إلّا المواد العنصرية المتفرقة، فالإنسان كسائر الحيوان والنبات إذا مات فات، وسعادته وشقاؤته منحصرة فيما له بحسب اللذات والآلام الحسّية الدنياوية، وفي هذا تكذيب للعقل على ما يراه المحققون من أهل الملة النبوية.

والمنقول من جالينوس في أمر المعاد هو التوقف بناءً على ترددّه في أمر النفس أنّها هل هي المزاج فيفني بالموت فلا يعاد، أم هي جوهر مجرّدة باق بعد الموت ليكون لها المعاد؟

وأتفق المحققون من الفلاسفة والمليين على حقيقة المعاد، لكنهم اختلفوا في كييفته فذهب جمهور المتكلمين وعامة الفقهاء وأهل الحديث إلى أنه جسماني، فقط بناءً على أنَّ

١ - تطلق الدهرية على طائفتين :

الأولى: المنكرون للمبدأ والمعد جمِيعاً، الناسبون للحوادث وجوداً وعدماً إلى الدهر.

الثانية: المثبتون للمبدأ، المنكرون للمعد، وهم الذين أُشِيرُ إليهم في قوله تعالى: (وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاةٌ الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الْدَّهْرُ) (الجاثية / ٢٨)، فإن الآية على ما يعطيه السياق - سياق الاحتجاج على الوثبين المثبتين للصانع المنكرين للمعد - حكاية قول المشركين في إنكار المعاد، لا كلام الدهريين المنكرين للمبدأ والمعد جمِيعاً، إذ لم يسبق لهم ذكر في الآيات السابقة. (الميزان، ج ١٨، ص ١٧٤).

(١٣٨)

والنفحة ^(١) القائلون بكونه جسماً قالوا: فناوه وهلاكه عبارة عن تلاشي أجزائه وأضلال أعضائه في التركيب وغيره. وإعادته جمع أجزائه وإحداث أعراض فيه مثل ما كانت قبل موته، وهي ^(٢) عند أكثرهم يستحيل أن يكون عرضاً لأنَّ المعدوم لا يعاد.

الروح عندهم جسم سار في البدن، سريان النار في الفحم، والماء في الورد، والزيت في الزيونة. وذهب جمهور الفلاسفة وأتباع المشائين إلى أنه روحاني فقط، لأنَّ البدن ينعدم بصورته وأعراضه، فلا يعاد، والنفس جوهر باق لا سبيل إليه للبقاء، فيعود إلى عالم المجردات لقطع التعلقات بالموت الطبيعي.

وذهب كثير من أكابر الحكماء ومشايخ العرفاء، وجماعة من المتكلمين كحجۃ الإسلام الغزالی، والکعبی والحلیمي، والراغب الإصفهانی، والقاضی أبو یزید الدبوسی، وكثير من علماء الإمامية وأشیاخنا الاثنی عشرية كالشیخین المفید وأبی جعفر والسدید المرتضی ^(١) ، والعلامة الطوسي وغيرهم - رضوان الله عليهم أجمعین - إلى القول بالمعادين

الجسماني والروحاني جميعاً، ذهاباً إلى أنَّ النفس مجردة يعود إلى البدن.

وبه يقول جمهور النصارى والتناسخية، إلا أنَّ الفرق أنَّ محققي المسلمين ومن يحذو حذوهم يقولون بحدوث الأرواح وردها إلى البدن لا في هذا العالم بل في الآخرة، والتناسخية بقدمها وردها إليه في هذا العالم. وينكرون الآخرة والجنة والنار الجسمانيين» ^(٢).

(١) يعني الذين نفوا القول بأنَّ المعدوم شيء، وقالوا: إنَّ الشيئية مساواة للوجود، ففناء الإنسان وهلاكه بالموت بمعنى تفرق أجزائه وخروجه عن حد الانتفاع، لا فناوه بالكلية، وهو مذهب أبي الحسين البصري ومحمد الخوارزمي من المعتزلة واختياره ابن ميثم البحرياني من الإمامية ^(٣).

(٢) الظاهر أنَّ المراد من الضمير المؤنث، هو النفس، يعني أنَّ النفس عند أكثر المتكلمين يستحيل أن يكون عرضاً، فإنَّ العرض ينعدم، وإعادة المعدوم بعينه محال.

- ١ - هذا يخالف من نسب إلى السيد المرتضى من أنّ حقيقة الإنسان هو الهيكل المحسوس كما تقدم.
- ٢ - المبدأ والمعاد: ص ٢٧٢ - ٢٧٣.
- ٣ - قواعد المرام: ص ١٤٧.

(١٣٩)

والحكماء ^(١) قالوا: إنّ محلَ للعلم بما لاينقسم وبما لايمكن أن يشار إليه إشارة حسية ويستحيل أن يكون محلَ ما لاينقسم أو لا يقبل الإشارة جسماً،

(١) أراد إثبات تجرّد النفس، وكان الأولى ذكر كلامهم هذا في ذيل البحث السابق، عند نقل كلام الحكماء في أنّ النفس جوهر غير جسماني لايمكن أن يشار إليه إشارة حسية.
وحاصل البرهان: أنّ من تصوراتنا، تصور مالا ينقسم كالوحدة، وتتصور مالايمكن أن يشار إليه إشارة حسية كالمعنى الكلية، والصورة العلمية عارضة للنفس حالة فيها، فلو كانت النفس جسماً كان قابلاً للقسمة وقابلأ للإشارة الحسية، ولازمه كون الصور العلمية أيضاً قابلاً للقسمة وللإشارة الحسية، لأنّ العرض تابع لموضوعه والحال تابع لمحلّه، هذا خلف.

وهذا البرهان من أقوى البراهين عندهم على تجرّد النفوس المدركة للمعاني الكلية وللحقائق البسيطة، وناقش فيه صدر المتألهين - ره - بأنه لايثبت تجرّد جميع النفوس الإنسانية، حيث قال: «إنّ هذا البرهان غير جار في كلّ نفس، بل إنّما يدلّ على تجرّد العاقلة للصورة التي هي معقوله بالفعل في نفس الأمر، وتلك النفس هي التي خرجت من حدّ العقل بالقوة والعقل الاستعدادي إلى حدّ العقل بالفعل والمعقول بالفعل، وهذا العقل يوجد في بعض أفراد الناس دون الجميع، وذلك لأنّ الذي يدركه أكثر الناس من الطبائع الكلية وجودها في أذهانهم، يجري مجراً وجود الكليات الطبيعية في الخارج في جزئياتها المادية، وكذلك إذا وجدت ماهية في ذهن أكثر الناس فإنّها توجد بعين وجود صورة متخيلة، لكن للذهن أن يعتبرها بما هي مشتركة بين كثريين ف تكون معقوله مجردة، ونحن لا نسلم أنّ كلّ واحد من أفراد الناس يمكنه ملاحظة هذا الاعتبار، ولا نسلم أيضاً أنّ كلّ واحدة من النفوس البشرية أمكنها أن تتصور حقيقة البسائط، وأكثر الناس إنّما يرتسن في أذهانهم إذا حاولوا إدراك البسائط أشباع خيالية بهذه النفوس مجردة عن الأجسام الطبيعية لا عن الصور الخيالية. ^(٢)

١ - الأسفار: ٢٦٤/٨ - ٢٦٨ . بتلخيص وتصريح قليل، ثم إنّ هناك حجج كثيرة على تجرّد النفس، فقد ذكر صدر المتألهين، إحدى عشرة حجّة منها، راجع نفس المصدر، ص ٣٠٣ - ٣٠٥.

(١٤٠)

لوجوب انقسامه وقبوله الإشارة ووجوب انقسام ما فيه وقبول ما فيه الإشارة بالتبعية فإذاً هو جوهر مفارق للأجسام.

ثم اختلفوا^(١) ، فقال القدماء منهم: إن ذلك الجوهر قديم، وإنما يكون تعلقه بالبدن محدثاً. قال أرسططليس وأتباعه: إنه حادث مع البدن. حدوث المزاج الإنساني الحاصل من العناصر والأخلاط شرط في إفاضته الحادثة من مفهوم وجوده، وليس بشرط في بقائه. ولذلك قالوا باستحالة التناسخ فإنه عندهم يقتضي أن يكون لبدن واحد نسان: إدراهما حادثة مع حدوث المزاج، والثانية قديمة يتعلق به على سبيل التناسخ. وذلك محال. واتفقوا على امتناع فنائه قالوا: لأن إمكان فنائه يستدعي محلّاً يبقى مع الفناء ولانعني بالنفس غير ذلك الباقي. فإذا^(٢) الفاني على ذلك التقدير

(١) ذهب الأفلاطون الإلهي إلى أن النفس جوهر مجردة موجودة قبل خلق البدن، والقائلون بحدوثه من الحكماء اختلفوا، فالمسؤولون قالوا بأن النفس روحانية حدوثاً وبقاءً، فهي تحدث في الجنين في الشهر الرابع متعلقة به لا منطبعة فيه، وذهب صدر المتألهين وتلامذة مدرسته إلى أنها جسمانية حدوثاً، روحانية بقاءً، وهو مذهب كثير من العرفاء، وإليه أشار العارف الشيخ فريد الدين العطار بقوله: تن زجان نبود جداً عضوى از اوست جان ز كل نبود جداً جزوی از اوست والمراد بالجزء التناهي الشَّيْء بالنسبة إلى النور غير المتناهي شِدَّةً وَمُدَّةً وَعَدَّةً.
(٢) حاصل البرهان على امتناع فناء النفس: أنه لو صار فانياً لزم أن يكون النفس عرضاً وبالتالي باطل، فكذلك المقدم.

١ - غرر الفرائد للحكيم السبزواري، الطبيعيات الفريدة الخامسة غرر في النفس الناطقة، التعليقة.

(١٤١)

إنما كان عرضاً زال عن محله والنفس ليس بعرض.

بيان الملازمة: أن الفناء صفة تحتاج في عروضها للنفس من إمكانه في النفس، والإمكان يحتاج إلى محل، وذلك المحل يكون باقياً بعد عروض الفناء وتحققه، فإن ذلك المحل قابل والفناء مقبول، والقابل يجب وجوده عند وجود المقبول، فهناك محل يكون موجوداً قبل فناء النفس وبعد، وهذا هو شأن العرض وخصوصيته، مع أن النفس جوهر ليس بعرض.

يلاحظ عليه: أن ما ذكر من لزوم وجود المحل قبل الفناء وبعد، لا يختص بالعرض، بل شامل للصور الطبيعية الحالة في المادة أيضاً.

فالأولى أن يستدل على استحالة فنائه باستلزماته الإمكان - أي الاستعدادي - المستلزم لمحل مادي وهو ينافي تجرد النفس المستغنى عن المحل.^(٣)

واستشكـل عليه، بأن ليس معنى قبول الشيء للعدم والفساد أن ذلك الشيء يبقى متحققاً ويحلـ فيـهـ الفـسـادـ عـلـىـ قـيـاسـ قـبـولـ الجـسـمـ الأـعـرـاضـ الـحـالـةـ فـيـهـ،ـ بـلـ معـناـهـ أـنـ ذـلـكـ الشـيـءـ يـنـعـدـ فـيـ الـخـارـجـ،ـ وـإـذـاـ

حصل ذلك الشيء في العقل وتصور معه العدم حكم العقل عليه بالعدم ووصفه به في حد نفسه في العقل لا في الخارج، إذ ليس في الخارج شيء وقبول عدم قائم بذلك الشيء.

وأجاب عنه صدر المتألهين -ره- بأن البرهان قام على أن كل حادث زماني يحتاج إلى مادة حاملة لامكانه، ولافرق في ذلك بين جنبي الوجود والعدم، لأن البرهان إذا تم في جانب الوجود، تم في جانب العدم بلا تفاوت أصلًا، نعم كل مدعوم صرف لم يدخل في عالم الوجود لا يحتاج في عدمه إلى سبق حامل له، بل ذاته حاملة لعدمه بالمعنى الذي ذكر، وأماماً الأشياء التي طرأ عليها العدم بمعنى رفع الوجود الذي كان ثابتاً لها في الخارج، فلا بد لها من حامل لقوتها عدتها....^(٢)

١ - لاحظ قواعد المرام: ص ٤٥.

٢ - شرح الهدایة الأثيرية، ص ٣٨٤ - ٣٨٥.

(١٤٢)

المسألة الرابعة: في الثواب والعقاب:

هما إما بدنيان، كاللذات الجسمية والألام الحسية. وإما ننسانيان، كالتعظيم والإجلال، وكالخزي والهوان. وتفصيلهما لا يعلم إلا بالسمع، واللذة^(١) إدراك الملائم من حيث هو ملائم. والألم إدراك مناف من حيث هو مناف. فإن كان إدراكهما بالحواس فهما حسيان. وشرط الإحساس بهما أن لا يكونا مستمرّين، فإن الانفعال المستمر مما يبطل الإحساس. وإن كان إدراكهما بالعقل فهما عقليان. والعقل أثبت، لكونه أبعد عن الانفعال المؤدي إلى الزوال، وأوفر لاستغائه عن توسط الآلة، وأكمل لكون المowanع فيه أقل.

المسألة الخامسة: فيما به يحصل استحقاق الثواب والعقاب

قالوا: الإسلام أعم في الحكم من الإيمان وهو في الحقيقة واحد^(٢)، وأماماً

(١) إنما قيد بالحيثية، لأن الشيء قد يلائم من وجه دون وجه آخر، فالالتزام يختص بالجهة التي هو من تلك الجهة ملائم، والتلزم يختص بالجهة التي هو من تلك الجهة منافي.

(٢) الإسلام أصله السلم، معناه دخل في السلم، وأصل السلم السلامة، لأنها انقياد على السلامة، ويصلح أن يكون أصله التسليم، لأنه تسليم لأمر الله^(٣).

والإسلام والتسليم والاستسلام بمعنى واحد، من السلم، وأحد الشيئين إذا كان بالنسبة إلى الآخر بحال لا يعصيه ولا يدفعه فقد أسلم وسلم واستسلم له، قال تعالى: (بَلِّي مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ) (البقرة/١١٢).^(٤)
ومعنى قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ) (آل عمران/١٩) بقرينة ما يذكره

١ - مجمع البيان: ٤٢٠/١.

٢ - الميزان: ٣٠١/١.

(١٤٣)

كونه أعمّ، فلأنّ من أقرّ بالشهادتين كان حكمه حكم المسلمين، لقوله تعالى: **(فَالْأَتِ الْأَعْرَابُ أَمْنًا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا)**. وأما كون الإسلام في الحقيقة هو الإيمان، فلقوله تعالى: **(إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ)**.

من اختلاف أهل الكتاب بعد العلم بغيًّا بينهم، أنّ الدين عند الله سبحانه واحد لا اختلاف فيه، ولم يأمر عباده إلّا به ولم بيّن لهم فيما أنزله من الكتاب على أنبيائه إلّا إيمان، ولم ينصب الآيات الدالة إلّا له، وهو الإسلام الذي هو التسليم للحق الذي هو حق الاعتقاد وحق العمل، واختلاف الشرائع إنّما هو بالكمال والنقص دون التضاد والتنافي، ويجمع الجميع أنها تسليم وإطاعة الله سبحانه، فيما يريده من عباده على لسان رسوله ^(١).

حقيقة الإسلام هي الانقياد والتسليم، وأما الإيمان فهو مشتق من الأمن، وإذا استعمل متعدّياً كان بمعنى التصديق الذي يلزمه أمن قال الراغب: الإيمان التصديق الذي معه أمن واختلفوا في حقيقة تلك الأمنية، فقال الزمخشري: «حقيقة منه التكذيب والمخالفة» ^(٢).

وقال الشهيد الثاني: «حقيقة آمن به، سكت نفسيه واطمأنت بسبب قبول قوله وامتثال أمره» ^(٣).
وقال العلامة الطباطبائي: «الإيمان تمكّن الاعتقاد في القلب مأخذ من الأمن، لأنّ المؤمن يؤتى لما آمن به، الأمن من الريب والشك، وهو آفة الاعتقاد» ^(٤).

فالتّضح مما تقدّم أنّ الإسلام والإيمان متغيران لغة، وأما باعتبار المصداق فالنسبة بينهما هي العموم والخصوص من وجهه، وذلك لأنّ كلاً منها يعتبر إما بلحاظ اللفظ، وإما بلحاظ العقد القلبي، فباعتبار اللفظ مثّدان، فإنّ التسليم والتصديق مثّدان لفظاً، وكذلك باعتبار العقد القلبي، فالتصديق القلبي يلزّم التصديق كذلك، وأما إذا اعتبر أحدهما لفظاً والأخر قبلًا كانوا مختلفين، فمن المؤمن لفظاً من ليس بمسلم قلباً وبالعكس.

١ - المصدر السابق: ١٢١-١٢٠/٣.

٢ - الكشاف: ٣٨/١.

٣ - حقائق الإيمان: ص ٥٠، ط منشورات مكتبة المرعشـي بقمـ.

٤ - الميزان: ٤٥/١.

(١٤٤)

[الآراء في حقيقة الإيمان]

واختلفوا^(١) في معناه، فقال بعض السلف: «الإيمان إقرار باللسان، وتصديق بالقلب، وعمل صالح بالجوارح».

وممّا ذكرنا يظهر الوجه في ذكر الإيمان والإسلام متلازمين في طائفة من الآيات، ومختلفين في طائفة أخرى منها، فمن الأولى:

قوله تعالى: (فَأُخْرَجْنَا مِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) (الذاريات/٣٦).

وقوله تعالى: (إِنْ تُشْمَعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ) (الروم/٥٣).

ومن الثانية:

قوله تعالى: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ أَمَّا قُنْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَ لَمَّا يَدْخُلُ الإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ) (الحجرات/١٤).

وقوله تعالى: (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِمَاتِ وَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ) (الأحزاب/٣٥).

ثم إنّ هاهنا نكتة لاينبغى الغفلة عنها، وهي أنّ لكل من الإيمان والإسلام القلبين درجات ومراتب متفاوتة، فالمرتبة الدانية من الإيمان مثلاً مغایرة للمرتبة العالية من الإسلام وبالعكس، كما أنّ بعض مراتبها متلازمة، فيحتمل أن يكون التلازم والاختلاف المترافق بين الإسلام والإيمان في آيات الذكر الحكيم، ناظراً إلى هذا الوجه أيضاً، كما في قوله تعالى: (وَ لَمَّا رَأَهُ الْمُؤْمِنُونَ الْأَخْرَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ صَدَقَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ مَا زَادُهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَ تَسْلِيْمًا) (الأحزاب/٢٢) وقوله تعالى: (فَأُخْرَجْنَا مِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) (الذاريات/٣٦).

والبحث حول مراتب الإسلام والإيمان طور آخر لايسعه هذا المجال.^(١)

(١) البحث حول الإيمان والكفر تارة يكون باعتبار ما يترتب عليهما من الأحكام الظاهرية كحلية الذبيحة، وجواز المناكحة وحق التوارث، وأخرى باعتبار ما يترتب عليها من قبول الأعمال وعدمه والثواب والعقاب في عالمي البرزخ والقيمة، والظاهر من المصنف في قوله: «واختلفوا في معناه» أنه أراد الوجه الأخير، ويؤيد ذلك ما ذكره في بيان عقيدة الشيعة من أن التصديق بإمامية الأنماء المعصومين من أركان الإيمان فإنه ناظر إلى أحكام الإيمان وآثاره

١ - لاحظ بحار الأنوار للعلامة المجلسي: ١٢٦/٦٩ - ١٢٨، والميزان للعلامة الطباطبائي: ٣٠١/١

.٣٠٨

(١٤٥)

وقالت المعتزلة: أصول الإيمان خمسة: التوحيد، والعدل، والإقرار بالنبوة، والوعد، والوعيد، والقيام بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

وقالت الشيعة: أصول الإيمان ثلاثة: التصديق بوحدانية الله تعالى في ذاته، والعدل في أفعاله، والتصديق بنبوة الأنبياء والتصديق بإمامية الأنماء المعصومين من بعد الأنبياء.

وقال أهل السنة: هو التصديق بالله وبكون النبي صادقاً، والتصديق بالأحكام التي يعلم يقيناً أنه عليه السلام - حكم بها، دون ما فيه الخلاف والاشتباه. والكفر يقابل الإيمان.

في عالم الآخرة، وأماماً بالنسبة إلى الأحكام الدنيوية فقد صرّحوا بأن ذلك يتربّ على الاعتقاد والإقرار بالشهادتين، قال العلامة المجلسي: «الإسلام هو الإذعان الظاهر بالله وبرسوله وعدم إنكار ما علم ضرورة من دين الإسلام، فلا يشترط فيه ولایة الأئمة عليهم السلام».^(١) ثم إن أشهر الأقوال في تفسير الإيمان ستة وهي:

١- الإيمان هو التصديق بالجنان، والقول باللسان مظهر له، والعمل بالأركان من ثمراته، وهذا مختار جمهور الأشاعرة وطائفة من الإمامية كالسيّد المرتضى، والمحقق البحرياني، والمصنف في فصول نصيرية، والفضل المقداد، نكتفي هنا بذكر كلام صاحب المواقف والمحقق البحرياني.

قال الأول: «هو عندنا وعليه أكثر الأئمة كالقاضي والأستاذ التصديق للرسول فيما علم مجتبه به ضرورة فتفصيلاً فيما علم تفصيلاً، وإجمالاً فيما علم إجمالاً».^(٢)

وقال الثاني: «إن الإيمان عبارة عن التصديق القلبي بالله تعالى وبما جاء به رسوله من قول أو فعل، والقول اللساني سبب ظهوره، وسائر الطاعات ثمرات مؤكدة له».^(٣)

واستدلّ هؤلاء على مدعاهم بالآيات التي عدّت الإيمان من أفعال القلب أو جعلت القلب محلاً له، قال سبحانه: (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مِنْ أَكْرَهٖ وَقَلْبُهُ مُطْئِنٌ

١- بحار الأنوار: ٢٤٤/٦٨.

٢- المواقف في علم الكلام، ص ٣٨٤.

٣- قواعد المرام: ص ١٧٠.

(١٤٦)

أقسام الذنوب وحكم مرتكب الكبيرة

والذنب يقابل العمل الصالح، وينقسم إلى كبار وصغرى. ويستحق المؤمن بالإجماع الخلود في الجنة ويستحق الكافر الخلود في النار.

﴿بِالْإِيمَان﴾ (النحل/١٠٦) وقال تعالى: (أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَان) (المجادلة/٢٢)
وقال: (وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ) (الحجرات/٤) وقال: (مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ) (المائدة/٤١).

٢- الإيمان من مقوله العلم والمعرفة: فسر بعضهم الإيمان بالمعرفة بالله وبرسوله وبما جاء به من المعارف والأحكام الإلهية، وقد نسب إلى جهم بن صفوان (م ١٢٨هـ) وأبي الحسن الأشعري^(٤)، ونسبه شارح المواقف إلى بعض الفقهاء^(٥)

، ويظهر من صاحب مجمع البيان ارتضاوه به حيث قال: «أصل الإيمان هو المعرفة بالله وبرسوله وبجميع ما جاءت به

رسله، وكل عارف بشيء فهو مصدق به». ^(٣)
واستدلوا عليه ببعض الأحاديث نحو قوله - عليه السلام -
: «أول الدين معرفته».

ورد بأن المقصود من الحديث هو أن الإيمان وهو الإقرار والإذعان متوقف على معرفة ما، إما إجمالاً وإما تفصيلاً، هذا، مع أن هناك طائفة من الآيات جمعت فيها بين المعرفة والكفر والضلال، فكيف تكون المعرفة إيماناً؟ قال سبحانه: (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ) (البقرة/١٤٦)، وقال: (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنُتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَغُلْوًا) (النمل/٤). وقال: (إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَذْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى) (محمد/٢٥).

٣- الإيمان إقرار باللسان فقط: ونسب هذا القول إلى الكرامية، أصحاب أبي عبد الله محمد بن كرام السجستاني (م٢٥٥هـ)، واستدلوا بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، محمد رسول الله».^(٤)

وأجيب عنه بأن الحديث ناظر إلى الإسلام - أي ما يتربّط على الإيمان في الظاهر وقد عبر عنه بالإسلام، يؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم - في ذيل الحديث: فإذا قالوا ذلك حقنوا مني

١- شرح المقاصد: ١٧٦/٥ - ١٧٧. إرشاد الطالبين: ص ٤٣٩.

٢- شرح المواقف: ٣٢٣/٨.

٣- مجمع البيان: ٨٩/١.

٤- صحيح مسلم: ٥٣/١.

(١٤٧)

وصاحب الكبيرة عند الخوارج كافر، لأنهم جعلوا العمل الصالح جزءاً من الإيمان، وعند غيرهم فاسق، والمؤمن عند المعتزلة والوعيبيّة لا يكون فاسقاً. وجعلوا للفاسق الذي لا يكون كافراً منزلة بين منزلتي الإيمان والكفر،

دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله». ^(٥)

أضف إلى ذلك أن الإيمان بمعنى الإذعان القلبي يحتاج في إثباته وترتّب آثاره في الظاهر إلى مظهر وهو الإقرار باللسان في الغالب.

٤- الإيمان هو فعل الطاعات وترك المحرّمات، فمن ترك واجباً أو ارتكب محرّماً لا يستحق اسم الإيمان، وهذا هو مذهب المعتزلة والخوارج، والفرق بينهما أن الخوارج قالوا: من ترك واجباً أو ارتكب محرّماً صار مشركاً، والمعتللة لم يقولوا بهذا، بل قالوا: هو فاسق، والفسق منزلة بين المنزلتين، وممّا استدلوا به قوله تعالى: (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ) (البقرة/١٤٣). إذ المراد من الإيمان في الآية هو صلاتهم إلى بيت المقدس قبل تحويل القبلة منها إلى الكعبة المشرفة.

وردَّ بأنَّ الاستعمال أعمَّ من الحقيقة، ولاشكَّ أنَّ العمل أثر الإيمان، وإطلاق اسم الأثر على السبب شائعٌ والقرينة عليه ما تقدِّم من الآيات الدالة على أنَّ محلَّ الإيمان هو القلب، وأنَّ العمل متفرِّعٌ عليه.

٥- الإيمان مركَّبٌ من التصديق القلبي والإقرار اللساني، وهذا مختار المصنف في تجربة العقائد والعلامة الحلي في نهج المسترشدين، ونسبة التفتازاني إلى كثيرٍ من المحققين وحکاه عن أبي حنيفة واستدلَّ عليه بقوله تعالى: (وَجَحْدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنُتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظَلْمًا وَ عُلُوًّا) (النمل/١٤). حيث جمع في الآية بين الجحود - الكفر واليقين، ولو كان الإيمان إذعانًا قلبياً - اليقين - ما صح ذلك.

وردَّ بأنَّ مفاد الآية أنَّهم كانوا مع علمهم بالحق وإيقانهم به جادلين له ظلماً وعلوهاً، وهذا نظير قوله تعالى: (فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ) (البقرة/٨٩).

فمفاد هذه الآيات أنَّ المعرفة بالحق وحدها ليست هي الإيمان المطلوب في الشريعة، بل يحتاج إلى إذعان بالقلب، ومن المعلوم أنَّ الجحود باللسان ونحوه كاشف عن عدم تحقق ذلك الإذعان، فلا دلالة للأية على نفي كون الإيمان هو الإذعان القلبي.

٦- الإيمان مركَّبٌ من ثلاثة أمور، هي: التصديق بالقلب والإقرار باللسان،

١- إرشاد الطالبين: ص ٤٣٨ .

(١٤٨)

وهو يكون في النار خالداً؛ وعند غيرهم المؤمن قد يكون فاسقاً وقد لا يكون. ويكون عاقبة أمره على التقديررين الخلود في الجنة.

والعمل بالجوارح، وهذا هو مختار أهل الحديث والحنابلة من أهل السنة، وجماعة من علماء الشيعة، كالصدقون وغيره، ونسب أيضاً إلى مالك والشافعي والأوزاعي، ومستند هذا القول طائفة من الأحاديث فسرَّ الإيمان فيها بالأمور الثلاثة، فروى أبو الصلت الهروي عن الرضا - عليه السلام - عن أبيه - عليهم السلام - عن علي - عليه السلام -

عن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان».^(١)

وبالتأمل في الروايات يتَّضح أنَّها ليست بتصديق تفسير الإيمان الذي هو موضوع للأحكام الظاهرية وهو الذي يعبر عنه بـ«الإسلام» في غالب الروايات، بل هي ناظرة إلى إحدى الجهات التالية:

١- أنَّ ترتيب آثار الإيمان في الظاهر يتوقف على الإقرار اللساني أو ما في حكمه، كما أنَّ ترتيب آثار الإيمان في الواقع يتوقف على العمل بمقتضاه.

٢- عُدُّ العمل بالأركان من أجزاء الإيمان، باعتبار أنَّ الإيمان بمنزلة الشجرة والأعمال ثمرتها، فالإيمان بلا عمل كالشجر بلا ثمر، وبهذا الاعتبار يصح أن يقال: الإيمان يتحقق بالعمل.

٣- المعصية وإن كانت غير منافية للإيمان الظاهري، لكنَّها مناقضة للإيمان الباطني الذي هو الإذعان القلبي بأحكام الله تعالى، ومن هنا روي عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لايزني الزاني وهو مؤمن، ولايسرق السارق وهو مؤمن».^(٢)

٤- قد ظهرت في النصف الثاني من القرن الأول الهجري عقيدة باطلة باسم «الإرجاء» وكانت تهدف إلى أنّ المعصية لا تضر بالإيمان، ويكتفي لنجاة الإنسان أن يكون مؤمناً بالله ورسوله فحسب، وإن لم ي عمل بالفرايض أو ارتكب المعاصي، وصارت خير وسيلة للظلمة الطغاة الأمويين لتبير أعمالهم الإجرامية، وخصوصاً ما كانوا يفعلونه بالرجال الأحرار من العلوبيين وغيرهم.

وعلى هذا، فقسم من الروايات المؤكدة على أنّ العمل من أجزاء الإيمان ناظرة إلى بطلان عقيدة المرجئة.

-
- ١- سنن ابن ماجة، ج ١، باب الإيمان، الرواية ٦٥، خصال الشيخ الصدوقي، باب الثلاثة، الحديث ٢٠٧
- وراجع أيضاً نهج البلاغة، الحكم، الرقم ٢٢٧، وبحار الأنوار، ج ٦٩، الباب ٣٠.
- ٢- الكافي: ج ٢، باب الكبائر، الرواية ٢١.
-

(١٤٩)

المسألة السادسة: في تمام القول في الوعد والوعيد:

[المخلدون في النار]

اتفقوا على أنّ المؤمن الذي عمل عملاً صالحاً يدخل الجنة ويكون خالداً فيها، وعلى أنّ الكافر يدخل جهنّم ويكون خالداً فيها. وأما الذي خلط عملاً صالحاً بعمل غير صالح، فاختلفوا فيه: فقالت التفضيلية من أهل السنة وغيرهم: عسى الله أن يغفو عنهم برحمته أو بشفاعة نبيه صلى الله عليه وآله وسلام، وإلاً فيدخله جهنّم، ويعذبه عذاباً منقطعاً، ثم يرده إلى الجنة ويخلد فيها لكونه مؤمناً.

وقالت الوعيية من المعتزلة: إنّ صاحب الكبيرة إن لم يتوب كان في النار خالداً ثم اختلفوا.

[الإحباط والموازنة]

قال أبو علي الجبائي بالإحباط، وهو أنه إذا أقدم على كبيرة أحبطت الكبيرة جميع أعماله الصالحة ويكون معاقباً على ذلك الذنب أبداً. وقال ابنه أبوهاشم بالموازنة، وهو أن يوازن بأعماله الصالحة وذنوبه الكبائر ويكون الحكم للأغلب.

قيل لهم^(١): إن غلب أحدهما لم يكن له تأثير فيما غالب عليه.

(١) هذا إشكال على أبي هاشم، إذ حقيقة الموازنة هي أن يؤثر كل من الطاعة والمعصية في الآخر وهو مستحيل، لأنّ أحدهما إذا أثر في الآخر وغلب عليه صار الآخر منتفياً ومعدوماً، فكيف يؤثر في الغالب المؤثر وهو معدوم؟

وأجيب بأنّ الغالب في كلّ منهما يغایر المغلوب فيه، فالغالب هو ذات كلّ من الطاعة والمعصية، والمغلوب هو استحقاق الثواب والعقاب، فلایلزم تأثير المنفي المغلوب في المؤثّر الغالب.

(١٥٠)

قالوا في جوابه: للعمل الصالح استحقاق ثواب يلزمـه، وللكبيرة استحقاق عقاب يلزمـه. فيؤثـر كلّ واحد من العملين في استحقاق الآخر لأنّ ينقصـه حتـى يبقى في الآخر بقـيـة من إحدى الاستحقاقـين بحسب رجـحانـه فيـهم بذلك؛ وهو مـأخذـه من قولـ الحـكمـاء فيـ المـزاـجـ، فـانـهـمـ قالـواـ بـكسرـ سـورـةـ كـلـ عنـصـرـ سـورـةـ كـيفـيـةـ العـنـصـرـ الـذـيـ يـقـابـلـهـ وـيـخـالـطـهـ حتـى يـسـتـقـرـ العـنـصـرـانـ عـلـىـ كـيفـيـةـ وـاحـدـةـ مـتـشـابـهـةـ فيـ العـنـصـرـيـنـ وـهـوـ المـزاـجـ.

وصاحبـ الصـغـيرـةـ عـنـهـمـ مـعـفـوـ عنـهـ، إذـ لـاتـأـثـيرـ لـذـكـ فـيـ الـعـلـمـ الصـالـحـ. وأـطـفـالـ الـكـفـارـ (١) مـلـحـقـةـ بهـمـ عـنـدـ أـهـلـ السـنـةـ وـتـحـشـرـ فـيـ النـعـيمـ بـلـاثـوـابـ، كـالـحـيـوانـاتـ عـنـدـ غـيـرـهـمـ. فـهـذاـ ماـ قـالـوهـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ.

[الثواب والعقاب النفسيان]

وأـمـاـ القـائـلـونـ بـالـثـوـابـ وـالـعـقـابـ الـنـفـسـيـيـنـ فـقـالـواـ: النـفـوسـ باـقـيـةـ أـبـداـ. فـإـنـ كـانـتـ مـدـرـكـةـ لـذـاتـهـ وـالـذـوـاتـ الـبـاقـيـةـ، مـعـقـدـةـ لـمـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ أـنـ تـعـقـدـهـ، مـتـحـلـيـةـ بـالـأـخـلـاقـ الـفـاضـلـةـ وـالـأـعـمـالـ الصـالـحـةـ، مـنـقـطـعـةـ الـعـلـاـئـقـ عـنـ الـأـشـيـاءـ الـفـانـيـةـ، وـكـانـ جـمـيعـ ذـلـكـ مـلـكـةـ رـاسـخـةـ فـيـهاـ كـانـتـ مـنـ أـهـلـ الـثـوـابـ الدـائـمـ.

(١) قال التفتازاني: «وأـمـاـ الـكـفـارـ حـكـماـ كـأـطـفـالـ الـمـشـرـكـينـ، فـكـذـلـكـ (أـيـ مـخـدـونـ فـيـ النـارـ) عـنـ الـأـكـثـرـيـنـ لـدـخـولـهـمـ فـيـ الـعـمـومـاتـ... وـقـالـتـ الـمـعـتـزـلـةـ وـمـنـ تـبـعـهـمـ: لـاـ يـعـذـبـونـ، بلـ هـمـ خـدـمـ أـهـلـ الـجـنـةـ عـلـىـ مـاـ وـرـدـ فـيـ الـحـدـيـثـ، لـأـنـ تـعـذـيبـ مـنـ لـاجـرـ لـهـ ظـلـمـ، وـلـقـولـهـ: (وـلـاـ تـزـرـ وـازـرـةـ وـزـرـ أـخـرـيـ) (فـاطـرـ/١٨ـ) وـ(لـاـ تـجـزـوـنـ إـلـاـ مـاـ كـثـمـ تـعـمـلـونـ) (يـسـ/٥٤ـ).

وقـيلـ: مـنـ عـلـمـ اللـهـ تـعـالـىـ مـنـهـ الإـيمـانـ وـالـطـاعـةـ عـلـىـ تـقـدـيرـ الـبـلوـغـ فـيـ الـجـنـةـ، وـمـنـ عـلـمـ مـنـهـ الـكـفـرـ وـالـعـصـيـانـ فـيـ النـارـ. (٢)

١ - شـرـحـ المـقـاصـدـ: ١٣٤/٥ - ١٣٥.

(١٥١)

وـإـنـ كـانـتـ عـدـيـمةـ الإـدـرـاكـ لـلـذـوـاتـ الـبـاقـيـةـ، مـعـقـدـةـ لـمـاـ لـاـ يـكـونـ مـطـابـقـاـ لـنـفـسـ الـأـمـرـ، مـائـلـةـ إـلـىـ الـلـذـاتـ الـبـدـنـيـةـ، مـنـغـمـسـةـ فـيـ الـأـمـرـ الـدـنـيـاوـيـةـ الـفـانـيـةـ، مـتـخلـقـةـ بـالـأـخـلـقـ الـرـذـلـةـ الـفـاسـدـةـ، وـكـانـ ذـلـكـ مـلـكـةـ رـاسـخـةـ فـيـهاـ كـانـتـ مـنـ أـهـلـ الـعـقـابـ الدـائـمـ، لـفـقـدانـ مـاـ يـنـبـغـيـ لـهـ، وـوـجـودـ مـاـ لـاـ يـنـبـغـيـ لـهـ مـعـهـ دـائـمـاـ.

وبين المرتبتين مراتب لانهاية لها، بعضها أميل إلى السعادة وبعضها إلى الشقاوة.
وإن كانت الخيرات والشرور غير متمكنة فيها تمكّن الملائكة، بل كانت معرضة للزوال والفوت
زالت سعادتها وشقاؤتها بزوالها.
والنفوس الخالية عن الطرفين، كنفوس الصبيان والبله، تبقى غير متّلّمة، ويكون لها لذات
ضعيفة، بحسب إدراكيها لذاتها ولما لا بدّ لها منه.

فرغت من التعليقة يوم الإثنين آخر شهر جمادي الأولى

عام ألف وأربعمائة وأربعة عشر بعد الهجرة النبوية

على هاجرها وآلها صلوات الله تعالى وسلمه

وله الحمد في الآخرة والأولى

العبد: علي الرباني الگلپایگانی

- عفى عنه -

قم المقدسة

مؤسسة الإمام الصادق - عليه السلام -

آخر جمادي الأولى / ١٤١٤ هـ ق